رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

عبد العظيم بن بدوي الخلفي

منهج التلقي بين السلف والخلف

سلسلة علوم الدين ٢

الدار العلمية للعلوم الحاسوبية

كمبيو ساينس

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

عبد العظيم بن بدوي الخلفي

منهج التلقي بين السلف والخلف

الطبعة الأولى
١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م

كمبيوساينس
العربية لعلوم الحاسب

المركز الرئيسي : ٤٩ ش الحجاز - أمام دار المناسبات - مصر الجديدة - القاهرة
ت / فاكس : ٢٤٠٥٣٣٠ - ٢٤٩١٢٩٥
E.mail : info@Compuscience.com.eg
Web Site : WWW.Compuscience.com.eg

حقوق الطبع محفوظة للناشر، ولا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب أو إعادة طبعه أو تصويره أو اختزان مادته العلمية بأية صورة دون موافقة كتابية من الناشر.

رقم الإيداع : ٩٩/١٧٤١٧

I.S.B.N : 977-5735-64-7

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة الطبعة الأولى

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه وتستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، اللهم صل وسلّم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدّين. **أما بعـــد :**

فهذه خطبٌ ألقيتُها في الجامع الكبير بمدينة سحاب / شرقيّ عمان البلقاء، في الفترة من (١٤٠٧/٦/٢٩ هـ الموافق ١٩٨٧/٢/٢٧ م) إلى (١٤٠٧/٨/١٩ هـ الموافق ١٩٨٧/٤/١٧ م) فلما انتهيت منها رأيت أن أقوم بتفريغها من الأشرطة التي كانت سُجِّلَت عليها ففعلت، ثم نسختها في هذه الورقات، وعزوت الآيات إلى مواضعها في السّور، والأحاديث إلى مصادرها في كتب الستة، غير متوسّع في التخريج، وقد اجتنبت الأحاديث الضعيفة قدر الاستطاعة، وإني لأرجو الله أن ينفع بهذه الخطب المسلمين، وأن يجعلنا وجميع إخواننا من ﴿الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه﴾. والحمد لله رب العالمين.

كتبه

عبد العظيم بن بدوي

في يوم الإثنين ١٤٠٩/٧/٢٨ هـ

١٩٨٩/٣/٦ م

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة المؤلف

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه وتستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن يُضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ .

أما بعد : فهذه هي الطبعة الرابعة لهذه الرسالة ، بعد أن نفدت طبعتها الأولى في عَمَّان ، والثانية في السعودية ، والثالثة في مصر .

ويسعدني أن تصدر هذه الطبعة الرابعة حاملةً زيادة على سابقاتها تبلغ الضعف ، فقد تضمنت الرسالة في طبعتها الثلاثة ثماني أمثلة ، فزدت عليها مثلها في خطب ألقيتها في مسجدنا العامر ، مسجد النور بالشين مركز قطور ، في الفترة من (١٤١٨/٥/٣ هـ الموافق ١٩٩٧/٩/٥ م) إلى (١٤١٨/٦/٢٢ هـ الموافق ١٩٩٧/١٠/٢٤ م) .

وأرجو الله عز وجل أن يكتب لهذه الطبعة القبول ، وأن ينفع بها ، ويكتب لي أجرها وثوابها ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

كتبه

عبد العظيم بن بروي الخلفي (لقباً)

ضحى السبت ١٤٢٠/٧/١٤ هـ

١٩٩٩/١٠/٢٣م

بمنزلي الكائن بالشين / مركز قطور / غربية

لماذا كان جيل الصحابة جيلاً فريداً (*)

إن الحمد للّه ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده اللّه فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا اللّه ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران : ١٠٢] ، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ والْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء : ١] ، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ .

[الأحزاب : ٧٠، ٧١]

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب اللّه وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار(١) .

(*) انظر « معالم في الطريق » للأستاذ / سيد قطب . رحمه اللّه .

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان النبي ﷺ يستفتح بها خطبه ودروسه ومواعظه وللعلامة الألباني - رحمه اللّه - رسالة فيها فراجعها .

من المعلوم الثابت أن جيل الصحابة رضوان اللّه عليهم كان جيلاً فريداً، لم يشهد الزمان مثله، لقد كان جيلاً تخرّج من مدرسة الدعوة الإسلامية، التي كان على رأسها المربي العظيم محمد ﷺ.

ولقد شهد اللّه ورسوله لأصحاب محمد بالخيرية فقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠]. وهذا الخطاب وإن كان عاماً للأمة كلها إلا أن أصحاب محمد ﷺ هم أحق الناس به، فإنه لم يبلغ مبلغ إيمانهم أحد، ولم يقم في مقام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مقامهم أحد، ثم إنهم أول من خوطب بهذه الآية وعليهم أنزلت، وهم أول من سمعها من رسول اللّه ﷺ، ولقد مدحهم اللّه تعالى صراحة في أكثر من آية: في سورة التوبة يقول ربنا عز وجل: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوزُ الْعَظِيمُ﴾.

[التوبة: ١٠٠]

وفي سورة الحشر يقول ربنا سبحانه: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ * وَالَّذِينَ تَبَوَّءُو الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِم حَاجَةً مِّمَّا أُوتُواْ وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٨،٩].

ونحن اليوم ننظر ونتساءل: أين المسلمون من دينهم، وأين المسلمون من كتاب ربهم وسنة نبيهم؟ أين كرامة المسلمين وعزتهم؟ أين مجدهم وشرفهم؟ وأين البلاد التي فتحها السلف الصالح ثم ضيعها الخلف الذين تنكروا لدينهم، ونبذوا كتاب ربهم وراء ظهورهم؟

نتساءل وحال المسلمين اليوم لا يخفى على أحد، وتكاد القلوب تتقطع حسرات على ما وصل إليه حال المسلمين. نتساءل أليس في الإمكان أن يعود المسلمون اليوم عودة حميدة إلى كتاب ربهم وسنة نبيهم، ونرى جيلاً صالحاً كريماً كالجيل الأول؟ نتساءل هل يمكن هذا؟ هل يمكن أن تتكرر الصورة المشرقة المضيئة التي أراها السلف الصالح للدنيا كلها؟ أيمكن أن تعود صورة المسلمين الأولى بجمالها وبهائها؟

والجواب: أما من ناحية الإمكان فالإمكان حاصل، من الممكن بل من اليسير أن نرى جيلاً صالحاً ذا صورة مشرقة مضيئة كما كان السلف الصالح، فإن قرآن هذه الدعوة بين أيدينا، وحديث رسول الله ﷺ وهديهُ العمليَّ، وسيرته الكريمة، كلها بين أيدينا كذلك، كما كانت بين أيدي ذلك الجيل الأول الذي لم يتكرر في التاريخ، ولم يغب إلا شخص رسول الله ﷺ، وليس وجوده ﷺ حتمياً لقيام هذه الدعوة، وإتيانها ثمراتها، فإن الله سبحانه قد تكفل بحفظ هذا الدين، وعلم أن هذه الدعوة يمكن أن تقوم بعد رسول الله ﷺ، ويمكن أن تؤتي ثمارها، ولذا فقد اختار رسوله إلى جواره بعد ثلاثة وعشرين عاماً من الرسالة، وأبقى هذا الدين من بعده إلى آخر الزمان.

فَغَيْبةُ رسول اللَّه ﷺ ليست هي السرَّ في عدم تكرر مثل هذا الجيل الأول .

وإذا بحثنا عن الأسباب الحقيقية وجدنا أننا نختلف مع السلف في نقطتين هامتين :

النقطة الأولى : مصدر التلقي .

والنقطة الثانية : منهج التلقي .

أما النقطة الأولى : فإن السلف رضوان اللَّه عليهم كانوا يستقون من نبع واحد هو كتاب اللَّه وهدي رسول اللَّه ﷺ ، فما تطلعوا إلى حضارات الشرق ولا إلى حضارات الغرب ، ولا خلطوا بين منهج الرب عز وجل وبين المنهج البشري الأرضي ، إنما اكتفوا واستغنوا بمنهج القرآن ، والقرآن وحده .

ولم يكن ذلك عن فقر في الحضارات أو قلة في الثقافات والمعلومات يومئذٍ ، فلقد كانت هناك حضارةُ الرومان وثقافتها ، وكتبها وقانونها الذي ما تزال أوربا تعيش عليه ، وكانت هناك مخلّفات الحضارة الإغريقية ومنطقها وفلسفتها وفنها ، وهو ما يزال ينبوع التفكير الغربي حتى اليوم . وكانت هناك حضارة الفرس وفنها وشعرها وأساطيرها وعقائدها ونظم حكمها كذلك . وحضارات أخرى قاصية ودانية : حضارة الهند وحضارة الصين وغيرهما . وكانت الحضارتان الرومانية والفارسية تحفان بالجزيرة العربية من شمالها ومن جنوبها ، كما كانته اليهودية والنصرانية تعيشان في

قلب الجزيرة ، فلم يكن إذن اقتصار الصحابة على القرآن عن فقر في الثقافة والحضارة ، وإنما كان نتيجة الجهد الذي بذله معهم رسول اللَّه ﷺ في تربيتهم على الاكتفاء بالقرآن وعدم التطلع إلى سواه فضلاً عن الأخذ به .

ولقد رأى رسول اللَّه ﷺ يوماً صحيفة من التوراة في يد عمر بن الخطاب فغضب ﷺ وقال : « **أمتهوِكون فيها يا ابن الخطاب ، واللَّه لقد جئتكم بها بيضاء نقية واللَّه لو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي** »[1] فلذلك اقتصروا رضوان اللَّه عليهم على القرآن وحده ، واستقوا من هذا النبع الصافي ، وبذلك سبقوا .

فإذا نظرنا نحن في أنفسنا الآن : نتساءل : أين القرآن من مناهجنا ؟ أين القرآن من ثقافتنا ؟ الجواب : إن وُجد فهو نذر يسير جداً .

لقد ولّينا وجوهَنا شطر الشرق والغرب لنأخذ من علومهم وثقافاتهم ، بعد ما كانوا هم يأخذون من حضارتنا وثقافاتنا وعلومنا المختلفة .

ولذا فإنه لا بد من عودة المسلمين إلى مصدر الخير كله ، ومصدر العلوم كلها ، إلى القرآن والسنة ، ولا بد من تنقية مناهج تربيتنا من الشوائب الشرقية والغربية ، والاستغناء بما أتانا من عند رب العالمين ، الذي خلق الخلق وعلم ما ينفعهم وما يضرهم ، فأرسل رسله مبشرين ومنذرين ، يبيّنون للناس ما فيه الخير ، ويحذرونهم مما فيه شرهم وهلاكهم ، وعلى علمائنا أن يعضّوا على الكتاب والسنة بالنواجذ ، وعليهم أن ينبذوا القصص والأساطير ، والخرافات والإسرائيليات ، التي امتلأت بها بطون

(١) حسن : [تحقيق المشكاة : ١٧٧] أحمد (٦٢/١/١٧٥) .

كثير من الكتب وما أنزل اللَّه بها من سلطان ، ولا صحَّت عن رسول اللَّه ﷺ .

على العلماء أن يعضوا على الكتاب والسنة – الصحيحة – بالنواجذ ، وعلى العوام إذا سألوا العلماء فأجابوهم أن يسألوا من سألوه : من أين لك هذا ؟ ومن أين جئت به ، وما الدليل عليه ؟ فإن كان معه على ما قال أثارة من علم قُبِلَ منه ، وإلَّا رد عليه ، والعلم ليس إلا : قال اللَّه ، قال رسول اللَّه ﷺ ، قال الصحابة رضي اللَّه عنهم . فإن نحن فعلنا ذلك أعني عدنا بمناهجنا إلى المصدر العظيم الذي استقى منه أصحاب رسول اللَّه ﷺ وهو القرآن والسنة ، وصفيّنا مناهجنا من الشوائب الشرقية والغربية والإسرائيلية ، فقد وضعنا أقدامنا على الطريق ، وبدأنا الخطوة الأولى في العود إلى ما كان عليه الصحابة .

أما النقطة الثانية : فهي منهج التلقي . كيف كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ يتلقون الوحي عن اللَّه ؟

نحن في هذا الزمان نقرأ القرآن ويُتلي علينا ، ونقرأ الحديث ونستمع إليه ، ولكن فقط لمجرد الثقافة ، ولمجرد المعرفة والاطلاع .

أما سلفنا الصالح فقد كان الواحد منهم يتلقى القرآن ليتلقى أمر اللَّه في خاصة شأنه وشأن الجماعة التي يعيش فيها ، وشأن الحياة التي يحياها هو وجماعته ، يتلقى ذلك الأمر ليعمل به فور سماعه ، كما يتلقى الجندي في الميدان « الأمر اليومي » ليعمل به فور تلقيه .

وهذا الشعور - شعور التلقي للتنفيذ - كان يفتح لهم من القرآن آفاقاً من المتاع، وآفاقاً من المعرفة، لم تكن لتفتح عليهم لو أنهم قصدوا إليه بشعور البحث والدراسة والاطلاع، وكان ييسر لهم العمل، ويخفف عنهم ثقل التكاليف، ويخلط القرآن بذواتهم، ويحوّله في نفوسهم وفي حياتهم إلى منهج واقعي، وإلى ثقافة متحركة لا تبقي داخل الأذهان ولا في بطون الصحائف، إنما تتحول آثاراً وأحداثاً تحّول خط سير الحياة. إن هذا القرآن لا يمنح كنوزه إلّا لمن يقبل عليه بهذه الروح: روح المعرفة المنشئة للعمل، إنه لم يجئ ليكون كتابَ متاعٍ عقلي، ولا كتابَ أدبٍ وفن ولا كتابَ قصةٍ وتاريخ - وإن كان هذا كله من محتوياته - إنما جاء ليكون منهاجَ حياة، منهاجاً إلهياً خالصاً.

لقد كان السلف الصالح يعظمون شعائر اللّه، ويعظمون حرمات اللّه وكانوا يعلمون أنه يجب عليهم سرعة التنفيذ لكل ما يأتيهم من عند اللّه، فإن أتاهم أمر فعلوه، وإن أتاهم نهي انتهوا، لأنهم علموا أنهم ليس لهم الخيرة من أمرهم إذا قضى اللّه ورسوله أمراً. هكذا كان منهجهم في التلقي، للتنفيذ والعمل، وأما نحن فمنهجنا في التلقي منهج التلقي للدراسة والمتاع، وهذا هو السبب في اختلاف الأجيال كلها عن ذلك الجيل المميز الفريد[1].

كيف كان أصحاب رسول اللّه يتلقون الوحي عن اللّه ؟

(١) انظر «معالم في الطريق» للأستاذ / سيد قطب.

هذه نقطة تحتاج إلى إيضاح وتفصيل، وتحتاج إلى ذكر أكثر من مثال، لعل المسلمين أن يتبعوا سلفهم فيما كانوا عليه من منهج التلقي للتنفيذ، فيفوزوا بما فازوا به من خيري الدنيا والآخرة.

* * *

المثال الأول
كيف نتأدب مع اللَّه ورسوله ؟!

يقول اللَّه تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُواْ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُواْ أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ * إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات : ١-٣] .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي : لا تقترحوا على اللَّه في خاصة أنفسكم ولا في أمر من أمور الحياة من حولكم ، ولا تقولوا حتى يقول اللَّه ورسوله ، ولا تبدوا رأياً في مسألة ما حتى ترجعوا إلى قول اللَّه ورسوله ﷺ .

عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما أنه قال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي : لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة[1] .

فإن القول بخلاف الكتاب والسنة قول على اللَّه بغير علم ، والقول على اللَّه بغير علم حرام ، وكبيرة من الكبائر ، ولذلك قال ربنا عز وجل : ﴿قُلْ

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/٢٠٥) .

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَن تَقُولُواْ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف : ٣٣].

وبيَّن الربُّ عز وجل أن القول على اللَّه بغير علم إنما هو من عمل الشيطان : فقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالاً طَيِّباً وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ * إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة : ١٦٨ و ١٦٩].

وإذا كان لا يجوز القول بخلاف الكتاب والسنة ، فإنه لا يجوز تقديم قولٍ مهما كان قائله على الكتاب والسنة ، ولذلك اشتد وعيد ابن عباس رضي اللَّه عنهما على من قالوا له : لكن أبا بكر وعمر يقولان بخلاف هذا ، وذلك أنه أفتى بجواز التمتع بالعمرة إلى الحج ، لأمر اللَّه ورسوله بذلك ، فقال ابن عباس : يوشك أن ترسل عليكم حجارة من السماء ، أقول : قال رسول اللَّه وتقولون : قال أبو بكر وعمر[1] ؟!

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُواْ اللَّهَ﴾ أي : خافوه واحذروا غضبه وعقابه ، فإنه لا يجوز لمسلم أن يقدم قولاً مهما كان قائله على قول اللَّه ورسوله .

﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ يسمع كلامكم وما تقدمونه بين يدي اللَّه ورسوله ، ويعلم نيتكم فيجازيكم على ذلك . فاتقوا اللَّه ولا تقدموا بين يدي اللَّه ورسوله .

(١) « جامع بيان العلم وفضله » (٢/١٩٦).

هذه أوامر وآداب أدب الله تبارك وتعالى بها المؤمنين، فكيف تلقى أصحاب رسول الله ﷺ هذه الأوامر عن الله؟ لقد تلقوها بالسمع والطاعة، وتأدبوا بها كما أراد الله عز وجل فما عاد مقترح يقترح على الله ورسوله اقتراحاً، وما عاد أحد يقول في مسألة قبل أن يقول الله ورسوله فيها، وما عاد أحد يفتي برأي من عند نفسه من غير أن يرجع إلى الله ورسوله، حتى بلغ بهم الأمر أنهم كانوا يسألون عما يعلمونه علم اليقين فيتحرجون عن الجواب، خشية أن يقدموا بين يدي الله ورسوله، في حجة الوداع خطب رسول الله ﷺ فسألهم: «**أي يوم هذا؟**» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ثم قال: «**أليس يوم النحر؟**» قلنا: بلى، قال: «**أي شهر هذا؟**» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه. ثم قال: «**أليس ذا الحجة؟**» قلنا: بلى، قال: «**أي بلد هذا؟**» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، ثم قال: «**أليس البلد الحرام؟**» قلنا: بلى، قال: «**فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا**»[1].

فانظروا عباد الله: كيف بلغ الأدب بأصحاب رسول الله أنهم يسألون عن اليوم والشهر والبلد الذي هم فيه، وهذا لا يخفى على أحد، ومع ذلك يتحرجون من الجواب مخافة أن يقدموا بين يدي الله ورسوله.

(١) متفق عليه: خ (١٧٣٩/٣/٥٧٣)، م (١٦٧٩/٣/١٣٠٥).

ولقد كانوا رضوان الله عليهم ينكرون على كل من يحسون منه رفض السنة ، أو إيثار غيرها عليها ، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها** » . فقال بلال بن عبد الله : والله لنمنعهن . فأقبل عليه عبد الله فسبّه سبّاً سيئاً وقال : أخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول : والله لنمنعهن[1] .

وهكذا كان التابعون لهم ، فها هو الإمام الشافعي رحمه الله يسأله سائل ؟ فيقول الإمام : قال رسول الله كذا . أو قضى في ذلك رسول الله ﷺ بكذا . فيقول السائل : فما تقول أنت ؟ فيغضب الشافعي فيقول : أتراني في كنيسة ؟ أتراني في بيعة ؟ أتراني على وسطي زنار ، أقول لك قضى رسول الله ﷺ بكذا ، وتقول : ما تقول أنت[2] ؟ !

هذا هو الأدب الأول في هذه الآية الكريمة .

الأدب الثاني : يقول ربنا عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُواْ أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ كيف تلقى أصحاب رسول الله ﷺ هذا الأدب عن الله ؟

عن ابن أبي مليكة قال : (كاد الخيّران أن يهلكا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، رفعا أصواتهما عند النبي ﷺ حين قدم عليه ركب بني تميم ، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع ، وأشار الآخر برجل

(١) م (١/٣٢٧/٤٤٢) .

(٢) انظر « العقيدة الطحاوية » (٣٩٩) .

آخر ، فقال أبو بكر لعمر : ما أردت إلا خلافي ، قال : ما أردت خلافك ، فارتفعت أصواتهما في ذلك فأنزل الله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُواْ أَصْوَاتَكُمْ ... ﴾) الآية .

قال ابن الزبير : (فما كان عمر يُسمِعُ رسولَ الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه ، ولم يذكر ذلك عن أبيه .. يعني أبا بكر)[1] .

وروي الحاكم[2] في « مستدركه » بسند صحيح عن أبي هريرة أنه لما نزلت الآية قال أبو بكر : (يا رسول الله والله لا أكلمك إلا كأخي السرار) يعني : كالذي يحدث أخاه سراً ، لا يحب أن يظهر على الآخرين ، هكذا تلقوا هذا الأدب عن الله ، وتأدبوا به .

وأبلغ من ذلك في الأدب ، وأعظم في الروعة ما فعله ثابت بن قيس بعد نزول هذه الآية ، لقد كان ثابت جهير الصوت ، إذا تحدث ارتفع صوته بغير تكلف ، فلما نزلت الآية ظن أنها نزلت فيه ، فكيف كان استقباله لها ؟

عن أنس بن مالك : (أن النبي ﷺ افتقد ثابت بن قيس فقال رجل : يا رسول الله ، أنا أعلم لك علمه . فأتاه ، فوجده جالساً في بيته ، منكساً رأسه . فقال له : ما شأنك ؟ فقال : شر ، كان يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ فقد حبط عمله ، وهو من أهل النار . فأتي الرجل النبي ﷺ

(١) خ (٨/٥٩٠/٤٨٤٥) ، ت (٥/٦٣/٣٣١٩) ، ن (٨/٢٢٦) .
(٢) ك (٢/٤٦٢) .

فأخبره أنه قال كذا وكذا. فقال موسى : فرجع إليه المرة الآخرة ببشارة عظيمة ، فقال : اذهب إليه فقل له : إنك لست من أهل النار ، ولكنك من أهل الجنة)[1] .

كذلك فكونوا : ﴿وَاتَّقُواْ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ .

* * *

(١) متفق عليه : خ (٨/٥٩٠/٤٨٤٦) ، م (١/١١٠/١١٩) .

المثال الثاني
زواج زينب بنت جحش من زيد بن حارثة وطلاق بريرة من مغيث

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ .

[الأحزاب : ٣٦]

ذكر المفسرون في سبب نزول هذه الآية أسباباً كثيرة ، أرى أن أنسبها للآيات التي بعدها هذا الذي أذكره :

روى المفسرون أن رسول اللّه ﷺ أراد أن يحطم الفوارق الطبقية بين الناس ، ويزيل الحواجز بين الفقراء والأغنياء ، وبين الأحرار أصلاً والذين أنعم اللّه عليهم بالحرية بعدما كانوا عبيداً . اراد رسول اللّه ﷺ أن يبين للناس أنهم جميعاً كأسنان المشط ، لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لأبيض على أسود ، إلا بالتقوى كما قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُواْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات : ١٣] .

أراد رسول اللّه ﷺ أن يغرس في الناس هذا المبدأ ، والكلام في هذه الحال ربما يكون أقل فائدة وأقل تأثيرًا ، ذلك ان النفوس قد جُبلت على

الرفعة وحب الظهور، فرأى رسول اللَّه ﷺ أن يغرس هذا المبدأ في نفوس الناس بشيء من التطبيق العملي، يقع في أسرة رسول اللَّه ﷺ وذوي قرابته، إذ أن العمل دائماً أكثرُ تأثيراً في القلوب من القول، فقام رسول اللَّه ﷺ إلى زينب بنت جحش ابنة عمه، وجده وجدها واحد، هو عبد المطلب سيد قريش، قام إليها بخطبها على مولاه زيد بن حارثة، الذي أنعم عليه رسولُ اللَّه ﷺ بالحرية فلما ذكره لها قالت: ما أنا بناكحته. فقال رسول اللَّه ﷺ: «**بل تنكحينه**». قالت: لا واللَّه لا أنكحه أبداً.

فبينما هي تحاور رسولَ اللَّه ﷺ وتجادله وترد عليه، إذا بالوحي ينزل لفصل القضاء بقوله تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا**﴾ [الأحزاب: ٣٦].

فقرأها رسول اللَّه ﷺ على زينب، فقالت: يا رسول اللَّه، أترضاه لي زوجاً؟ قال: «**نعم**». قالت: إذن لا أعصي اللَّه ورسوله، رضيت بما رضي به اللَّه ورسوله فتزوجته.

هكذا نزلت على أمر اللَّه ورسوله، وإنما لم توافق أولاً لأن الأمر لم يزد في بدايته على كونه مجرد عرض ومشورة، فلما نزل الوحي لم تعد القضية قضية نكاح وخطبة، توافق أو لا توافق، وإنما بعد نزول الوحي صارت القضية طاعة للَّه ورسوله أو معصية، فلم يعد أمام زينب إلا السمع

(١) انظر «تفسير ابن كثير» (٣/٤٨٩).

والطاعة للَّه ورسوله ، وإلا تكون قد عصت اللَّه ورسوله ، واللَّه يقول : ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ .

هكذا كانوا يتلقون الوحي عن اللَّه ، أما نحن فالأوامر النواهي تقرع آذاننا صباحاً ومساءً وكأننا لم نسمع شيئاً .

واللَّه تبارك وتعالى قد بيّن أن الذين لا ينتفعون بالموعظة إنما هم أشقى الناس ، قال تعالى : ﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ الذِّكْرَى * سَيَذَّكَّرُ مَن يَخْشَى * وَيَتَجَنَّبُهَا الْأَشْقَى * الَّذِي يَصْلَى النَّارَ الْكُبْرَى * ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى﴾ [الأعلى : ٩-١٣] .

وقد حكى اللَّه عن المنافقين أنهم يحضرون عند رسول اللَّه ﷺ بقلوب غافلة ﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ﴾ [المنافقون : ٤] ، ثم ينصرفون ولم يفقهوا شيئاً من حديث رسول اللَّه ﷺ قال تعالى : ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُواْ مِنْ عِندِكَ قَالُواْ لِلَّذِينَ أُوتُواْ الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا أُوْلَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُواْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [محمد : ١٦] .

فاحذروا عباد اللَّه أن تكونوا على مثل ما كان عليه هؤلاء واحرصوا على أن تكونوا على مثل ما كان عليه أصحاب رسول اللَّه ﷺ ، واعلموا أن اللَّه إذا كان قد ذمَّ المعرضين الغافلين الذين إذا ذُكِّروا لا يذكرون . فقد مدح الذين يستمعون القول فيفهمونه على النحو الذي أراد اللَّه ثم يعملون به ، قال تعالى : ﴿فَبَشِّرْ عِبادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُوْلَئِكَ هُمْ أُوْلُواْ الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر : ١٧ و ١٨] .

وعلى أن يعلم أنه ليس له الخيار فيما يأتيه من أمر اللَّه أن يفعل أو لا يفعل، ليس لك الخيار إذا نهاك اللَّه أن تترك أو لا تترك، فأنت وما ملكت يمينك ملك للَّه، أنت عبد اللَّه، واللَّه سيدك، وعلى العبد أن يوطن نفسه على السمع والطاعة، وإلا استحق الطرد من رحمة مولاه، لقد نفى اللَّه الإيمان عمن لا يرضون بحكم اللَّه ولا يسمعون ويطيعون رسوله، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾.

[النساء: ٦٥]

وتوعّد من عصى اللَّه ورسوله بالنار فقال: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٤].

لقد قلنا: إن رسول اللَّه ﷺ لما قام إلى زينب يخطبها على زيدٍ رفضت أولاً لأن الأمر كان مجرد شفاعة، فلما نزلت الآية انتقل الأمر من الشفاعة إلى الأمر والفرض، فلم يسع زينبَ بعد نزول الآية إلا السمع والطاعة، فلو ظل الأمر كما هو مجرد شفاعة لكان من حقها أن ترفض، لأن من حق المرأة أن تختار الرجل كما يختارها، وهذا هو ما حدث مع بريرة:

وكان من أمرها كما روى البخاري[1]: أن عائشة أم المؤمنين اشترت أمةً يقال لها بريرة وأعتقتها، وكان لها زوجٌ يسمَّى مغيثاً، وكان عبداً، فلما أعتقت بريرة صار من حقها أن تختار: إما أن تبقي تحت زوجها الذي

(١) خ (٥٢٨٣/٤٠٨/٩).

هو دونها في الحرية، وإما أن تختار الفراق، فخيرها رسول اللَّه ﷺ فاختارت الطلاق، وكان زوجها مغيث يحبها حباً شديداً، حتى أنه لما اختارت فراقه كان يمشي وراءها في سكك المدينة يبكي، حتى إن رسول اللَّه ﷺ لما رآه قال لعمه العباس: «**أما تعجب من حب مغيث بريرة، وبغض بريرة مغيثاً، ثم قال لها: يا بريرة لو راجعته!**» فقالت: يا رسول اللَّه: أتأمر أم تشفع؟ اللَّه أكبر، تأملوا هذا الاستفهام، يا رسول اللَّه أتأمر؟ فلا يحق لي أن أخالف أمرك؟ أم تشفع فأرى رأيي؟ قال: «**بل أشفع**». قالت: لا حاجة لي فيه.

هنا نقول: زينب بنت جحش رفضت أولاً أن تتزوج زيداً، لأن الأمر لم يزد على كونه شفاعة فلما نزل الوحي وصار أمر طاعة أو معصية قالت يا رسول اللَّه: أترضاه لي؟ قال: «**نعم**». قالت: إذن لا أعصي اللَّه ورسوله.

بريرة لما عرض عليها رسول اللَّه ﷺ أن تراجع زوجها وأبا أولادها، الذي لم يصبر على فراقها حتى تبعها في طرق المدينة يبكي، يستعطفها ويسترحمها، لما عرض عليها رسول اللَّه ﷺ أن تراجعه استفهمت. أتأمر؟ فلا يسعني إلا السمع والطاعة؟ أم تشفع؟ فلما قال: «**بل أشفع**». قالت: لا حاجة لي فيه.

إن أصحاب رسول اللَّه ﷺ لما أسلموا وجوههم للَّه، وتأدبوا بأدب القرآن ملكهم اللَّه الدنيا كلها، وفتحوا البلاد شرقها وغربها، ودخل الناس في دين اللَّه أفواجاً.

ونحن لما لم نتأدب مع اللَّه، وصرنا نختار: نفعل أو لا نفعل، صار حالنا كما هو ظاهر لكل إنسان.

فباللَّه عليكم ﴿وَأَنِيبُواْ إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُواْ لَهُ﴾ [الزمر: ٥٤] ﴿وَتُوبُواْ إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

* * *

المثال الثالث
الإنفاق في سبيل الله

قال الله تعالى : ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران : ٩٢].

خلق الله الخلق بقدرته ، وفاوت بينهم في الأرزاق بحكمته ، وأمر الأغنياء أن يؤتوا المساكين والفقراء من مال الله الذي آتاهم ، ورغبهم في ذلك ووعدهم الخلف ، فقال : ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [سبأ : ٣٩] ، وزاد في الترغيب فجعل ما ينفقون قرضاً عليه قضاؤه مضاعفاً ، فقال سبحانه : ﴿مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة : ٢٤٥] ، وبيّن قدر هذا التضعيف فقال : ﴿مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ البقرة : ٢٦١] .

وجعل سبحانه الإنفاق في سبيله عنوان التقوى ودليل الإحسان فقال تعالى : ﴿الم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة : ١-٣] ، وقال تعالى : ﴿الم * تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ * هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ *

الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْأَخِرَةِ يُوقِنُونَ ﴾ [لقمان : ١-٤] وشهد سبحانه للمنفقين أموالهم في سبيله ببلوغ حقيقة الإيمان فقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ [الأنفال : ٢-٤] .

ولقد أمر اللَّه المنفقين بإنفاق الجيّد والطيب الذي يحبّونه ، ونهاهم عن إنفاق الرديء الذي يزهدون فيه ، فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُواْ الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِأَخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ [البقرة : ٢٦٧] ، وأعلمهم سبحانه أن كمال الإيمان لا يُنال إلا بإنفاق المحبوب من المال ، فقال تعالى : ﴿ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْأَخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُواْ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة : ١٧٧] كما أعلمهم أن الجنة لا تنال أيضاً إلا بإنفاق المحبوب من المال فقال تعالى : ﴿ لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [آل عمران : ٩٢] فاستجابوا للّه وأنفقوا مما رزقهم اللّه ، ولم يبخلوا بما يحبون أن ينفقوه في

سبيل اللَّه وابتغاء مرضاة اللَّه ﴿فَآتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٨]، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِن كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا * عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا * يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا * وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا * إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا * إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا * فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا * وَجَزَاهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا * مُّتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا * وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلَالُهَا وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا * وَيُطَافُ عَلَيْهِم بِآنِيَةٍ مِّن فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرَا * قَوَارِيرَا مِن فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا * وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنجَبِيلًا * عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا * وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَّنثُورًا * وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا * عَالِيَهُمْ ثِيَابُ سُندُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَحُلُّوا أَسَاوِرَ مِن فِضَّةٍ وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا * إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُم مَّشْكُورًا﴾ [الإنسان: ٥-٢٢].

وقد سجلت لنا السنة النبوية المحفوظة بحفظ اللَّه لها ولكتابه، مثالا رائعاً لبيان كيف تلقي أصحاب رسول اللَّه هذه الآية بالسمع والطاعة وسرعة الاستجابة. فروي البخاري ومسلم من حديث أنسٍ بن مالك رضي اللَّه عنه قال: كان أبو طلحة رضي اللَّه عنه أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد،

وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب . قال أنس : فلما نزلت هذه الآية : ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ جاء أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إن الله تعالى أنزل عليك : ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وإن أحب مالي إلي بيرحاء وإنها صدقة لله تعالى ، أرجو برَّها وذخرها عند الله تعالى ، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله . فقال رسول الله : « **بخ . ذلك مالٌ رابح ، ذلك مالٌ رابح ، وقد سمعتُ ما قلت ، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين** » . فقال أبو طلحة : أفعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه[1] .

فانظروا رحمكم الله : كيف استجاب أبو طلحة رضي الله عنه لأمر الله بالإنفاق وبادر إلى الخروج من أحب أمواله إليه صدقة لله تعالى .

ثم لما أمره الرسول ﷺ أن يجعلها في أقاربه لم يسعه أيضاً إلا السمع والطاعة فقام فقسمها في أقاربه وبني عمه ، وذلك لأن « الصدقة على المسكين صدقة ، وعلى ذي القربى ثنتان صدقة وصلة »[2] .

وهكذا كان أصحاب رسول الله ﷺ يبادرون إلى تنفيذ كل ما يتلى عليهم ، أمراً كان أو نهياً ، واجباً كان المأمور به أو مندوباً ، محرماً كان المنهي عنه أو مكروهاً .

---

(١) متفق عليه : خ (٣/٣٢٥/١٤٦١) ، م (٢/٦٩٣/٩٩٨) .

(٢) صحيح : [ص . جه : ١٤٩٤] ، ت (٢/٨٤/٦٥٣) ، ن (٥/٩٢) ، جه (١/٥٩١/١٨٤٤) .

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم إن التشبه بالكرام فلاح

ولقد أمركم اللّه تعالى أن تكونوا معهم وأن تسلكوا سبيلهم، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ الصَّادِقِينَ﴾.

[التوبة: ١١٩]

وحذّر سبحانه من سلوك سبيل غيرهم فقال: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

* * *

المثال الرابع
تحـــريم الخمـــــر

يقول اللَّه تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ * وَأَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَاحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيتُمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ .

[المائدة : ٩٠-٩٢]

لقد هاجر رسول اللَّه ﷺ والمسلمون معه إلى المدينة والناس يشربون الخمر ، ما حرمت .

ولما استقرت الأقدام في المدينة ، وكثر الخمر والميسر تطلعت النفوس إلى ربِّها ترجو أن يبين لهم في الخمر والميسر بياناً شافياً ، حيث قد ظهر لهم من ضررهما وخطرهما ما لم ينكره عاقل ، فسألوا رسول اللَّه ﷺ عن الخمر والميسر ، فجاء الجواب من اللَّه : ﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة : ٢١٩] .

وهكذا أخذهم اللَّه بالتدريج فلم يفصل الأمرَ بالتحريم من أول وهلة ، وذلك حتى يشتاقوا هم إلى القول الفصل ، فيأتيهم على شوق فيبادروا إلى

السمع والطاعة، فلما نزلت الآية قالوا: ما حُرِّما، فلننتفع بما فيهما من منافع، وإن كان إثمهما أكبر من نفعهما.

حتى كان رجلٌ يؤم الناس - وقد شرب - فقرأ في صلاته سورة الكافرون ولم يأت فيها بحرف النفي فقرأ: ﴿أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ فنزل قول اللَّه تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣].

فقالوا: ما حرمت، إنما نهينا عنها وقت الصلاة.

ومعلوم أن أوقات الصلاة متقاربة، فإذا أرادوا أن يقوموا إلى الصلاة غير سكارى فعليهم أن يتركوا الخمر قبل الوقت بزمن يسعهم فيه أن يذهب سكرهم قبل الصلاة. وبهذا ضيق عليهم الخناق، وضيق عليهم وقت الشرب.

ثم قال عمر بن الخطاب: اللهمّ بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً. فنزل القول الفصل من اللَّه تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ فقالوا: انتهينا انتهينا[1]، وكان أنس بن مالك يسقي أبا طلحة الأنصاري ورجالاً معه،

(١) صحيح: [ص. د: ٣١١٧]، د (١٠٥/٣٦٥٣ و ١٠/١٠٦)، ن (٢٨٦ و ٨/٢٨٧)، ت (٤/٣١٩/٥٠٤٢).

فبينما هم يشربون إذا بالمنادي ينادي في طرق المدينة : ألا إن الخمر قد حرمت ، ألا إن الخمر قد حرمت . فقالوا : يا أنس استمع ما يقول هذا المنادي . فعاد أنس فأخبرهم فقالوا : يا أنس أرق ما معك ، قال أنس : واللّه ما قالوا : حتى ننظر ونسمع[1] . ما قالوا حتى نجتهد على أنفسنا . ما قالوا .. وما قالوا .. وما قالوا ..

وهذا هو موضع الشاهد الذي نريد أن نستشهد به على مدى سرعة تلقيهم الوحي بالتنفيد ﴿فَهَلْ أَنتُمْ مُّنتَهُونَ﴾ قالوا : انتهينا . يا أنس : أرق ما معك .

اللّه أكبر . اللّه أكبر . إنهم رجال تربوا على يد محمد ﷺ ، إنهم رجال تربوا في مدرسة التوحيد ، إنهم رجال أسلموا وجوههم للّه بعد أن عرفوا معنى الإسلام وفقهوه ، لقد عرفوا أن الإسلام هو الخضوع والانقياد والطاعة ، وأن ليس للمسلم إلا السمع والطاعة لكل ما يصدر إليه من سيده ومالكه سبحانه وتعالى .

لقد علموا أنه ليس من أدب العبد أن يقوم بين يدي سيده يناقشه ويرد عليه ، إنما من أدب العبد أن يبادر بتنفيذ تكاليف سيده مهما كانت ، وهو ليس له الخيرة من أمره ، فكانوا كما حكى القرآن عنهم : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور : ٥١] .

(١) متفق عليه : خ (٥٥٨٢/٣٦/١٠) ، م (١٩٨٠/١٥٧٠/٣) .

إن الخمر في هذا الزمان قد انتشرت ، ودخلت أكثر البيوت ، وشربها الصغير قبل الكبير .

والخمر أم الفواحش ، وأم الخبائث ، لو لم تكن محرّمةً لزهد فيها أولو الألباب ، إذ كيف يليق بعاقل أن يتعاطى ما يخمِّر عقله ويغطيه ويستره ؟ كيف يليق بعاقل أنعم اللّه عليه بنعمة العقل أن يتعاطى ما يذهب بعقله ويجعله كالبهيمة سواء بسواء ؟ إن العاقل يزهد في هذا الشيء ، فكيف إذا كان هذا الشيء محرَّماً بالكتاب والسنة وإجماع الأمة . فمن استحل الخمر وقال إنها ليست حراماً فقد كفر وخرج عن الإسلام ، وإذا مات على استحلاله لها لا يغسل ، ولا يكفن ، ولا يصلى عليه ، ولا يدفن في مقابر المسلمين ، ولا يرثه ورثته من المسلمين . وهذا حكم من استحلَّ محرماً معلوم حرمته من الدين بالضرورة .

إن الخمر سميت خمراً لأنها تخمّر العقل وتغطيه وتذهب به ، كما قال الشاعر الجاهلي :

شربت الخمر حتى ضلَّ عقلي كذاك الخمر تفعل بالعقول

وإذا شرب الإنسان الخمر وفقد عقله كان أشدَّ ضراوة من الحيوان المفترس ، وامتد أذاه وشرُّه إلى كل من يلقاه مهما كان ، وربما يمتد شرُّ السكران إلى نفسه فيعتدي على نفسه بالقتل أو الجرح . ولذا سماها رسول اللّه ﷺ أمَّ الخبائث وأمَّ الفواحش فقال ﷺ : « **الخمر أم الخبائث ، ومن**

شربها لم يقبل اللَّه منه صلاةً أربعين يوماً ، فإن مات وهي في بطنه مات ميتةً جاهلية »[1] .

وقال ﷺ : « **الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر ، من شرب الخمر وقع على أمه وخالته وعمته** »[2] .

وعن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي اللَّه عنه أنه قال : اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث . كان رجلٌ فيمن كان قبلكم متعبداً زاهداً ، فعلقت به امرأةٌ بغيٌّ ، فأرسلت إليه جاريةً لها تدعوه للشهادة فتبعها حتى انتهت إلى بيت ، فطفقت كما دخل باباً أغلقته ، حتى وجد نفسه أمام امرأة وضيئة - أي حسناء جميلة - فقالت المرأة له : أنها ما دعته إلى شهادة ، وإنما دعته إلى إحدى ثلاث : أن يقع عليها ، أو يقتل الغلام - لغلام عندها - أو يشرب الخمر . وفكر الراهب فظن أن أقل الثلاثة جرماً الخمر ، فقال : اسقيني ، فسقته . فقال : زيدوني ، فزادته . فقال زيدوني . فزادته حتى عملت فيه الخمر ، فقام فقتل الغلام ، ووقع عليها - فقال عثمان رضي اللَّه عنه : فاجتنبوا الخمر ، إنها أم الخبائث ، وإنها لا تجتمع هي والإيمان في قلبٍ إلا أخرج أحدهما الآخر[3] .

وصدق رضي اللَّه عنه ، فإنه يشهد لما قال قولُ النبي ﷺ : « **لا يزني**

---

(١) حسن : [س . ص : ١٨٥٤] ، وقال الشيخ : رواه الطبراني في « الأوسط » (٣٨١٠) ، والواحدي في « الوسيط » (٢٤٤/١) .

(٢) حسن : [س . ص : ١٨٥٣] ، طب (١١٣٧٢/١٦٤/١١) .

(٣) ن (٨/٣١٥) .

الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ... » الحديث[1] .

ما هي الخمر ؟ إنه يوجد في الأسواق مشروبات مسكرة ، ولكن لا تسمى خمراً ، إنما مشروبات روحية .. مشروبات .. فما هي الخمر الحرام ؟

الجواب : نأخذه من صاحب الشرع ﷺ من قوله في تعريف الخمر : « **كل مسكر خمر وكل خمر حرام** »[2] .

وقد يقول البعض إنه يشرب ولا يسكر ، فما الحكم ؟

الجواب : من سيد الخلق ﷺ : « **ما أسكر الفرق منه ، فملء الكف منه حرام** »[3] .

وقوله : « **ما أسكر كثيره فقليله حرام** »[4] .

وقد يقول البعض : إنه يشرب الخمر للتداوي بها ، فما الحكم ؟

الجواب : من رسول اللّه ﷺ فقد سأله رجل عن الخمر فنهاه . فقال : إني أصنعها للدواء فقال النبي ﷺ : « **إنها داء ، وليست بدواء** »[5] .

---

(١) **متفق عليه : خ (٥/١١٩/٢٤٧٥) ، م (١/٧٦/٥٧)** .

(٢) م (٣/١٥٨٨/٢٠٠٣) ، جه (٢/١١٢٤/٣٣٩٠) .

(٣) صحيح : [ص . د : ٣١٣٤] ، د (١٠/١٥١/٣٦٧٠) ، ت (٣/١٩٤/١٩٢٨) .

(٤) حسن صحيح : [ص . د : ٣١٢٨] ، د (١٠/٢١/٣٦٦٤) ، ت (٣/١٩٤/١٩٢٧) ، جه (٢/١١٢٥/٣٣٩٣) ثلاثتهم عن جابر بن عبد اللّه ، ورواه ن (٨/٣٠٠) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

(٥) م (٣/١٥٧٣/١٩٨٤) .

وقد يقول قائل : إنه لم يأت نص صريح في تحريم الخمر ، وإنما قال اللّه : ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾ فكيف نرد على هذه الشبهة ؟

الجواب : ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف : ٥] . إن العلماء قد قالوا : إنه لم يذكر في تحريم شيء سوى الخمر مثلُ ما ذكر في تحريم الخمر ، فبتأمل النص الذي جاء في تحريم الخمر يتبيّن لنا أنه تضمن تحريم الخمرِ من وجوه :

– من تسميتها رجساً ، وقد سُمِي به ما أُجمع على تحريمه وهو لحم الخنزير .

– ومن قوله : ﴿رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ لأن ما كان من عمل الشيطان حَرُمَ تناوله .

– ومن الأمر بالاجتناب ، وهو للوجوب ، وما وجب اجتنابه حرم تناوله .

– ومن الفلاح المرتب على الاجتناب ، فمن لم يجتنبها لم يفلح .

– ومن كون الشرب سبباً للعداوة والبغضاء بين المؤمنين ، وتعاطي ما يوقع ذلك حرام .

– ومن كونها تصد عن ذكر اللّه وعن الصلاة .

– ومن ختام الآية بقوله : ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ ؟ فإنه استفهام معناه الردع والزجر ، ولهذا قال عمر لما سمعها : انتهينا انتهينا .

إن استحلال الخمر كفر ، وشربها مع اعتقاد تحريمها ضلال مبين ، وقد لُعِنَ في الخمر عشرة ، شاربها ، وساقيها ، وبائعها ، ومبتاعها ، وواهبها ،

وحاملها ، وعاصرها ، وآكل ثمنها[1] .. ﴿ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ . وقد حرم رسول الله ﷺ الجنة على مدمن الخمر ، فقال ﷺ : « **ثلاثة لا يدخلون الجنة : مدمن الخمر ، والعاق لوالديه ، والمنان بما أعطى** »[2] ، وقال ﷺ : « **إن على الله عهداً لمن شرب المسكر في الدنيا أن يسقيه من طينة الخبال** » قيل وما طينة الخبال يا رسول الله ؟ قال : « **عرق أهل النار ، أو عصارة أهل النار** »[3] . اللهم قد بلغت . اللهم فأشهد .

* * *

(١) صحيح : [ص . جه : ٢٧٢٦] ، جه (٢/١١٢٢/٣٣٨١) ، ت (٢/٣٨٠/١٣١٢) .
(٢) صحيح : [ص . ج : ٣٠٦٦] ، حم (١٩/٢٨٤/١٠٦) ، ن (٥/٨٠) ، ك (٤/١٤٧) .
(٣) م (٣/٥٨٧/٢٠٠٢) .

المثال الخامس
الحلم

قال تعالى : ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُواْ أُوْلِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُواْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور : ٢٢].

يقولون : الإنسان مدني بطبعه ، يحب الاجتماع والاختلاط بالآخرين ، ولا يحب العزلة ، إذ أن اليد لا تصفق وحدها ، والمرء قليل بنفسه ، كثير بإخوانه .

وهذا شيء حثَّ عليه الإسلام ورغّب فيه ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُواْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات : ١٣].

ولكن الإسلام حين يدعو إلى الاجتماع والاختلاط ، فإنه يدعو إلى أن يكون هذا الاجتماع قائماً على مبدأ ، وهو « الاجتماع لله » ولذا كان من الذين يظلّهم الله بظلّه يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه : « **رجلان تحابا في الله ، اجتمعا عليه ، وتفرقا عليه** »[1] .

(١) متفق عليه : خ (٢/١٤٣/٦٦٠) ، م (٢/٧١٥/١٠٣١) .

أما أن يجتمع الناس على مصالح دنيوية ، وأغراضٍ لا تمت إلى الدين بصلة ، وأهدافٍ ربما كانت حرباً على الإسلام ، فإن هذا الاجتماع مذموم مبغوض ، حذرَّ منه الإسلام ، لأن هذه العلاقات التي تنشأ من هذه الاجتماعات علاقاتٌ لغير اللَّه ، وكل علاقةٍ وكل مودةٍ لغير اللَّه تكون يوم القيامة عداوة وبغضاء .

قال اللَّه تعالى : ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ . [الزخرف : ٦٧]

وقال تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام أنه قال لقومه : ﴿ وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّاصِرِينَ ﴾ [العنكبوت : ٢٥] .

وحين يجتمع الإنسان بغيره ويختلط بهم على أساس هذا المبدأ الذي ذكرناه « الاجتماع للَّه » فإنه ربما ناله أذى من أخيه بلسانه أو يده ، فعليه أن يصبر ، وأن يعفو ويصفح وهو حينذاك عند اللَّه من خير الناس ولذا قال ﷺ : « **المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجرًا من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم** »[1] .

فعلى المسلمين أن تكون علاقاتهم بعضهم ببعض من أجل اللَّه ، وأن يكون الحلم وكظم الغيظ والعفو عن الناس هو المبدأ الذي تقوم عليه هذه العلاقة التي قامت من أجل اللَّه وإلا تقطعت العلاقات ، وفسدت المحبة والمودة لأتفه الأسباب .

(١) صحيح : [ص . جه : ٣٢٥٧] ، جه (٤٠٣٢/١٣٣٨/٢) .

ولذا وصّى رسولُ اللَّه ﷺ من جاءه يطلب الوصية بأن لا يغضب[1] وكرر ذلك عليه ، فلما أدبر الرجل قال : فتأملت في وصية رسول اللَّه ﷺ فرأيت أن الشرَّ كلَّه كامنٌ في الغضب .

فعلى المسلم إذا رأى من أخيه ما يسوؤه أو سمع منه ما يؤذيه ، أن يغض الطرف عما رأى أو سمع ، وأن يحسن الظن بأخيه ، وأن يستعيذ باللَّه من الشيطان الرجيم ، وإلا فقد يحمله الغضب على بتر العلاقة بينه وبين أخيه فلا تقوم أبدا ، ولا تعود المياه إلى مجاريها بعد ذلك ، وربما كان أخوه لم يقصد إساءته بما صدر منه من قول أو فعل .

إن الحلم صفة من صفات الرب عز وجل : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَن تَزُولَا وَلَئِن زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّن بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ [فاطر : ٤١] .

فلولا حلم اللَّه سبحانه لعجَّل العقوبة لكل مذنب ، ولعجَّل العذاب لكل من خالف أمره ، ولكنه سبحانه حليم ، يصبر على من خالفه وعصاه ويمهله لعله يتوب فيتوب عليه .

والحلم أيضاً خلق من أخلاق المصطفيْن الأخيار من الرسل وأتباعهم :

استمع إلى القرآن وهو يحكي عن نوح عليه السلام ، لما قال : ﴿ يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ فكان ردهم عليه : ﴿ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ فلم يزد على أن قال لهم : ﴿ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ... ﴾ [الأعراف : ٥٩-٦١] .

وقوم عاد لما قال لهم أخوهم هود : ﴿يَا قَوْمِ اعْبُدُواْ اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ . قالوا : ﴿إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ فلم يزد على أن : ﴿قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

[الأعراف : ٦٥-٦٧]

ومحمد ﷺ كثيراً ما أوذي وسُبَّ ، فكان يصبر ويعفو ، استجابةً لأمر ربِّه له : ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ .

[الأعراف : ١٩٩]

عن عبد اللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه قال : لما كان يوم حنين آثر رسولُ اللَّه ﷺ ناساً في القسمة : فأعطى الأقرع بن حابس مائةً من الأبل ، وأعطى عيينةَ بن حصنٍ مثلَ ذلك ، وأعطى ناساً من أشراف العرب وآثرهم يومئذٍ في القسمة . فقال رجل : واللَّه إنَّ هذه قسمةٌ ما عُدِلَ فيها ، وما أُريد فيها وجهُ اللَّه . فقلت واللَّه لأخبرنَّ رسولَ اللَّه ﷺ ، فأتيتُه فأخبرتُه بما قال : فتغيَّر وجهُه حتى كان كالصِّرف ثم قال : « **فمن يعدلُ إذا لم يعدلِ اللَّهُ ورسولُه؟ ثم قال : يرحم اللَّهُ موسى ، قد أوذى بأكثرَ من هذا فصبر** »(١) .

هكذا يجب أن تكون الأخلاق ، وهكذا يجب أن تكون العلاقة بين الناس . وعلى المسلم أن يحرص على دوام العلاقة بينه وبين الناس ما دامت للَّه ، فليس من العسير أن تحب ، ولكن من العسير أن تحافظ على هذا الحب .

(١) متفق عليه : خ (٦/٢٥١/٣١٥٠) ، م (٢/٧٣٩/١٠٦٢) .

من السهل جدّاً أن تنشئ علاقاتٍ مع الناس ، ولكن من العسير جدّاً أن تحافظ على هذه العلاقات ، لأن الشيطان يسوءه أن يرى المسلمين متحابين متوادين ، ويسرُّه أن يراهم متخاصمين متقاطعين ، ولذا فهو يحرِّش بينهم ، وينزغ ليوقع بينهم العداوة والبغضاء .

قال تعالى : ﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [الإسراء: ٥٣] .

وقال النبي ﷺ : «**إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب ، ولكن في التحريش بينهم**»[1] .

فيا أيها الناس : تخلَّقوا بالحلم والصفح ، واعفوا عن زلات إخوانكم ، وسُدُّوا على الشيطان مداخله ، وقابلوا الإساءة بالإحسان ، فهذا ما أمركم به ربكم ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت : ٣٤] .

إنه مهما يكن بين أخوين من سوء تفاهم ، ومهما يصل المسلمَ من أذىً من أخيه ، فلن يبلغ مبلغ الأذى الذي أصاب رسول اللَّه ﷺ في عرضه .

إن زعيم المنافقين ابن أُبي ، خرج مع رسول اللَّه ﷺ في غزوة بني المصطلق ، فرغ رسول اللَّه ﷺ من هذه الغزوة وأقبل على المدينة تأخرت أم المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها لبعض حاجتها ، فلما فقدت الجيشَ جلست في محلِّها تنتظر أن يفقدها رسولُ اللَّه ﷺ ، فبينما هي كذلك

(١) م (٤/٢١٦٦/٢٨١٢) .

إذا غلبها النوم فنامت . وكان أحد أصحاب رسول اللَّه ﷺ قد تخلف عنه ، وهو صفوان بن المعطل رضي اللَّه عنه ، فبينما هو يغز السير ليلحق برسول اللَّه ﷺ إذ وجد سواداً أمامه ، فدنا منه فعلم أنها أم المؤمنين عائشة فقال : إنا للَّه وإنا إليه راجعون . ظعينة رسول اللَّه ! ثم نزل عن دابته فأناخها ، ثم ولَّى ظهره لعائشة وقال : اركبي يا أمّاه . تقول عائشة : واللَّه ما كلمني ولا كلمته .

فما هو أن طلع على الجيش بها ، حتى نظر زعيم المنافقين ابن أُبي فقال : من هذا ؟ قالوا : صفوان . قال : ومن معه ؟ قالوا : أم المؤمنين . قال - لعنه اللَّه - : انظروا إلى زوجة نبيكم باتت مع رجل ، ثم أصبح يقود بها ، واللَّه ما سلمت منه ولا سلم منها . وطارت هذه الكلمة في الآفاق ، ولاكتها الألسنة .

أَيُّ أذىً أكبرُ من هذا الأذى ، وَأيُّ إساءة أكبرُ من هذه الإساءة ؟! إنه خطر عظيم ، وبهتان كبيرُ يوجَّه إلى خير البشرية وسيد الأولين والآخرين ، وإلى مَنْ مِنْ نسائه ؟ إلى الصديقة بنت الصديق رضي اللَّه عنها .

ومع ذلك صبر رسولُ اللَّه ﷺ وصبر آلُ أبي بكر ، حتى نزل الوحيُ بعد طول غياب ببراءة أم المؤمنين رضي اللَّه عنها : ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ * لَّوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُواْ هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ * لَّوْلَا جَاءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُواْ بِالشُّهَدَاءِ فَأُوْلَئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمْ

الْكَاذِبُونَ * وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْأَخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ * إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ * وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونَ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ * يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثْلِهِ ءأَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْأَيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْأَخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ * وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُواْ أُوْلِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُواْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُواْ فِي الدُّنْيَا وَالْأَخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ * يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ * الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُوْلَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النور : ١١-٢٦].

وكان فيمن خاض في هذا الإفك مسطح بن أثاثه، وكانت أمه ابنة خالة الصديق، وكان مسطح رجلاً فقيراً، وكان الصديق ينفق عليه، فلما

قال ما قال في عائشة ، ونزلت الآيات ببراءتها قال أبو بكر : واللَّه لا أعود أنفق على مسطح أبداً بعدما قال ما قال ....

فنزل القرآن : ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُواْ أُوْلِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُواْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور : ٢٢] فدعا رسولُ اللَّه ﷺ أبا بكر فتلاها عليه ، فواللَّه ما هو أن سمعها حتى قال : بلى واللَّه إني لأحب أن يغفر اللَّه لي ، واللَّه لأردنَّ على مسطح ما كنت قطعته عنه(١) .

وهذا هو موضع الشاهد ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ بلى واللَّه إني لأحب أن يغفر اللَّه لي .

ما قال : كيف وقد قال ما قال ، وآذاني في عرضي ، ولطَّخ شرفي ، ودنَّس كرامتي ؟ لا ، لم يتردد لحظة واحدة ، وإنما سمع وأطاع ، وطمع في رحمة اللَّه .

إن الذي يحبُّ أن يتجاوز اللَّه عنه ينبغي أن يتجاوز عن الناس ، إن الذي يحب أن يعفو اللَّه عنه ينبغي أن يعفو عن الناس .

﴿وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُواْ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ .

وهذا مثل أخر في بيان حلم أصحاب رسول اللَّه ﷺ وكيف كانوا يتلقون الوحي عن اللَّه :

(١) متفق عليه : خ (٨/٤٥٢/٤٧٥٠) ، م (٤/٢١٢٩/٢٧٧٠) .

عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما قال : قدم عيينةُ بن حصين فنزل علي ابن أخيه الحُرِّ بن قيس ، وكان من النفر الذينُ يدْنيهم عمر رضي اللَّه عنه ، وكان القراء أصحاب مجلس عمر رضي اللَّه عنه ومشاورته كهولاً كانوا أو شباباً . فقال عيينة لابن أخيه : يابن أخي ، لك وجهٌ عند هذا الأمير فاستأذن لي عليه ، فاستأذن فأذن له عمر . فلما دخل قال : هي يا ابن الخطاب ، فواللَّه ما تعطينا الجزل ولا تحكم فينا بالعدل . فغضب عمر ، رضي اللَّه عنه حتى همَّ أن يوقع به . فقال له الحر : يا أمير المؤمنين : إن اللَّه تعالى قال لنبيه ﷺ : ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف : ١٩٩] وإن هذا من الجاهلين . فواللَّه ما جاوزها عمرُ حين تلاها عليه . وكان وقَّافاً عند كتاب اللَّه تعالى[1] .

هكذا كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ يتلقون الوحي عن اللَّه ، ويتأدبون بما أدبهم به اللَّه ، فإذا ما نظرنا في أنفسنا وواقعنا وجدنا الأخوين الشقيقين إذا تخاصما لأتفه الأسباب تغيرت قلوبهم وامتلأت حقداً وعداوة وبغضاء ، لا تقبل الصلح أبداً . فإنا للَّه وإنا إليه راجعون .

* * *

(١) خ (٨/٣٠٤/٤٦٤٢) .

المثال السادس
حجاب المرأة المسلمة

إن من أجلّ المحن وأعظم الفتن التي ابتُلي بها المسلمون في هذا الزمان فتنةَ العُرْى والسفور، حيث خرج نساء المسلمين إلى الشوارع كاسياتٍ عاريات، كاسيات ولكن كسوة لا تستر عورة فصدق فيهن قولُ رسول اللَّه ﷺ: **صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا**»[1].

إن اللَّه تعالى خلق الزوجين الذكر والأنثى، وخلق في كل من الزوجين ميولاً إلى الآخر، وذلك ليكون الحرص على اللقاء والاتصال الجنسي الذي هو سبب التناسل وعمارة الكون.

ولكنَّ اللَّه تبارك وتعالى نظَّم أمر هذا الاتصال، وأغلق دونه الأبواب كلَّها إلا باباً واحداً يجب أن يكون الدخول على النساء منه وهو باب الزواج الشرعي المباح، وكلُّ اتصال يتمُّ بين الرجل والمرأة من غير هذا الطريق فهو اتصالٌ محرم ممقوت، يجلب العار والشنار إليهما وإلى أهليهما، ويكاد أن يقتل بدلاً من أن يحيي.

(١) م (٣/١٦٨٠/٢١٢٨).

ومن هنا حرَّم اللَّهُ الفواحشَ ما ظهر منها وما بطن، وسدّ بابها : قال تعالى : ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء : ٣٢] وفي النهي عن قربان الزنا نهيٌ عن وسائله والخطوات التي تؤدي إليه، وذلك لأن الزنا لا يقع فجأة وإنما كما يقال : نظرة، فابتسامة، فكلام، فموعد، فلقاء. ولذا قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ﴾ [النور : ٢١]، وقال تعالى : ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾ [البقرة : ٢٦٨].

فسدّ اللَّه كل الأبواب وكل الطرق المفضية إلى الاتصال بين الرجل والمرأة، إلا طريقاً واحداً هو طريق الزواج. ومن هنا فإن على المسلمين أن يبذلوا كل ما في وسعهم للقضاء على كل مثيرٍ يثير شهوة الرجال، وعلى كل محرِّكٍ يحرك قلوب الرجال، حتى لا تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، وحتى يظلَّ المجتمع المسلم مجتمعَ الفضيلة والعفة والكرامة والشرف.

ومن أكبر المثيرات التي تثير الشباب هذا العرى الذي ظهرت به نساؤنا وبناتنا في الشوارع والأسواق والمدارس والجامعات. والغريزة والجنسية في النفس هي أكبر غريزة وأشدُّ غريزة على الإنسان، فإذا لم يُقْضَ على ما يثيرها ويحركها، ولم يكن لهذا الإنسان سبيلٌ لقضاء هذه الشهوة في الحلال الطيب، سعي ولا بُدّ لقضائها عن طريق التسلل من الأبواب المغلقة والطرق المسدودة التي تفضي إلى الحرام.

إن المرأة مفطورة على حب إظهار جمالها وإبداء محاسنها ، والإسلام يقدِّر هذه الفطرة في نفس الأنثى ، فهو لا ينهاها عن إشباع غريزة حب إظهار الجمال مطلقاً وإنما ينهاها أن تُظهر هذا الجمال لكل إنسان . فالمرأة حين تكون ذات زوج فلها أن تبدي جمالها وتظهر محاسنها لهذا الزوج ، بل ولها أن تتكلف حتى تبدو جميلةً أمام زوجها في داخل بيتها . أما أن تبدي المرأةُ جمالَها وتظهر محاسَنها للرجال الأجانب فيفترسونها افتراس الذئاب فهذا شيءٌ حرّمه الإسلام .

لقد كان التبرج موجوداً في الجاهلية الأولى ولكنه إذا قيس بتبرج جاهلية القرن العشرين عد حشمة ورقاراً .

إن التبرج في الجاهلية الأولى كان كما يقول المفسرون :

« كانت المرأة تضرب بخمارها وراء رأسها فيبدو عنقها وصدرها ، كانت المرأة تمشي بين الرجال وتختلط بهم ، كانت المرأة تتبختر في مشيتها وتتثنى »[1] .

هذه هي صورة التبرج في الجاهلية الأولى نهى اللَّهُ عنه نساءَ المؤمنين : ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ [الأحزاب : ٣٣] .

ألستم معي أن تبرج الجاهلية الأولى بالنسبة لجاهلية القرن العشرين يعد حشمة ووقاراً لقد كانت المرأة في الجاهلية يبدو صدرها وعنقها أما المرأة الآن فقد بدا جسمها كله إلا صدرها وعنقها ، فإلى اللَّه المشتكى من ذهاب الحياء من النساء ، وضايع الغيْرة من الرجال !!

(١) « الظلال » (٦/٥٨٤) .

لقد كان التبرج موجوداً في الجاهلية فلما جاء الإسلام نهى عنه ، فقال تعالى : ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ . ثم علَّمهن كيف يستترن فقال : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور : ٣١] . أترون أيها المسلمون : كم امرأة تخلفت عن تنفيذ هذا الحكم؟ كم امرأة قالت إني شابة ، وإني في مستهل عمري كيف أغطي جسمي ولا أبدي زينتي؟ كم امرأة ضربت بهذا الأمر عرض الحائط؟

لا واللَّه ، ما تخلّفت امرأةٌ عن تنفيذ أمر ربها ، وعن ستر جسمها وإخفاء زينتها عن الأجانب .

وهذا هو ما رواه البخاري في « صحيحه » عن أم المؤمنين عائشة رضي اللَّه عنها قالت : « **يرحم اللَّه نساء المؤمنات الأول ، لما أنزل اللَّه تعالى : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ قمن إلى مرطهن فشققنها ثم اختمرن بها** »[1] أي : غطين رؤوسهن ووجوههن[2] . هكذا استجابت المسلمات لأمر اللَّه وهكذا سمعن وأطعن .

إن أوامر اللَّه لا تقبل النقاش ، إن أوامر اللَّه لا تخضع للخِيَرة ، إنما أوامر العزيز الجبار لا ينبغي أن ترد ، ولا ينبغي أن ترفض ، وإلا كان العقاب والعذاب الأليم .

لما نزلت الآية : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ قام نساء

(١) خ (٨/٤٨٩/٤٧٥٨) .
(٢) قاله الحافظ في « الفتح » (٨/٤٩٠) .

المسلمين إلى مرطهن فشققنها فغطينْ بها وجوههن ورؤوسهن، استجابة لأمر اللَّه. وهكذا يجب أن تكون النساء، وهكذا يجب أن تربّي المرأة، وهكذا يجب أن تعلم المرأة أنها أمةٌ للَّه، لا ينبغي لها أن ترد أمر سيدها، مهما بدا الأمر ثقيلاً عليها.

إن فتنة النساء ليس بعدها فتنة. إن فتنة النساء هي شرُّ فتنة، وهذا هو ما ذكره رسول اللَّه ﷺ فقد روى البخاري ومسلم أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**ما تركت بعدي فتنة هي أضرُّ على الرجال من النساء**»(١).

وروي مسلم أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إن الدنيا حلوة خضرة: وإن اللَّه مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون. فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء**»(٢).

ولذا فإن الإسلام يأمر النساء بالجلوس في بيوتهن، لا يخرجن إلا لحاجة لا غنى لهن عن الخروج لها. قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] أي: الزمن بيوتكن، ولا تخرجن إلا لحاجة لا تقضي إلا بخروجكن، أما إن كانت حاجةٌ هناك من يكفي المرأةَ مؤونتها فلا تخرج حينئذ، يرحم اللَّه أمَّ المؤمنين أمَّ سلمة رضي اللَّه عنها، حجَّت واعتمرت مع رسول اللَّه ﷺ حجَّةَ الوداع ثم لزمت بيتها ولم تخرج لا لحج ولا لعمرة، فقيل لها: يا أم المؤمنين، لم تحجّين وتعتمرين؟ قالت: الحمد للَّه، قد حججت واعتمرت مع رسول اللَّه ﷺ، وقد أمرني ربي أن أقرَّ في

(١) متفق عليه: خ (٩/١٣٧/٥٠٩٦)، م (٤/٢٠٩٧/٢٧٤٠).
(٢) م (٤/٢٠٩٨/٢٧٤٢).

بيتي . فما خرجت رضي اللَّه عنها إلا وهي محمولة على الأعناق إلى القبر[1] .

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ ذلك أطهر ، وذلك أشرف ، وذلك أحفظ ، وذلك أصون . إن أغلى وأعز ما تملكه المرأةُ الشرفُ والحياء ، والمرأة إذا خرجت كاسيةً عاريةً فقد تدنَّست وتلطَّخت بدنسٍ لا يطهرها منه إلا نار جهنم .

التبرُّج رجسٌ ولذلك لما أمر اللَّه نساءَ النبي ﷺ بلزوم بيوتهن قال : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب : ٣٣] .

إن اللَّه حين يأمر النساء بالاحتشام والتستر إنما يريد أن يطهرهن تطهيراً ، لأن التبرج رجس ووسخ وقذارة ، وأيما امرأة تعرَّت وأظهرت زينتها لغير من رخَّص اللَّه لها في إبداء زينتها أمامهم فقد تلطخت بنجاسة قذرة جدّاً ، لا يطهرها منها إلا جهنم . ولذا قال رسول اللَّه ﷺ : « **ونساء كاسيات عاريات ، مميلات مائلات ، رؤوسهن كأسمنة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا** »[2] .

الأصل في النساء أن يلزمن البيوت ، إلا لحاجة لا تجد المرأة من يكفيها مؤونتها فإذا اضطرت المرأة للخروج فإن الإسلام يشترط شروطاً إذا توفرت فلا مانع أن تخرج المرأة لحاجتها .

(١) « الدرر المنثور » (٦/٥٩٩) .
(٢) سبق تخريجه قريباً .

ومن أهم هذه الشروط : أن ترتدي الجلباب الشرعي الذي أمرها اللَّه به ، وهذا الجلباب له شروط[1] .

الشـــرط الأول : أن يكون ساتراً لجميع جسدها .

الشـرط الثانـــي : أن يكون صفيقاً لا يشف .

الشـرط الثالـث : أن يكون فضفاضاً لا يصف .

الشـرط الرابـع : أن لا يكون زينةً في نفسه .

الشـرط الخامس : أن لا يكون ثوب شهرة .

الشرط السادس : أن لا يشبه لباس الرجال .

الشـرط السـابع : أن لا يكون مبخَّراً مطَّيباً .

هذه هي شروط جلباب المرأة المسلمة مجملة ، ونفصلها في الآتي :

الشرط الأول : أن يكون الثوب ساتراً لجميع جسدها ، لأن المرأة كلها عورة من مفرق رأسها إلى أخمص قدمها .

قال رسول اللَّه ﷺ : « **المرأة عورة ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان** »[2] فما دامت المرأة عورة ، لا فرق بين رأسها وقدمها ، فلا يجوز للمرأة أن تبدي شيئاً من جسدها أمام الأجانب . ولذلك فسَّر ابنُ عباس رضي اللَّه عنهما الإدناءَ المذكورَ في قوله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل**

(١) « حجاب المرأة المسلمة » للألباني ، و « روائع البيان » للصابوني .

(٢) صحيح : [ص . ج : ٦٥٦٦] ، ت (٢/٣١٩/١١٨٣) .

لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ [الأحزاب : ٥٩] . فسّر ابن عباس : إدناء الجلباب بأن ترخيه من فوق رأسها على وجهها ، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال : « **أمر اللّهُ نساءَ المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ، ويبدين عيناً واحدة** »(١) .

الشرط الثاني : أن يكون صفيقًا أي ثقيلاً لا يشف عما تحته ، إذ لا فائدة من الثوب الرقيق ، ولعل صاحبات هذه الثياب الرقيقة هن المرادات في قوله ﷺ : « **كاسيات عاريات** » .

الشرط الثالث : أن يكون واسعاً غير ضيق ، حتى لا يجّسدَ ويُبديَ مفاتنَها ، فإن الثوب الضيق تشتدُّ به الفتنة لأنه يبدي أعضاء المرأة عضواً عضواً ، وفي ذلك من الفساد ما لا يخفى .

الشرط الرابع : أن لا يكون الثوبُ زينةً في نفسه ، بحيث أنه لو لم يكن على المرأة لجذب أنظار الرجال ، فمثل هذا الثوب لا يجوز للمرأة أن تخرج به ، لأن المقصود من الثوب أن يستر زينة المرأة فكيف إذا كان الثوب نفسه زينة .

الشرط الخامس : أن لا يكون ثوب شهرة ، بمعنى أن تشتهر بهذا الثوب وتعرف به ، أي أن يذاع في الناس أن هذا ثوب فلانةٌ .

(١) « تفسير ابن كثير » (٣/٥١٨) .

الشرط السادس : أن لا يشبه لباس الرجال : فقد لعن رسولُ اللَّه ﷺ المرأةَ المترِّجلةَ التي تشبَّه بالرجال ، فعن ابن عباس قال : « **لعن رسولُ اللَّه** ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال »(١) .

وعن ابن عمر قال : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ثلاثةٌ لا ينظر اللَّه إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، والمرأة المترجِّلة ، والديوث** »(٢) .

الشرط السابع : أن لا يشبه لباس الكافرات ، فإن التشبه بالكافرين لا يجوز لرجال المسلمين ولا لنسائهم ، فقد قال ﷺ : « **من تشبه بقوم فهو منهم** (٣) .

الشرط الثامن : أن لا يكون مبخراً مطيباً : هذه العطور التي توجد ريحها من مسيرة كذا وكذا ، ما الداعي إليها ؟ لم تتطيب المرأة وتتعطر بهذه العطور الشرقية والغربية إذا خرجت من بيتها ؟ لم هذا ؟ إلى من تخرج ؟ لمن تتطيب ؟ لقد حذَّر رسولُ اللَّه ﷺ من هذا ، وبالغ في التحذير من خروج المرأة متعطرة ، حتى قال ﷺ : « **أيما امرأةٍ استعطرت فمرَّت على قومٍ ليجدوا من ريحها فهي زانية** »(٤) .

وعن أبي هريرة : أن امرأة مرَّت به تعصف ريُحها ، فقال : يا أمةَ الجبار ، المسجد تريدين ؟ قالت : نعم ، قال : وله تطيبت ؟ قالت : نعم ، قال : فارجعي فاغتسلي ، فإني سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول : « **ما من امرأةٍ**

(١) خ (١/٣٣٢/٥٨٨٥) .
(٢) صحيح : [ص . ج : ٣٠٦٦] ، حم (١٩/٢٨٤/١٠٦) ، ن (٥/٨٠) ، ك (٤/١٤٧) .
(٣) حسن صحيح : [ص . د : ٣٤٠١] ، د (١١/٧٤/٤٠١٢) .
(٤) حسن : [ص . د : ٣٥١٦] ، د (١١/٢٣٠/٤١٥٥) ، ن (٨/١٥٣) ، ت (٤/١٩٤/٢٩٣٧) .

تخرج إلى المسجد تعصفُ ريحها فلا يقبلُ اللَّهُ منها صلاةً حتى ترجع إلى بيتها فتغتسل»[1].

فإذا توفرت هذه الشروط وخرجت المرأة فأين تسير؟ وكيف تسير؟ أتسير في وسط الطريق، يدُها في يد زميلتها أو زميلها تتمايلان وترتفع أصواتهما بالضحكات؟ لا، لا، إذا توفرت الشروط في الجلباب، وخرجت المرأة للحاجة، فعليها أن تمشي على استحياء، وأن تغض من بصرها، وأن تغضض من صوتها، وأن تمشي على حافة الطريق، فإن رسول اللَّه ﷺ قد نهى أن تمشي المرأة وسط الطريق.

حدث ان رسولَ اللَّه ﷺ خرج من المسجد يوماً، فرأى النساء قد اختلطن بالرجال فقال لهن: «**استأخرن، فإنه ليس لكنَّ أن تحققن الطريق، عليكنَّ بحافة الطريق**». ومعنى: «أن تحققن الطريق» أي: تركبن حُقَّ الطريق، وُحقُّ الطريق وسطه. ماذا فعلت النساء حين صدر إليهن هذا الأمر؟ قال الراوي: فكانت النساء يمشين ملتصقات بالجدار، حتى إنَّ ثوبَ المرأة ليعلق بالجدار من شدَّة التصاقها به[2].

وهذا مثل آخر يبيّن كيف كان نساء المؤمنين يبادرن إلى تنفيذ أوامر اللَّه ورسوله حتى (رضي اللَّه عنهم ورضوا عنه).

* * *

(١) صحيح: [ص. د: ٣٥١٧]، د (٤١٥٦/٢٣٠/١١)، جه (٤٠٠٢/١٣٢٦/٢)، هق (١٣٣/٣).
(٢) حسن: [ص. د: ٤٣٩٢]، د (٥٢٥٠/١٩٠/١٤).

المثال السابع
قصة كعب بن مالك وصاحبيه

قال تعالى : ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْأَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُواْ ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [المجادلة : ٢٢] .

كلنا يعلم أن من بين غزوات رسول اللّه ﷺ غزوة تبوك ، وكانت في شهر رجب سنة تسع ، وكانت في زمن عسرةٍ من الناس ، وجدبٍ من البلاء ، وحين طابت الثمار ، والناس يحبون المقام في ثمارهم وظلالهم ، ويكرهون شخوصهم على تلك الحال ، وكان رسول اللّه ﷺ قلّما يخرج في غزوةٍ إلا كنّى عنها ، وورّي بغيرها ، إلا ما كان في غزوة تبوك ، لبعد الشقة وشدة الزمان وخرج رسولُ اللّه ﷺ وخرج المؤمنون ، وقعد المنافقون يتبطون عن الخروج ويقولون : ﴿ لَا تَنفِرُواْ فِي الْحَرِّ ﴾ . قال اللّه تعالى : ﴿ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُواْ يَفْقَهُونَ ﴾ [التوبة : ٨١] وسار رسول اللّه ﷺ بأصحابه فجعل الرجل يتخلّف ، فيقولون : تخلّف فلان ، فيقول : دعوه ، فإن يكن به خير يدرككم ، وإن يكن غير ذلك فقد أراحكم اللّه منه .

وكان قد تخلّف عن رسول اللَّه ﷺ رجالٌ مؤمنون من غير ذوي الأعذار، من غير شكٍ ولا ارتياب، منهم: كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرارة بن الربيع.

فماذا كان من أمرهم؟ ولم تخلفوا؟ وكيف عاملهم رسولُ اللَّه ﷺ بعد عودته؟ لندع كعب بن مالك يروى لنا ما كان منه ومن صاحبيه[1].

قال كعب: لم أتخلف عن رسول اللَّه ﷺ في غزوةٍ غزاها قط إلا في غزوة تبوك، غير أني قد تخلفت في غزوة بدر، ولم يعاتب أحداً تخلّف عنه، إنما خرج رسولُ اللَّه ﷺ والمسلمون يريدون العير، حتى جمع اللَّه بينهم وبين عدوِّهم على غير ميعاد. ولقد شهدتُ مع رسول اللَّه ﷺ ليلةَ العقبة حين تواثقْنا على الإسلام، وما أُحِبُّ أنَّ لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدرٌ أذكرَ في الناس منها.

وكان من خبري حين تخلَّفتُ عن رسولِ اللَّه ﷺ في غزوة تبوك أني لم أكن قط أقوى ولا أيسَر مني حين تخلَّفت عنه في تلك الغزوة، واللَّه ما جمعتُ قبلَها راحلتيّ قطّ حتى جمعتُهما في تلك الغزوة، ولم يكن رسولُ اللَّه ﷺ يريد غزوةً إلا ورَّى بغيرها، حتى كانت تلك الغزوة، فغزاها رسولُ اللَّه ﷺ في حرٍّ شديد، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً، واستقبل عدداً كثيراً، فجلَّى للمسلمين أمرهم ليتأهبُوا أُهبةَ غَزْوِهم. فأخبرهم بوجههم الذي يريد، والمسلمون مع رسولِ اللَّه ﷺ كثير ولا يجمعهم

(١) متفق عليه: خ (٨/١١٣/٤٤١٨)، م (٤/٢١٢٠/٢٧٦٩).

كتابٌ حافظ ، فقلَّ رجلٌ يريد أن يتغيبَّ إلا ظنَّ أن ذلك سيخفى به ما لم ينزل فيه وحيٌ من اللَّه . وغزا رسولُ اللَّه ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمارُ والظلال فأنا إليها أصعر ، فتجهَّز رسولُ اللَّه ﷺ والمسلمون معه ، وطفقتُ أغدو لكي أتجهز معه فأرجع ولم أقض شيئاً ، وأقول في نفسي : أنا قادرٌ على ذلك إذا أردت ، فلم يزل يتمادَى بي حتى استمرَّ بالناس الجدّ . فأصبح رسولُ اللَّه ﷺ غادياً والمسلمون معه ، ولم أقض شيئاً ، فلم يزل لك يتمادى بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو ، فهت أن أرتحل فأدركهم ، فيا ليتني فعلت ، ثم لم يقدّر ذلك لي .

فطفقتُ إذا خرجتُ في الناس بعد خروج رسول اللَّه ﷺ يحزنني أني لا أرى لي اسوة ، إلا رجلاً مغموصاً عليه في النفاق ، أو رجلاً ممن عذر اللَّهُ تعالى من الضعفاء .

ولم يذكرني رسولُ اللَّه ﷺ حتى بلغ تبوك ، فقال وهو جالس في القوم بتبوك : ما فعل كعبُ بن مالك ؟ فقال رجلٌ من بني سلمه : يا رسول اللَّه ، حبسه بُرْداه والنظرُ في عطفيه . فقال له معاذُ بن جبل رضي اللَّه عنه : بئس ما قلت . واللَّه يا رسولَ اللَّه ما علمنا عليه إلا خيراً . فسكت رسولُ اللَّه ﷺ فلما بلغني أن رسول اللَّه ﷺ قد توجه قافلاً من تبوك حضرني بثّي ، فطفقت أتذكر الكذب وأقول : بم أخرج من سخطه غداً ، وأستعين على ذلك بكل ذي رأيٍ من أهلي . فلما قيل إن رسول اللَّه ﷺ قد أظل قادماً زاح عني الباطل ، حتى عرفت أني لم أنج منه بشيء أبداً ، فأجمعت صدقه .

وأصبح رسول اللَّه ﷺ قادماً، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع ركعتين، ثم جلس للناس. فلما فعل ذلك جاءه المتخلفون يعتذرون إليه ويحلفون له، وكانوا بضعاً وثمانين رجلاً، فقبل منهم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى اللَّه تعالى.

حتى جئتُ فلما سلَّمتُ تبسَّم تبسُّم المغضب، ثم قال: تعال. فجئت أمشي حتى جلست بين يديه، فقال لي: ما خلَّفك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟ قلت: يا رسول اللَّه، إني واللَّه لو جلستُ عند غيرك من أهل الدنيا، لرأيت أني سأخرج من سخطه بعذر، لقد أُعطيتُ جدلاً، ولكن واللَّه لقد علمت لئن حدَّثتُك اليوم حديثَ كذبٍ ترضى به عني، ليوشكنَّ اللَّهُ يسخِّطك عليَّ، وإن حدَّثتُك حديثَ صدقٍ تجد عليَّ فيه إني لأرجو فيه عقبي اللَّه عز وجل، واللَّه ما كان لي من عذر، واللَّه ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك.

فقال رسول اللَّه ﷺ: أما هذا فقد صدق، فقم حتى يقضي اللَّه فيك. وثار رجالٌ من بني سلمة فاتبعوني، فقالوا لي: واللَّه ما علمناك أذنبت ذنباً قبل هذا، لقد عجزت في أن لا تكون اعتذرت إلى رسول اللَّه ﷺ بما اعتذر به المخلَّفون، فقد كان كافيكَ ذنبَك استغفارُ رسول اللَّه ﷺ لك. فواللَّه ما زالوا يؤنبونني حتى أردت أن أرجع إلى رسول اللَّه ﷺ فأكذِّب نفسي. ثم قلت لهم: هل لقي هذا معي من أحد؟ قالوا: مرارة بن الربيع العمري، وهلال بن أمية الواقفي. فذكروا لي رجلين صالحين. قد شهدا بدراً، لي فيهم أسوة. فمضيت حين ذكروهما لي.

ونهى رسولُ اللَّه ﷺ عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلَّف عنه ، فاجتنبنا الناسُ ، حتى تنكَّرت لي في نفسي الأرض ، فما هي بالأرض التي أعرف . فلبثنا على ذلك خمسين ليلةً فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان . وأما أنا فكنت أشبَّ القوم وأجلدَهم فكنت أخرج فأشهد الصلاةَ مع المسلمين ، وأطوف في الأسواق ، ولا يكلمِّني أحد ، وآتى رسولَ اللَّه ﷺ فأسلِّمَ عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة فأقول في نفسي : هل حرَّك شفتيه برد السلام أم لا ؟ ثم أصلي قريباً منه وأسارقه النظر ، فإذا أقبلتُ على صلاتي نظر إليَّ ، وإذا التفتُ نحوه أعرض عني . حتى إذا طال ذلك عليَّ من جفوة المسلمين مشيتُ حتى تسوَّرتُ جدار حائط أبي قتادة ، وهو ابن عمي ، وأحبُّ الناس إليّ ، فسلَّمت عليه فواللَّه ما ردَّ عليَّ السلام . فقلت له : يا أبا قتادة أنشدك باللَّه ، هل تعلمني أُحبُّ اللَّهَ ورسولَه ؟ فسكت ، فعدت فناشدته ، فسكت . فعدت فناشدته . فقال : اللَّه ورسوله أعلم . ففاضت عيناي ، وتوليتُ حتى تسوَّرت الجدار . فبينا أنا أمشي في سوق المدينة إذا نبَطيٌّ من نبط أهل الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول : من يدل على كعب بن مالك ؟ فطفق الناس يشيرون له إليَّ ، حتى جاءني فدفع إليَّ كتاباً من ملك غسان ، وكنت كاتباً ، فقرأته ، فإذا فيه أما بعد : فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك ، ولم يجعلك اللَّه بدار هوان ولا مضيعة ، فالحق بنا نواسك . فقلت حين قرأتها : وهذه أيضاً من البلاء فتيممت بها التنور فسجرتها .

حتى إذا مضت أربعون من الخمسين واستلبث الوحي ، إذا رسولُ اللَّه ﷺ يأتيني ، فقال : إن رسولَ اللَّه ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك . فقلت : أُطلِّقُها أم ماذا أفعل؟ فقال : لا ، بل اعتزلها فلا تقرَبنَّها ، وأرسل إلي صاحبي بمثل ذلك . فقلت لامرأتي : الحقي بأهلك ، فكوني عندهم حتى يقضي اللَّه في هذا الأمر .

فجاءت امرأةُ هلالِ بن أمية رسولَ اللَّه ﷺ فقالت له : يا رسول اللَّه ، إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم ، فهل تكره أن أخدمه ؟ قال : لا ، ولكن لا يقربنك . فقالت : إنه واللَّه ما به من حركة إلي شيء ، ووالله مازال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا . فقال لي بعض أهلي : لو استأذنتَ رسولَ اللَّه ﷺ في امرأتك ، فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه ؟ فقلت : لا أستأذن فيها رسولَ اللَّه ﷺ ، وما يدريني ماذا يقول رسولُ اللَّه ﷺ إذا استأذنته فيها ، وأنا رجل شاب .

فلبثت بذلك عشر ليال فكمل لنا خمسون ليلة من حين نهى عن كلامنا . ثم صليتُ صلاة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهر بيت من بيوتنا . فبينا أنا أجلس على الحال التي ذكر اللَّه تعالى منا ، قد ضاقت عليَّ الأرض بما رحبت ، سمعتُ صوت صارخ أوفي علي سلع يقول بأعلى صوته : يا كعبَ بنَ مالكٍ أبشر ، فخررتُ ساجداً ، وعرفتُ أنه قد جاء فرج ، فآذن رسولُ اللَّه ﷺ الناسَ بتوبة اللَّه عزَّ وجل علينا حين صلى صلاة الفجر ، فذهب الناس يبشرِّوننا ، فذهب قِبَلَ صاحبيَّ مبشرون ، وركض إليَّ رجلٌ فرساً ، وسعى ساع من أسلم قبلي ، وأوفي على الجبل ،

فكان الصوت أسرع من الفرس ، فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعت له ثوبيَّ فكسوتُهما إياه ببشراه ، واللَّه ما أملك غيرهما يومئذ . واستعرتُ ثوبيْن فلبستُهما ، وانطلقت أتأمَّمُ رسولَ اللَّه ﷺ ، يتلقاني الناس فَوْجاً فَوْجاً يهنئوني بالتوبة ويقولون لي : لتهنك توبةُ اللَّه عليك ، حتى دخلت المسجد ، فإذا رسول اللَّه ﷺ جالس حولَه الناس ، فقام طلحة بن عبيد اللَّه رضي اللَّه عنه يهرول حتى صافحني وهّنأني . واللَّه ما قام رجل من المهاجرين غيره . فلما سلمت على رسول اللَّه ﷺ قال وهو يبرق وجهه من السرور أبشر بخير يومٍ مرَّ عليك منذ ولدتك أمك . فقلت : أمن عندك يا رسول اللَّه ، أم من عند اللَّه ؟ قال : لا ، بل من عند اللَّه عز وجل ، وكان رسول اللَّه ﷺ إذا سُرَّ استنار وجهُه حتى كأن وجهه قطعة قمر ، وكنا نعرف ذلك منه .

فلما جلست بين يديه قلت : يا رسول اللَّه ، إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقةً إلى اللَّه وإلي رسوله ، فقال رسول اللَّه ﷺ : أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك . فقلت : فإني أمسك سهمي الذي بخيبر . وقلت : يا رسول اللَّه ، إن اللَّه تعالى إنما أنجاني بالصدق ، وإن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقاً ما بقيت ، فواللَّه ما علمت أحداً من المسلمين أبلاه اللَّه تعالى في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول اللَّه ﷺ أحسن مما أبلاني اللَّه تعالى . واللَّه ما تعمدت كذبةً منذ قلت ذلك لرسول اللَّه ﷺ إلى يومي هذا ، وإني لأرجو أن أنا يحفظني اللَّه تعالى فيما بقي . فأنزل اللَّه : ﴿لَّقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي

سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِن بَعْدِ ما كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ * وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّواْ أَن لاَّ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُواْ إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٦-١١٩].

قال كعب: واللَّه ما أنعم اللَّه عليَّ من نعمة قط بعد إذ هداني اللَّه للإسلام أعظم في نفسي من صدقي رسول اللَّه ﷺ أن لا أكون كذبته فأهلك كما هلك الذين كذبوا. إن اللَّه تعالى قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شرَّ ما قال لأحد، فقال اللَّه تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُواْ عَنْهُمْ فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ * يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْاْ عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْاْ عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥،٩٦] وكنا خلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول اللَّه ﷺ حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم، وأرجأ رسولُ اللَّه ﷺ أمرنا حتى قضى اللَّه تعالى فيه بذلك. قال تعالى: ﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا﴾ وليس الذي ذكر مما خُلِّفْنا، تخلُّفُنا عن الغزو، وإنما هو تخلُيفُه إيانا وإرجاؤه أمرنا عن حلف له واعتذر إليه فقبل منه.

هذه قصة كعب بن مالك وصاحبيه، وفيها من الدروس والعبر الكثير والكثير، نكتفي منها بما يأتي[1]:

(١) من «زاد المعاد» (٣/١٨) بتصرف.

١- جواز إخبار الرجل عن تفريطه وتقصيره في طاعة اللَّه ورسوله ، وعن سبب ذلك ، وما آل إليه أمره . وفي ذلك من التحذير والنصيحة وبيان طرق الخير والشر وما يترتب عليها ما هو من أهم الأمور .

٢- جواز مدح الإنسان نفسه بما فيه من الخير ، إذا لم يكن على سبيل الفخر والترفع .

٣- تسلية الإنسان نفسه عما لم يقدر له من الخير بما قدر له من نظيره أو خير منه .

٤- على الرجل إذا حضرت له فرص القربة والطاعة أن يبادر إليها وينتهزها ، وأن يحذر من تأخيرها والتسويف بها ، ولا سيما إذا لم يثق بقدرته وتمكنه من أسباب تحصيلها ، فإن العزائم والهمم سريعة الانتقاض قلَّما تثبت . واللَّه سبحانه يعاقب من فتح له باباً من الخير فلم ينتهزه بأن يحول بين قلبه وإرادته ، فلا يمكنه بعد من إرادته ، عقوبة له ، فمن لم يستجب للَّه ورسوله إذا دعاه حال بينه وبين قلبه وإرادته ، فلا يمكنه الاستجابة بعد ذلك . قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال : ٢٤] ، وقد صرح اللَّه سبحانه بهذا في قوله : ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام : ١١٠] ، وقال تعالى : ﴿فَلَمَّا زَاغُواْ أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي

الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [الصف : ٥] ، وقال : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التوبة : ١١٥] . وهو كثير في القرآن .

٥- جواز الطعن في الرجل بما يغلب على اجتهاد الطاعن ، حميةً أو ذباً عن اللَّه ورسوله . ومن هذا طعنُ أهل الحديث فيما طعنوا فيه من الرواة . ومنه طعنُ ورثة الأنبياء وأهل السنة في أهل الأهواء والبدع ، للَّه ، لا لحظوظهم وأغراضهم .

٦- جواز الرد على الطاعن إذا غلب على ظن الراد أنه وهم وغلط ، كما قال معاذ للذي طعن في كعب : بئس ما قلت ، واللَّه يا رسول اللَّه ما علمنا عليه إلا خيراً . ولم ينكر ﷺ على أحد منهما .

٧- ترك الإمام والحاكم رد السلام على من أحدث حدثاً ، تأديباً له ، وزجراً لغيره .

٨- توفيق اللَّه لكعب وصاحبيه فيما جاءوا به من الصدق ، ولم يخذلهم حتى كذبوا واعتذروا بغير الحق . فصلحت عاجلتهم ، وفسدت عاقبتهم كل الفساد . والصادقون تعبوا في العاجلة بعض التعب فأعقبهم صلاح العاقبة والفلاح كل الفلاح ، وعلى هذا قامت الدنيا والآخرة فمرارات المبادئ حلوات في العواقب ، وحلوات المبادئ مرارات في العواقب .

٩- وفي نهي النبي ﷺ عن كلام هؤلاء الثلاثة من بين سائر من تخلّف عنه دليلٌ على صدقهم وكذب الباقين، فأراد هجر الصادقين وتأديبهم على هذا الذنب، وأما المنافقون فجرمهم أعظم من أن يقابل بالهجر، فدواء هذا المرض لا يعمل في مرض النفاق ولا فائدة فيه. وهكذا فعل الرب سبحانه بعباده في عقوبات جرائمهم، فيؤدب عبده المؤمن الذي يحبه وهو كريم عنده بأدنى زلة وهفوة، فلا يزال مستيقظاً حذراً.

وأما من سقط من عينه وهان عليه فإنه يخلي بينه وبين معاصيه، وكلما أحدث ذنباً أحدث له نعمة، والمغرور يظن أن ذلك من كرامته عليه، لا يعلم أن ذلك عين الإهانة وأنه يريد به العذاب الشديد والعقوبة التي لا عافية معها، كما في الحديث المشهور: «**إذا أراد الله بعبد خيراً عجل له عقوبته في الدنيا، وإذا أراد بعبدٍ شراً أمسك عنه عقوبته في الدنيا فيرد يوم القيامة بذنوبه**»[1].

١٠- في قول كعب: (حتى تنكَّرت لي الأرض، فما هي بالتي أعرف) هذا التنكُّرُ يجده الخائف والحزين والمهموم في الأرض وفي الشجر والنبات، حتى يجده فيمن لا يعلم حاله من الناس، ويجده أيضاً المذنبُ العاصي بحسب جرمه، حتى في خُلُق زوجته وولده وخادمه ودابته، ويجده في نفسه أيضًا فتتنكر له نفسه، حتى ما

(١) صحيح: [ص. ج: ٣٠٥]، ت (٤/٢٧/٢٥٠٧).

كأنه هو ، ولا كأن أهله وأصحابه ومن يشفق عليه بالذين يعرفهم . وهذا سرٌّ من اللَّه لا يخفى إلا على من هو ميت القلب ، وعلى حسب حياة القلب يكون إدراك هذا التنكر والوحشة .. وما لجرح بميت إيلام .

وهذا القدر قد ينتفع به المؤمن البصير إذا ابتلى به ثم راجع ، فإنه ينتفع به نفعاً عظيماً من وجوه عديدة تفوق الحصر ، ولو لم يكن منها إلا استثماره من ذلك أعلامَ النبوة وذوقُه نفسَ ما أخبر به الرسول ، فيصير تصديقه ضرورياً عنده ويصير ما ناله من الشر بمعاصيه ، ومن الخير بطاعته ، من أدلة صدق النبوة الذوقية التي لا تتطرق إليها الاحتمالات .

وهذا كمن أخبرك أن في هذه الطريق من المعاطب والمخاوف كيت وكيت على التفصيل فخالفته وسلكتها ، فرأيت عين ما أخبرك به ، فإنك تشهد صدقه في نفس خلافك له ، وأما إذا سلكت طريق الأمن وحدها ولم تجد من تلك المخاوف شيئاً فإنه وإن شهد صدق المخبر بما ناله من الخير والظفر مفصلاً ، فإن علمه بتلك يكون مجملاً .

١١- في مكاتبة ملك غسان لكعب بالمصير إليه ابتلاءٌ من اللَّه تعالى ، وامتحانٌ لإيمانه ومحبته للَّه ورسوله ، وإظهار للصحابة أنه ليس ممن ضعف إيمانُه بهجر النبي ﷺ والمسلمين له ، ولا هو ممن تحمله الرغبة والجاه والملك مع هجران الرسول والمؤمنين له على مفارقة دينه ، وهذا فيه تنزيه اللَّه له من النفاق ، وإظهار قوة إيمانه وصدقه لرسوله وللمسلمين .

١٢- في سجود كعب حين سمع صوت المبشر دليل ظاهر أن تلك كانت عادة الصحابة وهو سجود الشكر عند النعم المتجددة والنقم المندفعة .

١٣- في استباق صاحب الفرس والراقي على سلع ليبشرا كعباً دليلٌ على حرص القوم على الخير واستباقهم إليه ، وتنافسهم في مسرَّة بعضهم بعضاً .

١٤- في نزع كعب ثوبيه وإعطائهما للبشير دليلٌ على أن إعطاء المبشِّرين من مكارم الأخلاق .

١٥- في قول النبي ﷺ : « **أبشر بخير يومٍ مرَّ عليك منذ ولدتك أمك ؟** » دليلٌ على أن خير أيام العبد على الإطلاق وأفضلها يوم توبته إلى اللَّه وقبول اللَّه توبته .

والذي هو موضع الشاهد من هذه الدروس لبيان كيف كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ يتلقون الوحي عن اللَّه هو هجرُ أهل المدينة لهؤلاء الثلاثة ، حتى أحب الناس إليهم وأقربهم منهم ، استجابة لأمر رسول اللَّه حيث أمر بهجرهم . بل انظروا رحمكم اللَّه إلى استجابة كعب نفسه لأمر رسول اللَّه له باعتزاله امرأته ، فعلى الرغم من هذه الجفوة التي يجدها من رسول اللَّه والمؤمنين إلا أنه لم يسعه حين أتاه رسولُ رسولِ اللَّه يأمره أن يعتزل امرأته إلا أن يقول لها : الحقي بأهلك . ولهذا كله « رضي اللَّه عنهم ورضوا عنه » .

المثال الثامن
دروس من غزوة أحد والأحزاب

قال تعالى : ﴿ مِّن الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَاهَدُواْ اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَما بَدَّلُواْ تَبْدِيلاً * لِّيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِن شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً * وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُواْ خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيّاً عَزِيزًا * وَأَنزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا * وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَئُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ [الأحزاب : ٢٣-٢٧] .

اقرؤوا السيرة ، واقرؤوا التاريخ ، لتعرفوا سيرة نبيكم ﷺ وسيرة أصحابه . اقرؤوا التاريخ الإسلامي لتعرفوا كيف افتدى الرجال الأوائل هذا الدين بأنفسهم وأموالهم .

يقول تعالى : ﴿ مِّن الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَاهَدُواْ اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ قال أنس بن مالك : كنا نرى أنها نزلت في عمي أنس بن النضر وأمثاله . فما سبب نزولها ؟ يقول أنس بن مالك : غاب عمي أنس بن النضر عن غزوة بدر ، فقال : لقد غبت عن أول قتال قاتل فيه رسولُ اللّه المشركين .

ولئن أشهدني اللَّهُ قتالَ المشركين ليرينَّ اللَّهُ ما أصنع . فلما كان يومُ أحد وانكشف المسلمون ، قال أنس بن النضر : اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء - يعني : أصحابه - وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء - يعني : المشركين - ثم تقدم فلقيه سعد بن معاذ ، فقال : يا سعد بن معاذ : الجنة ، وربِّ الكعبة إني لأجد ريح الجنة من دون أحد ، قال سعد : فما استطعت يومئذ ما صنع . ثم تقدم فقاتل حتى قُتل . قال أنس بن مالك : فرأيناه قد قُتل ومُثّل به المشركون ، ووجدنا فيه بضعة وثمانين ضربة بسيف ، أو طعنة برمح ، أو رمية بسهم ، فما عرفه أحدٌ منا إلا أخته عرفته ببنانه ، فكنا نرى أن هذه الآية نزلت فيه وفي أصحابه : ﴿رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَاهَدُواْ اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَما بَدَّلُواْ تَبْدِيلاً﴾[1] .

وفي أحد خرج مع رسول اللَّه ﷺ حنظلة ، المعروف بغسيل الملائكة ، كان عروساً ليلة أحد فلما أصبح صلَّى الفجر مع رسول اللَّه ثم عاد إلى عروسه فنام معها ، وقبل أن يغتسل ، رأى أنه من التخلّف عن النداء أن يتأخر حتى يغتسل ، فخرج وهو جنب ، فقاتل حتى قتل ، فرأى النبيُّ ﷺ الملائكةَ تُغسِّلُه بين السماء والأرض فقال لأصحابه : اسألوا أهلَه ما شأنه ؟ فسألوها فقالت : لقد كان جنباً ، فلما سمع النداء رأى أنه لو تأخَّر ليغتسل ربما تخلَّف ، فخرج إلى الجهاد وهو جنب . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **من أجل ذلك غَسَّلَتْهُ الملائكة** »[2] .

(١) متفق عليه : خ (٦/٢١/٢٨٠٥) ، م (٣/١٥١٢/٩٠٣) .
(٢) صحيح : [الجنائز : ٥٦] ، ك (٣/٢٠٤) ، هق (٤/١٥) .

كلتا يعلم أنه يوم أحد هزم اللَّهُ المشركين، حتى قُتِلَ حاملو ألويتهم، ولكن بسبب مخالفة بسيطة وقع فيها الرماة الذين عيَّنهم رسولُ اللَّه لحماية ظهور المسلمين تغيّر الواقع، وُبدِّلت الأحوال.

لقد عيَّن رسولُ اللَّه ﷺ رجالاً لحماية ظهور المسلمين من فوق الجبل الذي جعلوه خلفهم، والذي عُرِفَ بجبل الرماة، فلما التقى الجمعان وانتصر المسلمون، وفرَّ المشركون، وأخذ المسلمون يَجمعون الغنائم، قال بعض الرماة: لم نبقي وقد نصر اللَّهُ رسوله؟ فقال: أميرُهم إنَّ رسولَ اللَّه ﷺ أمركم أن تثبتوا مكانكم حتى يأذن لكم. فقال بعضهم: إنما أراد أن نحمي ظهور المسلمين حتى تنتهي المعركة، وقد انتهت، فترك أكثرهم، وبقي الأمير ونفر معه.

فلما رأى ذلك خالدُ بن الوليد ونفرٌ من المشركين رجعوا للقتال، فصعدوا جبل الرماة وأخذوا يرمون المسلمين حتى كانت التي تُكْرَهُ، ووقع رسولُ اللَّه ﷺ في حفرة، فشج وجهه، وكسرتَ رباعِيتُه، ودخلت حلقات المغفر في وجنته، وكانت لحظاتُ غَمٍّ وكرب. فلما انتهت المعركة ودخل رسول اللَّه ﷺ المدينة بات بها ليلة واحدة، ثم رأى أن من الخير أن يدرك المشركين ليريهم أن بالمسلمين قوة، وأن ما أصابهم لم ينل من عزيمتهم وقلوبهم. فأذَّن مؤذِّنُ رسول اللَّه ﷺ بأن يخرج كُلُّ من شهد أحداً، ولا يخرج من غاب عنها.

القوم ما زالت دماؤهم تنزف، قد أثقلتهم الجروح، وأنهكتهم الحرب، ومع ذلك فالروحُ المعنوية عاليةٌ جدّاً، فما أن أَذَّن المؤذِنُ بالخروج حتى

خرجوا جميعاً ، حتى روى عن رجل من بني عبد الأشهل قال : شهدتُ أُحُداً مع رسولِ اللَّه ﷺ أنا وأخٌ لي ، فرجعنا جريحيْن ، فلما أذَّن مؤذِنُ رسولِ اللَّه ﷺ بالخروج في طلب العدو ، قلت لأخي أو قال لي : أتفوتنا غزوةٌ مع رسول اللَّه ﷺ ؟ واللَّه ما لنا من دابةٍ نركبها ، وما منَّا إلا جريحٌ ثقيل ، فخرجنا مع رسول اللَّه ﷺ ، وكنت أيسر جرحاً ، فكان إذا غلب حملتُه عقبة ، ومشي عقبة ، حتى انتهينا إلى ما انتهى إليه المسلمون .

وقد انتهى رسول اللَّه ﷺ إلى حمراء الأسد وهي من المدينة على ثمانية أميال فمرَّ به معبدُ بن أبي معبد الخزاعي ، وكانت خزاعة موضعَ سرِّ رسول اللَّه ﷺ ، فقال معبد - وكان مشركاً - : يا محمد ، أما واللَّه لقد عزَّ علينا ما أصابك ، ولوددنا أنَّ اللَّه عافاك فيهم . ثم مضى لوجهه حتى لقي أبا سفيان ومن معه بالروحاء ، وقد أجمعوا الرجعة إلى رسول اللَّه ﷺ وأصحابه . فلما رأى أبو سفيان معبداً قال : ما وراءك يا معبد ؟ قال : محمدٌ قد خرج في أصحابه يطلبكم في جمعٍ لم أر مثله قط ، يتحرَّقُون عليكم تحرُّقاً ، قد اجتمع معه من كان تخلَّف عنه في يومكم ، وندموا على ما صنعوا ، فيهم من الحنق عليكم لشيءٌ لم أر مثله قط . قال أبو سفيان : ويحك ؟ ما تقول ؟ قال : واللَّه ما أرى أن ترتحل حتى أرى نواصي الخيل . فثنى ذلك أبا سفيان ومن معه .

ثم مرَّ بأبي سفيان ركبٌ من بني عبد القيس ، فقال : أين تريدون ؟ قالوا : نريد المدينة . قال : ولم ؟ قالوا : نريد الميرة . قال : فهل أنتمُ مبلِّغون عني محمداً رسالة أرسلكم بها إليه ، وأحمل لكم هذه غداً زبيباً بعكاظ إذا

وافيتموها؟ قالوا : نعم ، قال : فإذا وافيتموه فأخبروه أنا قد جمعنا السير إليه وإلى أصحابه ، لنستأصل بقيتهم .

فمرَّ الركبُ برسولِ اللَّه ﷺ بحمراء الأسد فأخبروه بالذي قال أبو سفيان ، فقال : حسبنا اللَّه ونعم الوكيل . فأنزل اللَّه قوله : ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ * فَانقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُواْ رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران : ١٧٣، ١٧٤] . ثم إن أبا سفيان لما أراد الرجوع إلى المدينة قال له صفوان بن أمية : إن القوم قد حُربوا ، وقد خشينا أن يكون لهم قتالٌ غير الذي كان ، فارجعوا ، فرجعوا . ورجع رسولُ اللَّه ﷺ إلى المدينة[1] .

هذا مثالٌ من الأمثلة يبيِّن لنا كيف كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ يستجيبون للَّه ولرسوله ولو في أحرج اللحظات . كانوا يستجيبون للَّه ولرسوله ، لا يتخلفون عن رسول اللَّه ﷺ في مخرج يخرجه إلا من عذر .

ومثال آخر ، وهو الذي تذكره الآيات الباقيات : ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُواْ خَيْرًا﴾ هذه الآيات نزلت في شأن غزوة الأحزاب ، وهي غزوة مشهورة ومعروفة[2] ، وموجزها : أن نفراً من يهود بني النضير الذين امتلأت قلوبهم حقداً على رسول اللَّه ﷺ بعد أن

(١) انظر « سيرة ابن هشام » (٣/٦٤) .
(٢) المصدر السابق (٣/٢٢٤) .

أجلاهم عن المدينة ذهبوا إلى مكة فاجتمعوا بأهلها، وما زالوا بهم يحرِّضونهم على الخروج لقتال محمد ﷺ ويعدونهم النصرة حتى استجابوا لهم. وخرج أبو سفيان إلى القبائل المجاورة يدعوهم إلى الخروج معه فاستجابوا له، حتى اجتمع من القبائل عشرة آلاف مقاتل.

فلما بلغ الخبرُ رسولَ اللَّه ﷺ استشار أصحابه، فأشار سلمانُ الفارسيُّ بحفر الخندق حول المدينة، فَحُفِرَ الخندق. وَحَفر فيه رسولُ اللَّه ﷺ بنفسه، وحمل التراب.

وأرى اللَّهُ المسلمين على يد نبيِّه ﷺ معجزاتٍ كثيرةً في حفر الخندق ربط بها على قلوبهم، وثبّت بها أقدامهم. فلما بلغت الأحزابُ المدينة فوجئوا بهذا الخندق، ولم يكن معروفاً عند العرب، فوقفوا حيارى لا يدرون ماذا يصنعون. فعسكروا أمام الخندق من جهة مكة، والمسلمون أمامهم من الجهة الثانية وخرج حُيَيُّ بن أخطب من يهود بني النضير إلى يهود بني قريظة وما زال برئيسهم حتى جعله ينقض العهد مع رسول اللَّه ﷺ، وينصر الأحزاب الذين جاءوا لقتال المسلمين.

وفي ذلك يقول ربنا عز وجل: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا * هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُواْ زِلْزَالاً شَدِيداً﴾ [الأحزاب: ١٠، ١١].

عسكر الأحزابُ أمام الخندق شهراً، واشتدَّ الكرب بالمسلمين وزاد الخوف: الأحزاب من أسفل منهم، وبنو قريظة من فوقهم، قد خانوا العهدَ مع رسول اللَّه ﷺ.

﴿ثم أنزل اللَّه سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها﴾ [التوبة: ٢٦]. نزل جبريلُ والملائكةُ معه، وأرسل اللَّهُ الريحَ فأطفأت قدوَر المشركين، وخلعت خيامهم، وألقى اللَّهُ الرعبَ في قلوبهم، فأخذ كلُّ رئيس قبيلةٍ ينادي على قبيلته: إليَّ. إليَّ. فإذا اجتمعوا قال: النجاء، فِرُّوا بأنفسكم، فرجعت الأحزاب خاسرة ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيّاً عَزِيزًا﴾.

فلما عاد رسولُ اللَّه ﷺ إلى المدينة بعد شهر من الضيق والشدة والبلاء لم يلبث إلا قليلاً، حتى جاءه جبريل راكباً دابةً بيضاء، وعليه عمامةٌ من سندس، فقال: أَوَضَعْتَ سلاحكَ يا رسول اللَّه؟ قال: نعم. قال: ولكنَّ الملائكةَ لم تضع أسلحتها بعد. وإن اللَّه يأمرك أن تتوجه إلى بني قريظة، فإني سابقك إليهم، أُلقي الرُّعبَ في قلوبهم، وأُزَلزِلُ بهم الأرض[1]، فنادى رسولُ اللَّه ﷺ في المسلمين: «**لا يصلينَّ أحدٌ منكم العصر إلا في بني قريظة**». إن القوم لم يستريحوا من العناء الذي لا قوة طيلة شهر كامل، وها هم يؤمرون أن يتحركوا إلى عدو آخر. أتراهم يعتذرون؟ أتراهم يتخلفون؟ لا واللَّه. ما إن سمعوا النداء حتى طاروا زرافاتٍ ووحدانا، حتى إن العصرَ أدركهم في الطريق، فقال نفرٌ: إنما أراد رسولُ اللَّه ﷺ أن يحملنا على السرعة والعجلة. وقال قومٌ لا نصلي إلا حيثُ أمرنا رسولُ اللَّه ﷺ فصلى بعضهم في الطريق، ولم يصلِّ بعضهم حتى أتي بني قريظة بعد العشاء.

(١) «سيرة ابن هشام» (٣/٢٤٤)، وأصل الحديث: متفق عليه: خ (٢٨١٣/٠/٦)، م (١٧٦٩/٣/١٣/٣٨٩).

وحاصر رسول اللَّه ﷺ بني قريظة خمسةً وعشرين يوماً، ثم أرسلوا إليه أنهم نازلون على حكم سعد بن معاذ، لأنهم كانوا حلفاء الأوس، وكانت بنو قينقاع حلفاء الخزرج، فلما حاصر رسولُ اللَّه بني قينقاع نزلوا على حكم ابن أُبيّ، فاستوهبهم من رسول اللَّه ﷺ فوهبهم له. فظن بنو قريظة أن سعد بن معاذ سيستوهبهم كما استوهب ابنُ أُبيّ بني قينقاع.

وكان سعد بن معاذ قد جُرِحَ يوم الخندق، فأرسل إليه رسول اللَّه ﷺ فأتي، فقال: إن هؤلاء قد نزلوا على حكمك. فقال سعد: وحكمي نافذٌ فيهم؟ قال: نعم. قال: وفي هؤلاء وأشار إلى الجهة التي فيها رسول اللَّه ﷺ؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: نعم. فقال سعد: فإني أرى أن تُقتل رجالُهم، وتُسبي ذراريهم ونساؤهم وأموالهم. فقال رسول اللَّه ﷺ: «**لقد حكمت فيهم بحكم اللَّه من فوق سبع سموات**»[1] ثم خُدَّتِ الأخاديد، وجيء بالرجال رجلاً رجلاً فضربت أعناقهم. وأخذ رسولُ اللَّه ﷺ نساءهم وذراريهم وأموالهم. فاللهم أرض عن أصحاب رسولك وَرضِّهم وألحقنا بهم.

* * *

(١) «سيرة ابن هشام» (٢٥٠ و ٣/٢٥١)، وأصل الحديث متفق عليه: خ (٤١٢١، ٤١٢٢/٤١١/٧)، م (٣/١٣٨٩/١٧٦٩).

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المثال التاسع
الـــوصيّـــــة

عن عبدِ اللَّه بن عمرَ رضي اللَّه عنهما أنه سمع رسولَ اللَّه ﷺ قال : « **ما حَقُّ امرئ مُسْلِمٍ له شيءٌ يوصي فيه يبيتُ ثلاثَ ليالٍ إلا ووصيَّتُه مكتوبةٌ عنده** »(١) قال ابنُ عمر : ما مَرَّتْ عليَّ ليلةٌ منذ سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ قال ذلك إلا ووصيَّتي عندي .

في هذا الحديث يحث النبي ﷺ المسلمين على اغتنامُ الأوقات وانتهاز الفرص والمبادرة إلى صالح العمل قبل فوات العمر ، لأن الموت لا يعرف الإنسانُ له سنّاً معلوماً ، ولا زمناً معلوماً ، ولا مرضاً معلوماً . وإنما هي آجالٌ مسماة عند اللَّه عز وجل : ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف : ٣٤] والنصوص في الحث على اغتنام الأوقات والمبادرة إلى الصالحات كثيرة جدّاً ، فقد قال اللَّه تعالى : ﴿فَاسْتَبِقُواْ الْخَيْرَاتِ﴾ [البقرة : ١٤٨] .

وقال عز وجل : ﴿وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا

(١) م (١٦٢٧/٤-/٣/١٢٥٠) ، والحديث أخرجه الجماعة بلفظ : « ما حقُّ امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين ، إلا ووصيته مكتوبة عنده » : خ (٢٧٣٨/٣٥٥/٥) ، م (١٦٢٧/ ٣/١٢٤٩) ، د (٢٨٤٥/٦٣/٨) ، ت (٩٨١/٢٢٤/٢) ، جه (٢٦٩٩/٩٠١/٢) ، ن (٢٣٨ و٦/٢٣٩) .

السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران : ١٣٣] ، وقال جل شأنه : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ * وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّن الصَّالِحِينَ * وَلَن يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْساً إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المنافقون : ٩-١١] .

وقال النبي ﷺ : « **بادروا بالأعمال الصالحة فستكون فتنا كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً ، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينه بعرضٍ من الدنيا** »(١) .

وقال ﷺ : « **اغتنم خمساً قبل خمس : حياتك قبل موتك ، وشبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل مرضك ، وغناك قبل فقرك ، وفراغك قبل شغلك** »(٢) .

وقال الشاعر الحكيم :

تزود من التقوى فإنك لا تدري ... إذا جنَّ ليلٌ هل تعيش إلى الفجر
فكم من فتى أمس وأصبح ضاحكا ... وقد نُسِجَتْ أكفانه وهو لا يدري
وكم من صغارٍ يُرتجى طولُ عمرهم ... وقد أُدْخِلتْ أجسادُهم ظُلمةَ القبر
وكم من عروسٍ زَّينوها لزوجها ... وقد قُبِضَتَّ أرواحُهم ليلةَ القدر
وكم من صحيحٍ مات من غير عِلَّةٍ ... وكم من عليلٍ عاش حيناً من الدهر

(١) م (١١٨/١١٠/١) ، ت (٢٢٩١/٣٣٠/٣) .
(٢) صحيح : [ص . ج : ١٠٨٨] ، ك (٣٠٦/٤) .

وفي هذا الحديث أيضاً حثَّ النبيُّ ﷺ كلَّ مسلمٍ آتاه اللَّه مالاً ووسع عليه أن يبادر بكتابة وصيته بصدقته بعد موته ، وبيّن النبي ﷺ أنه لا يحق لمسلم الذي آتاه اللَّه مالاً تجب فيه الوصية أن تمر عليه ثلاث ليالٍ إلا ووصيته مكتوبةٌ عنده ، فأكثر ما يرخَّص فيه للمسلم بعد سماع الحديث أن يتأخر في كتابة الوصية ثلاث ليال ، وبعد ذلك لا يحق له التأخير .

- **والوصية لغة :**

مأخوذة من وصَّى الشيء إذا وصله ، تقول أوصيت الشيء إذا وصلته ، ذلك أن الموصِي وصل ما كان في حياته بعد موته بتلك الوصية .

- **والوصية شرعاً :**

هبةُ الإنسانِ غيرَه عيناً أو دَيْناً أو منفعة على أن يملك الموصَي له الهبةَ بعد موت الموصِي .

والوصية واجبة على من وسع اللَّه تعالى عليه : قال اللَّه تعالى : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة : ١٨٠] والخير في القرآن يطلق على المال الكثير . كما قال تعالى : ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ﴾ [البقرة : ٢٧٢] ، وكما قال تعالى عن الإنسان : ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات : ٨] فاللَّه سبحانه وتعالى يوجب على كل من وسَّع عليه وآتاه مالاً كثيراً أن يوصي من ماله للوالدين والأقربين ، ويؤكد اللَّه تبارك وتعالى وجوب الوصية بقوله : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ﴾ أي : فُرِضَ كما في السياق نفسه

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣] أي: فُرِضَ وصار فريضةً لازمةً حتمية. ثم أكد سبحانه الوصية أيضاً بقوله: ﴿حَقًّا﴾ ثم أكدها مرة ثالثة بقوله: ﴿الْمُتَّقِينَ﴾.

وهذه الآية سبقت في النزول آيات المواريث التي بيّن اللَّه تبارك وتعالى فيها الأنصبة المفروضة في المواريث، وأعطى فيها كل ذي حق حقه، وكانوا قبلها يحوذ الولدُ مالَ أبيه كلَّه، فأوجب اللَّه تعالى على من وسّع عليه أن يوصي لوالديه والأقربين بالمعروف أي بالقسط والعدل دون مثل ولا حيف ولا جور ولا ظلم.

فلما نزل آيات المواريث قال النبي ﷺ: «**إن اللَّه قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث**»[1] ومعلوم أن الوالديْن من أصحاب الفروض الثابتة لا يُحجبان البتة، وإذ الأمر كذلك فلا وصية لوارث مطلقاً.

وأما الأقربون فمنهم من يرث ومنهم من لا يرث، إذ يُحجب القريبُ بالأقرب كما هو معلوم من علم الفرائض والمواريث، فالابن مثلاً يرث آباه دون ابن الابن، أعني أن العمَّ يرث دون ابن أخيه، فإذا مات الولد في حياة أبيه وله أولاد تعيَّن على الجد أن يوصي لأولاد ابنه الذي مات في حياته وصيةً بالمعروف كما أمر اللَّه تبارك وتعالى، فإذا وصّى الجدُّ لأولاد ابنه المتوفَّى في حياته نُفِّذَت وصيّته كما وصّي، وإن لم يوص استحق

(١) صحيح: [ص. جه: ٢١٩٤]، جه (٢/٩٠٥/٢٧١٣)، د (٨/٧٢/٢٨٥٣)، ت (٣/٢٩٣/٢٢٠٣).

الأولادُ أيضاً الوصية لثبوت حقهم هذا في ذمة جدّهم كالدَّينْ الثابت المعلوم .

ومن العلوم ، أن الدَّيْن الثابت المعترف به يجب سداده ولو لم يكتب ، فكذلك أولاد الابن المتوَّفى في حياة أبيه لهم الوصية وصَّى بها جدَّهم شفاهة ، أو كتابة ، أو لم يوص فعلى الاعمام أن يعطوا أولاد أخيهم الذي مات في حياة أبيه .

وقد بيَّن النبيُّ ﷺ القدرَ المأذونَ به في الوصية فقال ﷺ : « **إن اللَّه تصدَّق عليكم بثلث أموالكم زيادة في أعمالكم** »[1] أي : أذن اللَّه تبارك وتعالى لكم إذا حضر أحدَكم الموتُ أن يتصدق بثلث ماله زيادةً في صالح عمله ، وذلك فضلاً من اللَّه ونعمة لعلّ المحتضر يتدارك عند وفاته بتلك الصدقة التي أُذِنَ له فيها ما فاته في حياته .

ولما دخل ﷺ على سعد بن أبي وقاص يعوده وهو مريض قال : يا رسول اللَّه ! أفأتصدق بمالي ؟ قال : « **لا** » ، قال : أفتصدق بشطر مالي أي بنصفه قال : « **لا** » ، قال : أفتصدق بثلث مالي قال : « **الثلث والثلث كثير** »[2] ، ولذلك قال ابن عباس رضي اللَّه عنهما : (وددت لو أن الناس غضوا - أي : نقصوا - من الثلث إلى الربع فإن النبي ﷺ قال : الثلث والثلث كثير)[3] .

---

(١) حسن : [ص . جه : ٢١٩٠] ، جه (٢٧٩٠/٩٠٤/٢) .

(٢) متفق عليه : خ (٢٧٤٢/٣٦٣/٥) ، م (١٦٢٨/٢٥٠/٣) ، د (٢٨٤٧/٦٤/٨) ، ن (٦/٢٤٢) ، جه (٢٧٠٨/٩٠٣/٢) .

(٣) متفق عليه : خ (٢٧٤٣/٣٦٩/٥) ، م (١٦٢٩/٢٥٣/٣) ، ن (٦/٢٤٤) ، جه (٢٧١١/٩٠٥/٢) .

والإضرار في الوصية حرام، لأن اللَّه تبارك وتعالى قال: ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ [النساء: ١٢]، وقال النبي ﷺ: «**لا ضرر ولا ضرار**»(١)، وقال ﷺ: «**من ضارَّ أضرَّ اللَّه به ومن شاق شق اللَّه عليه**»(٢) ومن الإضرار في الوصية: الوصية بالمال كله أو بأكثر مما أذن فيه وهو الثلث وهذا يحدث من الناس أحياناً، فالرجل أحياناً يُتبلى بعقوق أبنائه فيريد أن ينتقم منهم فيتصدق بماله كله إضراراً بهم. هذا الإضرار لا يجوز.

يكون للرجل أولادٌ من امرأةٍ تُوفيت أو طُلقت وتزوج بعدها فيميل كلَّ الميل إلى تلك الزوجة فيكتب لها مالَه كلَّه ويحرم جميعَ أولاده من غيرها. هذا إضرار في الوصية حرام.

ومن الإضرار أيضاً في الوصية أن يوصي الرجلُ لبعض أولاده دون البعض، أو يفضِّل بعضَهم على بعض في العطية، هذا كله من الإضرار في الوصية وهو حرام لأن اللَّه تبارك وتعالى قال: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧].

والإضرار في الوصية باطل فإذا ضار الرجل في وصيته بأي أنواع الإضرار كانت تلك الوصية باطلة ولا يجوز تنفيذها البتة، لقول النبي

(١) صحيح: [ص. جه: ١٨٩٥]، جه (٢٣٤٠/٢/٧٨٤).

(٢) حسن: [ص. د: ٣٠٩١]، د (٣٦١٨/٦٣/١٠)، ت (٢٠٠٥/٢٢٣/٣)، جه (٢٣٤٢/٢/٧٨٥).

ﷺ : « **من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد** »[1] ، وفي رواية : « **من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد** »[2] .

وعن عمران بن حصين رضي اللّه عنه : (أن رجلاً أعتق ستةً مملوكين له عند موته ، لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول اللّه ﷺ فجزأهم أثلاثاً ، ثم أقرع بينهم فأعتق اثنين وأرقّ أربعة وقال له قولاً شديداً)[3] .

فإذا كان في الوصية إضرارٌ فهي وصية باطلة لا يجوز تنفيذها ، حتى الولد الذي كتب له أبوه ما يملك كلّه أو بعضه ، ولو سَجله كما يقولون في الشهر العقاري ، يجب على هذا الولد أن يعلم أن هذه الوصية باطلة ، وعليه أن يفسخ هذا العقد وأن يرد ما كتبه له أبوه إلى الكوم الكبير ، ورأس المال الكل ، ثم تقسم التركة كلها على الورثة جميعهم وفق قسمة اللّه : ﴿ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾ [النساء : ١١] .

فعلى كل مسلم أن يبادر إلى كتابة وصيته وأن يعجل بها . وقد كان أصحاب النبي ﷺ يكتبون في صدور وصاياهم :

بسم اللّه الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به فلان بن فلان ، يشهد أن لا إله إلا اللّه ، وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن اللّه يبعث من في القبور ، وأوصى من ترك من أهله أن يتقوا اللّه ويُصلحوا ذات بينهم ، ويطيعوا اللّه ورسوله إن كانوا

(١) متفق عليه : خ (٢٦٩٧/٥/٣٠١) ، م (١٧١٨/٣/١٣٤٣) ، د (٤٥٨٢/١٢/٣٥٨) ، جه (١٤/ ١/٧) .

(٢) م (١٧١٨-١٨-/٣/٣٤٣) ، خ تعليقاً (٤/٣٥٥) .

(٣) م (١٦٨٨/٣/١٢٨٨) ، د (٣٩٣٩/١٠/٥٠٠) ، ت (١٣٧٥/٢/٤٠٩) ، ن (٤/٦٤) .

مؤمنين، وأوصاهم بما أوصى به إبراهيمُ بنيه ويعقوبُ : ﴿يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [البقرة : ١٣٢].

ثم يكتب الرجل بعد تلك المقدمة ما شاء من الوصية، ويُشهد عليها ذوي عدلٍ من المسلمين لقول اللَّه تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾.

[المائدة : ١٠٦]

ومما تجب الوصية به الدَّيْن، إن كان على الرجلَ ديْنٌ وجب عليه أن يكتبه، وأن يوصي به حتى يُقضي عنه بعد موته، وإن كان من الخير أن لا يستدين، فإذا اضْطُر واستدان فمن الخير له أن يعجِّل بسداد دينه في حياته، فكم رأينا من رجال تركوا خيراً كثيراً وفي المقابل كان عليهم دين قليل فضنَّ الأولاد بسداد دينهم عنهم والنبي ﷺ يقول : « **نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يُقضي عنه** »[1].

وعن أبي قتادة أن رجلاً قال يا رسول اللَّه ! أرأيت إن قُتلتُ في سبيل اللَّه، أتكفّر عني خطاياي ؟ فقال له رسول اللَّه ﷺ : « **نعم . إن قتلت في سبيل اللَّه وأنت صابر محتسب، مقبل غير مدبر** » . ثم قال رسول اللَّه ﷺ : « **كيف قلت ؟** » قال : أرأيت إن قتلت في سبيل اللَّه، أتكفر عني خطاياي ؟ فقال رسول اللَّه ﷺ : « **نعم إن قتلت في سبيل اللَّه وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر، إلا الدَّين، فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك** »[2].

(١) صحيح : [ص . ج : ٦٧٧٩]، ت (٢/٢٧٠/١٠٨٤).
(٢) م (٣/١٥٠١/١٨٨٥)، ت (٣/١٢٧/١٧٦٥)، ن (٦/٣٤).

فالشهيد الذي يبذل روحه ومهجته ويجود بنفسه في سبيل اللَّه إن استشهد وعليه دَيْنٌ حبسه الدَّين عن دخول الجنة. فالواجب على المسلم ألا يلجأ إلى الَّدينِ البتة، وإنما أعني بالدَّين القرض الحسن، أما القرض الربوي فحسبنا فيه قول ربنا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ * فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩] فلا يجوز لمسلم أن يتهاون بالدَّين فيستدين لأتفه الأسباب، فإن الدَّين همٌّ بالليل ومذلَّةٌ بالنهار. فمن كان مديناً ولم يتمكن من قضاء دينه في حياته وجب عليه أن يكتب دينه في وصيته، وأن يبيِّنَه بياناً لا يدع مجالاً للشك ولا للطعن والتزوير فيه حتى تُرَدَّ المظالم إلى أهلها.

كما يجب على الرجل إذا كان عنده ودائعُ وأماناتٌ ولم يردَّها في حياته أن يكتبها في وصيته وأن يبيِّن أهلَها ومستحقيها حتى تُرَدَّ إليهم بعد وفاته عملاً بوصيته.

ولما كان الغالب على الناس في هذا الزمان الابتداع في الدين ولا سيما فيما يتعلق بالجنائز كان مما يجب على الرجل أيضاً في الوصية أن يوصي أن يُجَهَّز ويُدفنَ على السنة كما كان أصحاب النبي ﷺ يوصون.

عن عامر بن سعد بن أبي وقاص رضي اللَّه عنهما أن أباه قال في مرضه الذي مات فيه: (ألحدوا لي لحداً، وانصبوا عَليَّ اللَّبِنَ نصباً كما صُنِعَ برسول اللَّه ﷺ)[1].

(١) م (٢/٦٦٥/٩٦٦)، ن (٤/٨٠).

فيجب على الرجل أن يوصي أهله وذويه أن يتبعوا السنة في تجهيزه وتكفينه وغسله ودفنه، وأن يوصيهم بالصبر والاحتساب والرضى بالقضاء، وأن يَحذّرَهم من الفزع والجزع لفراقه، وأن ينهاهم من مخالفة الشرع، وأن ينهاهم عن لطم الخدود، وشق الجيوب، والدعاء بدعاء الجاهلية، وأن يبرأ ممن فعل ذلك.

كما يجب على المسلم أن يحَذّر أهله وذويه من إقامة السرادقات للعزاء يوم الوفاة أو في يوم الخميس كما يسمُّونه، أو في الأربعين، أو في الذكرى السنوية، فهذه كلها بدع وضلالة اتبع المسلمون فيها غير المسلمين حتى صدق فيهم قولُ النبي ﷺ: «**لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جُحر ضَبٍّ لدخلتموه**» قالوا: اليهود والنصارى يا رسول اللَّه! قال: «**فمن**»[1].

فيجب على كل مسلم أن يوصي أهله باتباع السنة في جنازته بعد موته، وأن يحذرهم من إقامة السرادقات والإنفاق عليها فإن الإنفاق في هذه السرادقات إنفاقٌ في معصية اللَّه عز وجل. فمن وصَّى بذلك فقد أرضى رَبَّه وأبرأ ذِمتَّه، فإن التزم أهلُه بوصيته فله ولهم، وإن لم يلتزموا بها فله وعليهم، واللَّه تبارك وتعالى يقول: ﴿فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٨١] وعلى كل من رأىَ من الموصي جنفاً أو خاف منه إثماً أو رأى من الموصَي له تغييراً أو تبديلاً في الوصية المسموعة أو المكتوبة، على كل من رأى ذلك أن يعمل

(١) متفق عليه: خ (٧٣٢٠/٣٠٠/١٣)، م (٢٦٦٩/٢٠٥٤/٤).

جاهداً على أن يصلح بين الورثة كما قال سبحانه : ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ .

[البقرة : ١٨٢]

وإن من رحمة اللَّه عز وجل بالمسلمين أن من قَصَّر في الوصية فلم ينطق بها أو لم يكتبها ثم بغته الموت وفاتته فرصة التصدق فإنه إذا تصدَّق عنه وَليُّه نفعه ذلك .

عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه : (أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال : يا رسولَ اللَّه ! إن أبي مات وقد ترك مالاً ولم يوصي أفينفعه أن أتصدَّق عنه؟ قال : « **نعم** »)[1] . وعن عائشة رضي اللَّه عنها : (أن رجلاً قال للنبي ﷺ : إن أُمِّي افتلتت نفسها - أي : مات فجأة ولم تتكلم - وأراها لو تكلمت تصدقت ، أفلها أجرٌ إن تصدَّقتُ عنها؟ قال ﷺ : « **نعم** »)[2] .

فمن مات ولم يتصدق ثم تصدق عنه وَليُّه : بني له مسجداً أو أسَّس في مسجدٍ مكتبةً علمية يقبل شباب المسلمين عليها وينتفعون بها ، أو أجرى له نهراً أو غرس له غرساً أو وقف له أرضاً يأكل الفقراء والمساكين من ريعها كان ذلك صدقة عن الميت ، وأتاه من ثوابها وأجرها إلى يوم القيامة . وإن كان الأفضل أن يتصدّق الرجل في حياته قبل مماته، كما سئل النبي ﷺ : أيُّ الصدقة أفضل؟ قال : « **أن تتصدق وأنت صحيح**

(١) م (١٦٣٠/١٢٥٤/٣) .

(٢) متفق عليه : خ (١٣٨٨/٢٥٤/٣) ، م (١٠٠٤/٥٥٤/٣) ، د (٢٨٦٤/٨٨/٨) ، ن (٢٥٠/٦) .

شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ، ولفلان كذا ، وقد كان لفلان »[1] . واللَّه تبارك وتعالى يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ * وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّن الصَّالِحِينَ ﴾ [المنافقون : ٩ و ١٠] .

نَصَّ على الصدقة بعينها دون غيرها من الصالحات لما يعلم من عظيم ثواب الصدقة ، ما قال لأعمل صالحاً كما حكى اللَّه في موضع آخر ، إنما نص هنا على الصدقة لما يعلمه الميت في هذه الساعة من عظيم ثواب الصدقة وكبير أجرها ﴿ وَلَن يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْساً إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المنافقون : ١١] .

وقول ابن عمر : ما مرت عليَّ ليلةٌ منذ سمعت رسول اللَّه ﷺ قال ذلك إلا ووصيتي عندي . فيه منقبة عظيمة لعبد اللَّه رضي اللَّه عنهما ، وَمَثَلٌ من الأمثلة التي نضربها لبيان كيف كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ يتلقون الوحي عن اللَّه ، كانوا يتلقون الوحي بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة ، فكانوا كما وصفهم اللَّه : ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [النور : ٥١] .

---

(١) متفق عليه : خ (٣/٢٨٤/١٤١٩) ، م (٢/٧١٦/١٠٣٢) ، د (٨/٦٧/٢٨٤٨) ، ن (٦/٢٣٧) .

أما الخلف فقد خالفوا الصحابة والسلف فيما كانوا عليه من صفة تلقي الوحي عن اللَّه عز وجل ، ، لقد جعل الخلف لأنفسهم الخَيرةَ من أمرهم ، فاللَّه يأمر ولا ترى سرعة استجابة ، واللَّه ينهى ولا ترى سمعاً ولا طاعة .

كان السلف الصالح رضوان اللَّه عنهم يتلقون الوحي عن اللَّه بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة ، النبي ﷺ يقول : « **ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه بيت ثلاث ليال إلا ووصيته مكتوبة عنده** » . ابن عمر رضي اللَّه عنهما يقول : (ما مَّرت عليَّ ليلةٌ منذ سمعت رسول اللَّه ﷺ قال ذلك إلا ووصيتي عندي) .

ترى كم مسلماً سيكتب وصيته اليوم بعد صلاة الجمعة كما وصى النبي ﷺ ؟ كم مسلماً سيرجع عن الإضرار الذي ضار به الورثة أو بعضهم في الوصية ؟ ترى كم مسلماً كتب له أبوه الأرض دون إخوته سيردّ الأرضَ كلها على إخوته ويشاركهم فيها . ترى كم من المسلمين كتب لهم أبوهم الأرض كلها دون إخوانهم سيردون الأرض عليهم وعلى إخواتهم ويعطون أخواتهم حقهن في الميراث وكم وكم وكم ، هل سنستجيب لهذا الأمر بكتابة الوصية بنفس السرعة التي استجاب بها عبد اللَّه بن عمر لأمر النبي ﷺ - (ما مرت عليَّ ليلةٌ منذ سمعت رسول اللَّه ﷺ قال ذلك إلا ووصيتي مكتوبة عندي) ؟ !

هل سننقلب إلى أهلينا لنكتب وصايانا ؟ وهل سَنعْدِلُ فيها ولا نجور ولا نميل ولا نحيف ؟ وهل سنعطي كل ذي حق حقه كما أمر اللَّه تبارك وتعالى ؟ نرجو اللَّه أن يلهمنا أن نتلقي الوحي عن اللَّه بواسطة رسول اللَّه

بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة ، ويوم أن نفعل ذلك نكون قد أهَّلنَا أنفسَنا لأن يغيِّر اللَّهُ حالَنا التي نشكوا منها جميعاً ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] ، ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ * بِنَصْرِ اللَّهِ يَنصُرُ مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ * وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٤ - ٦] .

اللهم أرنا الحق حقا وارزقنا اتباعه ، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه ، اللهم أعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك .

* * *

المثال العاشر
الوضع عن المعسر

عن كعب بن مالك رضي اللَّه عنه « أنه تقاضي ابنَ أبي حدردٍ ديناً كان له عليه في المسجد فارتفعت أصواتُهما حتى سمعها رسولُ اللَّه ﷺ وهو في بيته فخرج إليهما حتى كشف سِجْفَ حُجْرته فنادي يا كعبُ ! قال : لَّبيك يا رسول اللَّه ! قال : ضَعْ من دَيْنك هذا وأومأ إليه أي الشَطْر، فقال : لقد فعلتُ يا رسولَ اللَّه. فقال ﷺ : لابن أبي حدرد قُمْ فاقْضه »[1].

إنَّ المال هو عماد الحياة وعصبها، به يسدُّ الإنسان فاقته، ويقضي حاجته، ويصون حرماته، ويحفظ ماء وجهه، فلا يسأل الناس من أموالهم شيئاً، ولذلك كان الإنسان مجبولاً على حُبِّ المال كما قال تعالى : ﴿إِنَّ الْإِنسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ * وَإِنَّه عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ * وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات : ٦-٨] والخير هو المال. كما صّرح بذلك ربُّنا في آية ثانية : ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر : ٢٠].

ولقد أمر الإسلام بحفظ المال وصيانته ونهى عن إضاعته، قال اللَّه تعالى : ﴿وَلَا تُؤْتُواْ السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ

(١) متفق عليه : خ (٤٥٧/٥٥١/١)، م (١٥٥٨/١١٩٢/٣)، د (٣٥٧٨/٥١٦/٩)، جه (٢٤٢٩/٨١١/٢)، ن (٢٤٤/٨).

فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥]، وقال النبي ﷺ: «**إن الله كره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال**»(١).

كما أمر الإسلام المسلمين بحفظ مال الآخرين وحرَّمه عليهم بغير طيب نفس - فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَءَاتُواْ النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ [النساء: ٤] وفي حجة الوداع خطب النبيُّ ﷺ في أصحابه فكان من جملة ما قال: «**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا**»(٢) وقال ﷺ: «**لا يحلُّ مالٌ امرئٍ مسلم إلا عن طيب نفس منه**»(٣).

فعلى كل مسلم أن يُعظِّمَ مال المسلمين وأن يحافظ عليه كما يحافظ على ماله، وألا يستحله من غير طيب نفس من أخيه، وإنما تطيب نفس المسلم في ماله بأشياء منها - الهدية والصدقة والتجارة والقرض، فمن أهدى أو تصدق فإن للمُهدَي إليه والمتصدَّقِ عليه أن يأكلا ما وصل إليهما من مال المهدِي والمتصدِّق حلالاً طيباً. ومن باع أو اقترض فإن للمشتري والمقترض أن يأكلا ما وصل إليهما من مال البائع والمقترض حلالاً طيباً.

والهدية والصدقة لا يجب ردّهما، فلا يجب على من أُهدِيَ أن يُهدِيَ وإن كان من الأدب أن يُهدَي، فقد «كان عليه الصلاة والسلام يقبل

(١) متفق عليه: خ (١٤٧٧/٣/٣٤٠)، م (١٧١٥/٣/١٣٤٠).
(٢) متفق عليه: خ (١٧٣٩/٣/٥٧٣)، م (١٦٧٩/٣/١٣٠٥).
(٣) صحيح: [الإرواء: ١٤٥٩]، قط (٩١/٣/٢٦).

الهدية ويثيب عليها »[1] إلا أن رد الهدية ليس واجباً ، وكذلك الصدقة ليست واجبة الرد ، أما باقي ثمن السلعة المباعة ، والقرض الذي أخذته من أخيك فهما واجبا الأداء . فمن اشترى وبقى عليه شيء من ثمن السلعة أو استقرض من أخيه فأقرضه فإن على المدين أن يرد باقي ثمن السلعة وأن يرد ما استقرضه من أخيه ، ذلك أن الدَّيْن أمانة ، واللَّه تباك وتعالى قد أمر بردها فقال عز وجل : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾ [النساء : ٥٨] ، وقد أمر سبحانه وتعالى بكتابة الدَّين أمر إيجاب فقال سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾ [البقرة : ٢٨٢] ثم خفف اللَّه تعالى عن عباده فقال : ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ ﴾ [البقرة : ٢٨٣] ، فعلى المدين أن يتقي ربَّه فيما أ خذ من مال أخيه ، وعليه أن يردّه إليه ، ذلك أن الذي باعك فأنظرك قد أحسن إليك ، واللَّه عز وجل يقول : ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾ [الرحمن : ٦٠]، ويقول سبحانه وتعالى : ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ [البقرة : ١٧٨] ذلك أن الذي أعطاك قد أحسن إليك بالعطاء فوجب عليك أن تحسن إليه بالأداء ، أما الذي يأخذ أموال الناس دَيْناً أو قرضاً وهو غير عازم على سدادها ، وهو غير ناوٍ ردَّها فإنه والسارق سواء ، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام : « **من ادَّان دَيْناً وهو مُجمِعٌ – أي عازم – أن لا يُوفيه إياه لقي اللَّهَ سارقاً** »[2] ، وقال ﷺ : « **من مات وعليه**

(١) خ (٢٥٨٥/٥/٢١٠)، د (٣٥١٩/٩/٤٥١)، ت (٢٠١٩/٣/٢٢٧).

(٢) حسن صحيح : [ص . جه : ١٩٥٤]، جه (٢٤١٠/٢/٨٠٥).

دَيْنٌ دينار أو درهم قَضِيَ من حسناته ، فإنه ليس ثم دينار ولا درهم »[1] .

وهكذا أمر الإسلامُ المدينَ بحسن الأداء فمن أدان ديناً وجب عليه أن يؤديه ، وإن وسع اللَّه تعالى قبل حلول أجل الدَّيْن يجب عليه أن يبادر بقضائه وأدائه وأن لم يحلّ أجلُه تعجيلاً لتبرئه الذمة . وتعجيلاً لإعطاء الحق لذويه .

فإذا كنت مديناً إلى أجلٍ مسمًّى ووسَّع اللَّه عليك قبل أن يحلَّ الأجلُ فَمِنْ حُسْن الأداء وحسن القضاء أن تبادر برِّد ما عليك ، لأخيك وإن لم يحلَّ أجلُ القضاء . فإنَّ النبيَّ ﷺ قال : « **إن خيار عباد اللَّه الموفون المطيبون** »[2] ، وقال ﷺ : « **إن خيرَكم أحسنكم قضاء** »[3] .

ولقد استقرض ﷺ مالاً من أحد أصحابه ثم ردّه عليه وقال : « **بارك اللَّه لك في أهلك ومالك ، إنما جزاء السلف الأداء والحمد** »[4] .

فمن ادَّان دَيْناً وجب عليه أن يصونه وأن يحفظه وأن يسعى جاهداً لرده ولو كان قبل أن يحلَّ أجلُه . وعلى الدائن صاحب المال أن ينظر في حال المدين فإذا كان موسراً طالبه بالحسنى دون سب ولا شتم ، ولا أذى ولا تجريح ولا تشهير ، ولا رفع أمره إلى القضاء ، لأن اللَّه تبارك وتعالى قال : ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة : ١٧٨] أي على صاحب الحق أن يتبع الذي عليه الحق ويطالبه

(١) صحيح : [ص . جه : ١٩٥٨] ، جه (٢٤١٤/٨٠٧/٢) .

(٢) صحيح : [ص . ج : ٢٠٥٨] ، وعزاه السيوطي للطبراني وأبي نعيم في « الحلية » .

(٣) متفق عليه : خ (٢٣٩٠/٥٦/٥) ، م (١٦٠١/١٢٢٥/٣) ، ت (١٣٣١/٣٨٩/٢) ، ن (٢٩١/٧) ، جه (٢٤٢٣/٨٠٩/٢) .

(٤) حسن : [ص . جه : ١٩٦٨] ، حم (٢٧٩/٨٤/١٥) ، ن (٣١٤/٧) ، جه (٢٤٢٤/٨٠٩/٢) .

بالمعروفَ ، وقال النبي ﷺ : « **من طالب حقاً فليطلبه في عفاف وافٍ أو غير واف** »(١) .

أما إذا نظر الدائن في حال المدين فوجده معسراً فإن الإسلام قد ندبه إلى إنظاره بل إلى التصدق عليه والوضع من الدّين الواجب عليه . قال اللَّه تعالى : ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة : ٢٨٠] ، وقال ﷺ : **من أنظر معسراً أو وضع عنه أظلَّه اللَّه في ظلّه يوم لا ظلَّ إلا ظله** »(٢) .

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **إن رجلاً لم يعمل خيراً قط ، كان يُداين الناس ، فيقول لرسوله : خذ ما تيسر ، واترك ما عسر ، وتجاوز ، لعل اللَّه يتجاوز عنا ، فلما هلك ، قال اللَّه له : هل عملت خيراً قط ؟ قال : لا ، إلا أنه كان لي غلام ، وكنت أداين الناس ، فإذا بعثته يتقاضى ، قلت له : خذ ما تيسر ، وأترك ما عَسُر ، وتجاوز ، لعل اللَّه يتجاوز عنا ، قال اللَّه : قد تجاوزت عنك** »(٣) .

هذه هي آداب الدَّيْن في الإسلام ، فإن أحسن المدين في الأداء وأحسن الدائن في الطلب ، انتشرت الثقة بين الناس ، وأعمَّهم الأمن والأمان ، وإن أساء الدائنُ في الطلب فجرَّح وشّهر ، وتحَّدث وبادر بالشكوى ، ورفع الأمر إلى القضاء ، فأساء المدين في الأداء طوعاً أو كرهاً ، أدت هذه الإساءة من كليهما أو من أحدهما إلى الاختلاف والتنازع ، وقد يفضي

(١) صحيح : [ص . جه : ١٩٦٥] ، جه (٢/٨٠٩/٢٤٢١) .
(٢) م (٤/٢٣٠١/٣٠٠٦) ، جه (٢/٨٠٨/٢٤١٩) .
(٣) صحيح : [ص . ج : ٢٠٧٤] ، ن (٧/٣١٨) ، ك (٢/٢٨) .

هذا الخلاف وهذا النزاع إلى القتل أحياناً ، ذلك أن الإنسان كما ذكرتُ يحبُّ مالَه حُباً جماً ، وهو على استعداد أن يموت دون ماله ، فإذا نازع الدائن والمدين واختلفا أدى هذا الاختلاف والنزاع إلى القتل أحياناً ، ولعلَّ هذا هو السّر في أن اللَّه تبارك وتعالى جمع في سياق واحد بين النهي عن أكل أموال الناس بالباطل وعن القتل ، فقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] فنهى عن أكل أموال الناس بالباطل ثم أتبعه بالنهي عن قتل النفس ، ذلك أن الدائن إذا كان له مبلغ كبير كمائة ألف فما فوق وجحدها المدين أو أنكرها أو بعضها لا جرم استشاط الدائن غضباً وإذا غضب أُغْلِقَ عليه عقله ، وغاب إيمانه ، فلا يرى ما يشفي غيظَه ويروي غليله إلا أن يريق دم الذي أكل ماله غير عابئ بما يترتب على هذه الجريمة من العقوبة بعد ذلك . فإذا وُجد خلافٌ ونزاعٌ بين الدائن والمدين فإن الإسلام يأمر من علم بهذا الخلاف والنزاع أن يبادر بالتدخل الفوري للصلح والقضاء على هذا النزاع ووضع الأمور في نصابها قبل أن يستفحل شرُّها .

قال اللَّه تعالى : ﴿فَاتَّقُواْ اللَّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُواْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال : ١] ، وقال تعالى : ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُواْ الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُواْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ

أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُواْ اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ٩ و ١٠]، وقال تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]، وقال النبي ﷺ: «**على كل سلامي من الناس صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة**»(١).

ولقد كان ﷺ يُصلح بين الناس بنفسه، ويمشي في الإصلاح بين الناس بنفسه ﷺ. كان يُصلح بين الناس في الخصومات عموماً وفي الدَّين خصوصاً، وكان يشفع للمدين عند الدائن أن يُنظره أو يَضَعَ عنه بعض الدَّين إذا علم عُسْرَ المدين.

عن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما: (أن أباه تُوفِّي وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من اليهود، فاستنظره جابر فأبى أن يُنظره، فكلم جابرُ رسولَ اللَّه ﷺ ليشفع إليه، فجاءه رسولُ اللَّه، فكلّم اليهوديَّ ليأخذ ثمر نخله بالذي له، فأبى، فدخل رسول اللَّه ﷺ النخل فمشى فيها، ثم قال لجابر: جُدَّ له، فأوف للذي له، فجدّه بعدما رجع رسول اللَّه ﷺ، فأوفاه ثلاثين وسقاً، وفضلت له سبعة عشر وسقا، فجاء جابرُ رسولَ اللَّه ﷺ ليخبره بالذي كان، فوجده يصلي العصر، فلما انصرف أخبره بالفضل، فقال: أخبر بذلك ابن الخطاب، فذهب جابر إلى عمر فأخبره فقال عمر: لقد علمت حين مشى فيها رسول اللَّه ﷺ ليباركن فيها)(٢).

وذات يوم كان النبي ﷺ في بيته فاجتمع كعبُ بن مالك في المسجد مع ابن أبي حدرد، وكان لكعبٍ على ابن أبي حدرد دينٌ فطالبه به،

(١) متفق عليه: خ (٦/١٣٢/٢٩٨٩)، م (٢/٦٩٩/١٠٠٩).
(٢) خ (٥/٥٩/٢٣٩٥)، د (٨/٩٠/٢٨٦٧)، ن (٦/٢٤٦و٢٤٥)، جه (٢/٨١٤و٨١٣/٢٤٣٤).

فارتفعت أصواتُهما حتى سمعها رسول اللَّه ﷺ وهو في بيته فخرج إليها حتى كشف سجف حجرته آي الستارة ثم نادى يا كعب ! قال : لبيك يا رسول اللَّه ! قال : ضع من دينك هذا ، وأشار إليه بيده أي ضع النصف مما لك ، قال : لقد فعلتُ يا رسول اللَّه .

لقد فعلتُ بلفظ الماضي مبالغةً في امتثال الأمر . لقد فعلتُ بلفظ الماضي وهو لم يفعل بعد وإنما قال لقد فعلتُ ولم يقل سوف أفعل ، سأفعل ، سأفكر ، سأنظر في أمري ، لا ، لا تفكير ولا نظر ولا مشاورة ولا مماطلة يا كعبُ ضع من دينك نصفه قال لقد فعلت يا رسول اللَّه .

وهكذا كانوا يتلقون الوحي عن اللَّه بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة لأنهم فقهوا معنى قول اللَّه عز وجل : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب : ٣٦] فقهوا هذا فكانوا كما وصفهم اللَّه : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور : ٥١ و٥٢] .

هكذا كانوا يتلقون الوحي فكيف يتلقاه الخلف اليوم ؟ خذ هذه الواقعةَ مثلًا - خذ واقعة النزاع بين المتخاصمينْ في الدَّينْ بين الدائن والمدين : المدين يبخل بأداء الدين وهو قادر على سداده ، ويسأل الوضع عنه وإنظاره ، والدائن يطالب باستيفاء حقه ، مع علمه أن غريمه أفلس ويأبى أن يضع عنه أو ينظره مع علمه أنه عاجز تمام العجز عن الوفاء ، ذلك كله من

شح للنفس المدين، بلغ به الشح أن يبخل بسداد الدَّين الذي عليه وهو قادر عليه، والدائن بلغ به الشح أنه يصرّ على استيفاء حقه كاملاً مع علمه أن غريمه قد أفلس أوأنه عاجز تمام العجز عن الاستيفاء اليوم ولذلك قال تعالى: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨].

فلا الذي عليه الحق يريد أن يؤديه، ولا الذي له الحق يريد أن يسقط له شيئاً واللَّه يقول: ﴿وَإِن تُحْسِنُواْ﴾ بالعفو عنه كاملاً أو عن بعضه ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ بأداء ما عليكم ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

والشح داء عظيم، وخطره جسيم، ولذلك قال اللَّه تعالى: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٦].

ولذلك روى أن طائفاً كان يطوف بالبيت فلا يزيد في دعائه على قوله: «اللهم قني شح نفسي - اللهم قني شح نفسي» فقيل له: «أو ليس لك حاجة غير هذه؟ قال: يا هذا! وهل رأيت خيراً منها؟ أوهل رأيتها تركت خيراً قط، أما سمعت اللَّه يقول: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩] الشح داء عظيم وخطر جسيم يؤدي إلى انتهاك الأعراض وإزهاق الأرواح، ولذلك حذرنا منه النبي ﷺ فقال: **«اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإنه أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءكم واستحلوا محارمهم»**[1].

(١) م (٤/١٩٩٦/٢٥٧٨).
(٢) م (٤/١٩٩٦/٢٥٧٨).

فما أحوجنا إلى أن نفهم ديننا كما فهمه السلف ، وأن نفقه كتابنا كما فقهوه ، وأن نعي معنى الألوهية والعبودية كما وعوها ، فإنه لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أوّلُها .

اللهم أرنا الحق حقّا وارزقنا اتباعه ، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه .

* * *

المثال الحادي عشر
هل تشهد النساءُ الجماعة ؟

عن عبد اللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما قال : كانت امرأةٌ لعمر تشهدُ صلاةَ الصبح والعشاءِ في الجماعة في المسجد ، فقيل لها : لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ فقالت : وما يمنعه أن ينهاني ؟ قال : يمنعه قولُ رسول اللَّه ﷺ : « **لا تمنعوا إماء اللَّه مساجد اللَّه** »(١) .

يقول اللَّه تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ [الأعراف : ١٨٩] فجعل اللَّهُ تعالى المرأةَ سكناً لزوجها كما جعل البيت سكناً لمالكه فقال عز وجل : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّن بُيُوتِكُمْ سَكَنًا ﴾ [النحل : ٨٠] فالمرأة سكنٌ لزوجها ، والبيت سكنٌ لمالكه ، ولكن سكون البيت لا يتم إلا بالمرأة ، فالمرأة هي التي تخلق البيت ، وهي التي تُوجِدُ فيه السكونَ والهدوء والراحة والسعادة . فإذا كان للرجل بيتٌ يأوى إليه وليس في بيته زوجةٌ يسكن إليها ، لم يتم له به السكون ولا الهدوء ولا الراحة ولا السعادة - لذلك أمر اللَّه تبارك وتعالى النساءَ بلزوم بيوتهن ليعملن لأزواجهن على توفير ما يريح أعصابهم ، ويسكِّن نفوسَهم ويُطمئِنُ قلوبَهم .

(١) خ (٢/٣٨٢/٩٠٠) .

فالأصل في المرأة أن تقرَّ في بيتها ، فالوظيفة التي كلفّت بها في البيت وظيفةٌ شاقة ، ومسئولية عظيمة تستنفد كل جهدها ، فإذا خرجت المرأة من بيتها للعمل أياً كان نوعه فإنما هو على حساب وظيفتها في البيت وعلى حساب راحة الزوج وسعادته وتربية الأطفال وخدمتهم .

ولذلك لما أسكن اللَّهُ تعالى آدمَ وزوجَه الجنة حذَّرهما من طاعة عدُّوهما إبليس حتى لا يخرجهما من الجنة فقال عز وجل لأبينا وأُمِّنا : ﴿إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ [طه : ١١٧] .

وتأملوا الضمائر في هذا الخطاب فإنها متباينة مختلفة ، ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا﴾ بضمير التثنية لآدم وحواء ﴿فَتَشْقَى﴾ بضمير المفرد المخاطب لآدم وحده ، والمعنى احذرا طاعة إبليس ، فإنه يسعى إلى إخراجكما من هذا النعيم الذي تعيشان فيه ، فإذا أطعتماه خرجتما جميعاً من الجنة وَشِقَى آدمُ وحده ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ أي : فتشقى أنت يا آدم لسعيك على الرزق ، وكسبك القوت ، وجمعك المال الذي يلزمك في الحياة لنفسك ولزوجك .

فالمرأة في الإسلام دائماً مكفولةٌ مرعية ، لا يجب عليها أن تكفل غيرَها ، ولا يجب عليها أن ترعى غيرها ، ولا يجب عليها أن تنفق على غيرها ، وإنما هي دائماً مكفولةٌ مرعية ، منفقٌ عليها ، بنتاً وأختاً وزوجة وأُماً .

وكما أنَّ الإسلام لم يكلِّف المرأةَ كسبَ قوتها ، والسعيَ على رزقها ، فإنَّ الإسلام أيضاً لم يكلفها بأي عمل خارج بيتها ، ولم يفرض الإسلام على المرأة أيَّ فريضةٍ تُخرِجُها من بيتها ، فلا يجب على المرأة جهادٌ ، ولا نحوه من الأعمال التي لا تتم إلا خارج البيت .

وقد اشترط الإسلامُ لوجوب الحج على المرأة الاستطاعةَ والزوجَ أو المحرمَ ، الاستطاعةُ البدنيَّةُ والماليَّةُ ووجودُ الزوج أو المحرم الذي يسافر معها ، حتى تأمن على نفسها أثناء سفرها . فإذا استطاعت المرأةُ بدنياً ومالياً ولم تجد زوجاً أو محرماً يسافر معها للحج سقطت عنها الفريضة ولم تجب ، ولزمها أن تقرَّ في بيتها ، لأن النبي ﷺ قال : « **لا تسافر امرأةٌ ألا مع ذي محرم** »(١) . بل إنَّ اللَّه تبارك وتعالى صرَّح في كتابه العزيز أن عمارة المساجد إنما يقوم بها الرجال دون النساء فقال تعالى : ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [النور : ٣٦ و ٣٧] ولم يقل مؤمنون ، لأنه لو قال مؤمنون لعمَّ المؤمنات النساء شقائق الرجال ، إلا إذا جاء ما يخرج النساء من عموم الخطاب .

لكن اللَّه تعالى صرَّح بأن عمارة المساجد إنما يقوم بها الرجال دون النساء فقال : ﴿ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * رِجَالٌ ﴾ .

فعمارة المساجد بالصلاة والذكر إنما تجب على الرجال دون النساء بصريح القرآن وصحيح السنة ، فقد صحّ أن النبي ﷺ قال : « **الجمعةُ حقٌّ واجب على كلِّ مسلمٍ إلا أربعة : عبد مملوك ، أو امرأة ، أو صبي ، أو مريض** »(٢) .

فعمارة المساجد لا تجب على النساء .

---

(١) متفق عليه : خ (٤/٧٢/١٨٦٢) ، م (٢/٩٧٨/١٣٤١) .

(٢) صحيح : [ص . د : ٩٤٢] ، د (٣/٣٩٤/١٠٥٤) ، قط (٢/٣/٢) ، هق (٣/١٧٢) ، ك (١/٢٨٨) .

بل صرّح النبي ﷺ أن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في مسجدها فقال ﷺ : « **لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهنّ** »[1] .

فإذ كانت صلاةُ الرجل في مسجده أفضلَ من صلاته في بيته فإنَّ صلاةَ المراة في بيتها أفضلُ من صلاتها في المسجد . بل صرَّح النبيَّ ﷺ أن صلاةَ المراة في بيتها أكثرُ أجراً من صلاتها في مسجده ﷺ ومعلوم أن الصلاة في مسجد النبي ﷺ خيرٌ من ألف صلاة فيما سواه ، ومع ذلك فصلاةُ المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد النبوي .

عن أم حميد أنها جاءت رسولَ اللّه ﷺ فقالت : يا رسول اللّه ! إني أُحِبُّ الصلاةَ معك ! فقال عليه الصلاة والسلام : « **قد علمت أنك تحبين الصلاة معي ، وصلاتك في دارك خيرٌ من صلاتك في مسجد قومك ، وصلاتك في مسجد قومك خيرٌ من صلاتك في مسجدي** »[2] ، ومع ذلك فإن الإسلام لم يمنع المرأةَ من شهود الجماعة في المساجد إذا رغبت في ذلك ، وأمر النبيُّ ﷺ الأزواجَ أن يأذنوا للنساء إذا استأذنهم ونهى الأزواج أن يمنعوهن .

فقال ﷺ : « **إذا أستأذنت أحدَكم امرأتُه إلى المسجد فلا يمنعها** »[3] ، وقال ﷺ : « **لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد إذا استأذنونكم** »[4] .

(١) صحيح : [ص . د : ٥٣٠] ، د (٢/٢٧٤/٥٦٣) ، حم (٥/١٩٥/١٣٣٣) .
(٢) حسن : [التعليق على ابن خزيمة : ١٦٨٩] ، حم (٥/١٩٨/١٣٣٧) ، خز (٣/٩٥/١٦٨٩) .
(٣) متفق عليه : خ (٩/٣٣٧/٥٢٣٨) ، م (١/٣٢٦/٤٤٢) .
(٤) م (٤٤٢/-١٤٠-١/٣٢٨) .

ولكن على المرأة حين تخرج لشهود الجماعة في المسجد أن تلتزم بشرع ربها سبحانه وتعالى وَهدْي نبيِّها ﷺ ، فإذا أرادت المرأةُ شهودَ الجماعة في المسجد فعليها أن تضرب بخمارها على جَيْبها ، وأن تدني جلبابها عليها عملاً بقول ربها سبحانه : ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ولا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور : ٣١] .

وقال عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب : ٥٩] .

وإذا أرادت المرأة أن تخرج إلى المسجد لتشهد الجماعة فلا يجوز لها أن تتجمَّل وتتزيَّن وتتبخَّر وتتعطّر ، فإن النبي ﷺ قال : « **لا تمنعوا إماءَ اللَّه مساجد اللَّه ولكن ليخرجْن وهُنَّ تَفِلات** »[1] أي : غير متبرجات ، ولا متجملات ، ولا متزينات ، ولا متطيبات ، ولا متبخرات ، ولكن ليخرجن وهن تفلات .

وقال ﷺ : « **إذا شهدت إحداكنَّ المسجد فلا تمسَّ طيباً** »[2] ، وقال ﷺ : « **أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهدن معنا العشاء الآخرة** »[3] .

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه أنه (لقيته امرأةٌ فوجد منها ريحَ الطيب فقال : يا أمة الجبار جئت من المسجد ؟ قالت : نعم ، قال : وله تطيّبت ؟

(١) حسن صحيح : [ص . د : ٥٢٩] ، حم (٥/١٩٣/١٣٢٨) ، د (٢/٢٧٣/٥٦١) .
(٢) م (٤٤٣-١٤٢-/٢/٣٢٨) ، ن (٨/١٥٤) .
(٣) م (١/٣٢٨/٤٤٤) ، د (١١/٢٣١/٤١٥٧) ، ن (٨/١٥٤) .

قالت : نعم ، قال : ارجعي فاغتسلي فإني سمعت رسولَ اللَّه ﷺ يقول : « **لا تُقبل صلاةُ امرأة تطيَّبت للمسجد حتى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة** »[1] .

فإذا انتهت المرأةُ إلى المسجد على النحو المشروع الموصوف فلا يجوز لها أن تزاحم الرجالَ في الدخول إلى المسجد ولا في الخروج منه . فعن نافع عن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال : « **لو تركنا هذا الباب للنساء** » قال نافع : فما دخل منه ابن عمر حتى مات[2] . فالنبي ﷺ خصَّص في مسجده باباً للنساء ، وما زال منذ ذلك العهد إلى اليوم .

فلا يجوز للمرأة أن تزاحم الرجالَ في دخول المسجد ولا في الخروج منه ، فعن أبي أُسَيْدٍ رضي اللَّه عنه أنَّ النبيَّ ﷺ خرج من المسجد يوماً فرأى النساءَ قد اختلطن بالرجال فقال ﷺ : « **اسْتأْخِرْنَ فإنه ليس لَكُنَّ أن تَحْقُقْنَ الطريق عليكن بحافّة الطريق** » فكانت المرأة بعد ذلك تلصق بالجدار حتى إن جلبابها ليتعلق بالجدار من شدة لصوقها به[3] .

فإذا دخلت المرأة المسجدَ من باب النساء وجب عليها الحرصُ كُلَّ الحرص أن تبتعد عن صفوف الرجال ، فلا يجوز للمرأة في الجماعة في المسجد أن تقف بجوار الرجل في الصف بل يجب أن تكون صفوفُ النساء مؤخرةً عن صفوف الرجال ، ولو كان في صفوف الرجال نقص . بل ولو لم يكن في المسجد إلا امرأة واحدة ، فإنه يجب عليها أن تقوم

(١) صحيح : [ص . د : ٣٥١٧] ، د (٤١٥٦/٢٣٠/١٣) ، جه (٤٠٠٢/١٣٢٦/٢) .
(٢) صحيح : [ص . د : ٥٣٤] ، د (٥٦٧/٢٧٧/٢) .
(٣) حسن : [ص . د : ٤٣٩٢] ، د (٥٢٥٠/١٩٠/١٤) .

خلف صف الرجال ولا يجوز لها أن تجاور الرجال في الصف. وكلما ابتعدت المرأة عن الرجال في الصلاة كان خيراً، ولذلك قال ﷺ: «**خير صفوف الرجال أولها، وشرُّها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرُّها أولها**»[1]. خير صفوف الرجال أولها لبعده عن صفوف النساء، وشرُّ صفوف الرجال آخرها لقربه من صفوف النساء وشرّ صفوف النساء أولها لقربه من الرجال.

وهكذا كان النبي ﷺ حريصاً كل الحرص على فصل النساء عن الرجال حتى في بيوت اللَّه عز وجل، لأنه كان دائماً يقول: «**ما تركت بعدي فتنة هي أضرُّ على الرجال من النساء**»[2]، وكان يقول: «**إن الدنيا حلوةٌ خضرة، وإن اللَّه مستخلفكم فيها فناظرٌ كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإنَّ أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء**»[3]، وكان ﷺ إذا انصرف من الصلاة لا يقوم من مجلسه بل يمكث قليلاً بعد السلام حرصاً على أن تخرج النساء قبل أن يدركهن الرجال.

عن أم سلمة رضي اللَّه عنها قالت: (كان رسول اللَّه ﷺ إذا سلَّم تعني من الصلاة بادرتِ النساءُ بالخروج ومكثَ هو قليلاً في مصلَّاه، قالت: فكنا نرى واللَّه تعالى أعلم أن ذلك من أجل أن ينصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال)[4].

---

(١) م (١/٣٢٦/٤٤٠)، د (٢/٣٧٤/٦٦٤)، ت (١/١٤٣/٢٢٤)، ن (٢/٩٣)، جه (١٠٠٠/ ١/٣١٩).

(٢) متفق عليه: خ (٩/١٣٧/٥٠٩٦)، م (٤/٢٠٩٧/٢٧٤٠)، ت (٤/١٩٢/٢٩٣٠)، جه (٢/١٣٢٥/٣٩٩٨).

(٣) م (٤/٢٠٩٨/٢٧٤٢).

(٤) خ (٢/٣٥١/٨٧٠)، د (٣/٣٩٠/١٠٢٧)، ن (٣/٦٧)، جه (١/٣٠١/٩٣٢).

ومن هنا نعلم أن قيام النساء بعد الصلاة أمام المسجد وحديثهن أمام المسجد بعد الصلاة حتى يدركهن الرجال هذا أمر مخالف للهدى النبوي ، وتعجّل الرجال بالانصراف بعد الصلاة حتى يختلطوا بالنساء هذا أيضاً مخالف للهدى النبوي ، وقيام الرجال للحديث أمام المسجد بعد الصلاة حتى يعوقوا حركة النساء وتضطر النساء الاختلاط بالرجال أيضاً مخالف للهدي النبوي .

أما قول ابن عمر رضي اللّه عنهما : (كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد) فلعلها كانت تحرص على هاتين الصلاتين لكونهما تقعان في وقت الظلمة والعتمة فكانت تخرج لهما لأنها تأمن على نفسها أن يراها الرجال من شدة الظلمة والعتمة ، كما كانت عائشةُ رضي اللّه عنها تقول : (كن نساء المؤمنات يشهدن مع النبي ﷺ صلاة الفجر متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهنّ أحدٌ من الغَلَس)[1] يعني : ما زالت ظلمة الليل مختلطةً بنور النهار فلم تتضح الرؤية بعد ، فلعل عاتكة زوج عمر كانت تخرج للصبح والعشاء خاصة لأنهما يكونان في الليل فتأمن أن يراها الرجال ، ولعلها رضي اللّه عنها كانت تخرج لهما حرصاً على ثوابهما وتحصيلاً لفضيلتهما فإن اللّه تعالى قال : ﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء : ٧٨] . والمراد بقرآن الفجر القراءة في الصلاة وليست القراءة التي

(١) متفق عليه : خ (٢/٥٤/٥٧٨) ، م (١/٤٤٥/٦٤٥) ، د (٢/٩١/٤١٩) ، ن (١/٢٧١) ، ت (١/١٠٣/١٥٣) ، جه (١/٢٢٠/٦٦٩) .

تقع في بعض المساجد من القارئ قبل طلوع الفجر. وقال ﷺ : « **يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الصبح وصلاة العصر فيعرج الذي باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو أعلم كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون : تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون** »[1] ، وقال ﷺ : « **من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما قام الليل كله** »[2] .

فلما كانت امرأة عمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد قيل لها : يحتمل أن يكون القائل ابن عمر ، ويحتمل أن يكون عمر نفسه ، لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره خروجك ويغار ؟ وكان عمر رضي اللّه عنه معروفاً بشدةَ غيْرته ، حتى أن النبي ﷺ قال: « **رأيتني دخلت الجنة فرأيت قصراً بفنائه جارية ، فقلت : لمن هذا ؟ فقالوا : لعمر بن الخطاب فأردت أن أدخله فانظر إليه ، فذكرت غيْرتك ، قال : فوليت مدبراً** » فبكى عمر رضي اللّه عنه وقال : « أو عليك يُغار »[3] ، فكان عمر رضي اللّه عنهما يغار على النساء .

والمؤمن يجب أن يكون غيوراً على أهله ، فإن النبي ﷺ قال : « **إن اللّه يغار وإن المؤمن يغار** »[4] . والرجل الذي لا يغار على أهله رجل ديوث ، والديوث لا يدخل الجنة أبداً ، لأن النبي ﷺ قال : « **ثلاثة لا ينظر اللّه**

(١) متفق عليه : خ (٥٥٥/٣٣/٢) ، م (٣٦٢/٤٣٩/١) ، ن (٢٤٠ و ٢٤١/١) .
(٢) م (٦٥٦/٤٥٤/١) ، د (٥٥١/٢٦١/٢) ، ت (٢٢١/١٤١ و ١٤٢/١) .
(٣) متفق عليه : خ (٣٦٧٩/٤٠/٧) ، م (٢٣٩٤/١٨٦٢/٤) .
(٤) م (٢٧٦١/٢١١٤/٤) .

إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، والمرأة المترجلة ، والدَّيُوث »[1] فيجب على المؤمن أن يغار على أهله ، ولكن يجب أيضاً أن يكون معتد لا في غيرته ، فلا إفراط ولا تفريط ، فلا تفريط في الغَيْرة حتى تَصُمَّ أذنيك وتُعْمِي بصَرك عن سماع ورؤية ما تُتهم به امرأتكُ وتزعم أنك بها واثق ، فإن هذا لا يجوز ، ولا إفراط في الغيرة إلى درجة أنك تتجسس وتهجم عليها في أي ساعة بالليل أو بالنهار لترى ماذا تصنع وكيف تفعل ، لا ، لا إفراط يؤدي إلى اتهام المرأة ظلماً وعدواناً ، ولا تفريط يؤدي إلى فساد المرأة بحجة أنك بها واثق وخير الأمور أوسطها .

فلما قيل لامرأة عمر لم تخرجين وقد تعلمين أن زوجك يكره خروجك ويغار ، قالت المرأة : وما يمنعه أن ينهاني ؟ إذا كان يكره أن أخرج إلى المسجد ويغار عليَّ لماذا لا ينهاني ؟ قال : يمنعه قولُ رسول اللَّه ﷺ لا تمنعوا إماء اللَّه مساجد اللَّه .

اللَّه أكبر ، اللَّه أكبر ، هكذا كانوا يتلقون الوحي عن اللَّه بواسطة رسول اللَّه بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة ، مهما كرهت نفوسُهم الأمر ، ومهما بدت التكاليف ثقيلة وشاقة !!

عمر شديد الغيرة على النساء ، ويكره أن تخرج المرأةُ إلى المسجد للصلاة فيه ، لكنَّ الرسول ﷺ قال : « **لا تمنعوا إماء اللَّه مساجد اللَّه** » فلا يجوز لعمر أن يمنع امرأته من الصلاة في المسجد وقد قال رسول اللَّه ﷺ لا تمنعوا .

(١) صحيح : [ص . ج : ٣٠٦٦] ، حم (١٠٦/٢٨٤/١٩) ، ن (٥/٨٠) ، ك (٤/١٤٧) .

وهذا مثلا من الأمثلة التي أردنا ضربها لبيان كيف كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ يتلقون الوحي عن اللَّه بواسطة رسول اللَّه ﷺ ، وقد عرض لنا أثناء الكلام مثالان عرضا عرضاً دون قصد إليهما .

أما المثال الثاني فهو في حديث نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « **لو تركنا هذا الباب للنساء** » . قال نافع : فما دخل منه ابن عمر بعد ذلك حتى مات . ما دام الرسول ﷺ قال هذا باب النساء لا يجوز لابن عمر أن يدخل منه أبداً . وهذا أيضاً استجابة وسمع وطاعة لأمر اللَّه ورسوله .

المثال الثالث : في حديث أبي أسيد لما خرج النبي ﷺ وقد اختلط النساء بالرجال فقال لهن : « **استأخرن فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق أي ليس من حق المرأة وهي تسير في الشارع أن تمشي وسط الطريق بل تمشي على الرصيف فكانت المرأة بعد ذلك تلتصق بالجدار أثناء مشيها حتى إن جلبابها ليتعلق بالجدار من شدة التصاقها به .**

وهكذا كانوا يتلقون الوحي بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة ، فآتاهم اللَّه ما وعدهم ، ومكن لهم في الأرض ، وبدَّلهم من بعد خوفهم أمناً .

أما الخلف الذين نبذوا كتاب ربهم وراء ظهورهم ، وجعلوا لأنفسهم الخيرة من أمرهم وعصوا اللَّه ورسوله ، وضلُّوا ضلالاً مبيناً ، فقد اغْتُصِبَتْ منهم أرضُ السلف التي فتحوها وحرَّروها وأدخلوا الإسلام فيها ، بل وُسلِّط أبناء القردة والخنازير على أرض المسلمين ومقدسات المسلمين ، وسلبوا المسلمين أمجادهم وعزتهم وكرامتهم ، لما نبذ المسلمون كتاب

ربهم وراء ظهورهم وصار لهم الخيرة من أمرهم . ولا يمكن أن يرد اللَّهُ إلينا عزتنا ومجدنا وسيادتنا على أرضنا وسيطرتنا على مقدساتنا إلا إذا عدنا إلى ما كان عليه السلف الصالح .

فنسأل اللَّه سبحانه وتعالى أن يلهمنا رشدنا وأن يسدد قولنا ويصلح أعمالنا ويوفقنا لاتباع سلفنا على ما كانوا عليه من التمسك بالكتاب والسنة كما قال النبي ﷺ : « **تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما كتاب اللَّه وسنتي ، ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض** »[1] .

* * *

(١) صحيح : [ص . ج : ٢٩٣٤] ، وعزاه السيوطي للحاكم .

المثال الثاني عشر
أحكام زينة المرأة

يقول اللَّه تعالى : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَائِهِنَّ أَوْ ءَابَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُواْ إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّه الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور : ٣٠ و ٣١] .

خلق اللَّهُ تعالى آدمَ ، ثم خلق حوَّاءَ ليسكن إليها ، وفطر اللَّه تعالى آدمَ وحواءَ على حُبِّ التستر وإخفاء الزينة ، والتحفظ للعورات والاحتياط لها ، وأسكنهما الجنة ، ولم يكن آدم يرى من حواء ولم تكن ترى منه ، فمازال الشيطان بهما يغويهما ويزين لهما ، ويغريهما ويوسوس لهما ، ويزين لهما الوقوع في المحظور ، والأكل من الشجرة المحرمة ، واستخدم يمينه الكاذبة سلاحاً لإقناعهما بصدقه ، ثم لم يزل بهما حتى أكلا من الشجرة ﴿فَأَكَلَا

مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى ءَادَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١]. والسوأة هي العورة، وإنما سميت العورة سوأة لأنه يسوء العاقلَ إنكشافها فكل عاقل يستاء جدّاً من انكشاف عورته، ويذوب خجلاً وحياءً حين يستشعر أن أحداً اطلع على شيء من عورته، وهذا هو ما أصاب الأبوين، لما أكلا من الشجرة بدت لهما سؤاتهما أي انكشفت عورتهما التي لم تكن تكشف من قبل فاستاءا من انكشافها استياءاً كبيراً يدل عليه تصرّفُهما، إذ انصرف كلٌّ منهما إلى ورق الشجر ليأخذ منه ليضع على عورته ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ أي: جعل آدم يأخذ من ورق شجر الجنة ويلصق على عورته ليسترها، وأخذت حواء تأخذ من ورق شجر الجنة وتلصق على عورتها لتسترها، مع أنه لم يكن معهما ثالث، ومع كونهما زوجين، إلا أن اللّه تعالى فطرهما على حب التستر وإخفاء الزينة، والاحتياط للعورات والتحفظ لها.

ونزل آدم عليه السلام وحواء وعدوهما إبليس إلى الأرض لما قدَّره اللّهُ تعالى على الأبوين وذريتهما، وبدأت المعركة الضاريةً بين الأبوين وذاك العدو لعنه اللّه من الساعة، ومازالت مستمرةً لا تنتهي إلا بقيام الساعة، ونتيجة هذه الحرب الضروس المستمرة بين إبليس وذرية آدم استطاع إبليس لعنه اللّه بطول الزمان ومرور السنين والأعوام أن ينال من بعض الذرية ما نال من الأبوين من انكشاف العورة.

فكانت المرأة في الجاهلية قبل الإسلام تمشي في الطريق فتمرّ على الرجال حاسرة رأسها فيبدو شعرها وُحليّ أذنها، ويظهر عنقها وصدرها، وربما ضربت الأرضَ برجلها لِيصوِّب خلخالها فيسمع صوته الرجالُ، فيلفت ذلك الصوتُ نظرَ الرجال إلى تلك المرأة، ومَّرت الأيام وألقى الشيطان في قلوب أهل الجاهلية أنه يجب على كل من طاف بالبيت من الرجال والنساء أن يتجردوا من ثيابهم لأن الطواف بالبيت طاعة والثياب التي عليهم قد يكونوا عصوا فيها، فاستجابوا له فخلعوا ثيابهم وتجردوا منها كما ولدتهم أمهاتهم، فكانوا يطوفون بالبيت عراة رجالاً ونساءً، فلما أراد اللّه تعالى رحمة العالمين، بعث النبيَّ الأمينَ ﷺ وأنزل عليه القرآن الكريم، فأخذ ﷺ يقاوم هذا الانحدار الخلقي، وهذا الانحراف الفطري، أخذ يتلو على الناس ما أنزل اللّه عليه في القرآن في قصة آدم مع إبليس في الجنة، وما أفضت إليه طاعةُ الأبوين لإبليس من انكشاف عوراتهما، ثم نزلت الآيات تحذر الذرية من طاعة ذاك العدو حتى لا تقضي بالذرية طاعتُه إلى ما أفضت إليه من انكشاف العورات وبدو السوءات ﴿يَا بَنِي ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ * يَا بَنِي ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا إِنَّهُ يَرَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٢٦ و ٢٧].

ثم أمر اللَّه تبارك وتعالى المؤمنات بالرجوع إلى الفطرة التي خلق اللَّهُ المؤمنين عليها من التستر والحشمة، والوقار وإخفاء الزينة، والاحتياط للعورة والتحفظ من انكشاف السوءة، وأمرهن بالقرار في البيوت ليسترهن عن أنظار الرجال.

ولكن المرأة لا تستغني عن الشارع وقد تضطرها الحاجة للخروج أحياناً لأذن الشرع لها في الخروج عند الضرورة، وأمر المؤمنين أن يغضوا أبصارهم عن تلك المرأة المؤمنة التي دفعتها الحاجة وألجأتها الضرورة إلى الخروج من بيتها، ثم أمر المؤمنةَ نفسَها عند الخروج أيضاً بغض بصرها، فلا نظرة خائنة، ولا ضحكة مثيرة، ولا مشية متبخترة، ولا همز ولا غمز ولا لمز، وأمرهن عند الخروج بضرب الخمار على الجيب، والجيب هو تلك الفتحة فتحة القميص أو الثوب أو الجلباب، تلك الفتحة التي يُدْخِلُ الإنسانُ رأسه في الثوب منها، حتى تخالف المؤمنةُ المرأةَ في الجاهلية. إذ كانت المرأة في الجاهلية تكشف عن رأسها أحياناً، وربما وضعت الخمار على رأسها وطرحته خَلْفَ ظهرها فانكشف شيء من رأسها وأذنها وعُنقها وصدرها، فقال اللَّه تعالى للمؤمنات: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ أي: تلقى المؤمنةُ عند الخروج الخمار أمامها على جيبنها، ولا تجعله خلفها حتى لا ينكشف شيء منها.

ترى لما نزل قوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ كم امرأة تخلفت عن الاستجابة؟ وكم امرأة تلكأت عن السمع والطاعة؟ كم

رجلاً منع أبنته من الحجاب ؟ وكم رجلاً منع زوجته من الحجاب ؟ إننا نسمع اليوم أمراً عجاباً ، نسمع أن الرجل ينهى ابنته عن الحجاب ، وأن المراة تحذر فتاتها من الحجاب خشية أن تبور وتكسد ولا تتزوج ، كذلك نسمع أن بعض الرجال يمنع زوجته من الحجاب ، المرأة تريد أن تتحجب والزوج يقول لها لا ، لا تتحجبي وإلا طلقتك ، لأنه يريد أن يتباهى بجمالها ويُرِىَ أصدقاءه أنه أحسن اختيار ذات الجمال .

ورحماك ربي رحماك !! هل هذا إسلام ؟ هل هذا إيمان ؟ مؤمنٌ يرفض الحجاب !! ومؤمنةٌ تصرُّ على التبرج والسفور ، ما هذا إسلام ، وما هذا إيمان ، إن اللَّه تعالى قال : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب : ٣٦] .

وقال تعالى : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور : ٥١] نعم كان هذا قول المؤمنين السابقين الأولين ، الذين تربوا في المدرسة المحمدية على يد هذا المربي العظيم ، والرسول الآمين ، والنبي الكريم محمد ﷺ ، الذي رّباهم على فهم معنى الألوهية والعبودية ، فعرَّفهم أن للإله الأمر ، وعلى العبد السمع ، عَرَّفهم أن اللَّه يأمر وعلى العبد أن يسمع ويطيع وينفذ دون تلكؤٍ ولا تأخر ولا قعود عن التنفيذ .

كان هذا شأنهم ، أما الخلف فلهم مع أوامر اللَّه ذاك الشأن الغريب اتخذ الخلف لأنفسهم الخيرة من أمرهم ، فإذا أمر اللَّه فلنتشاور ولنتباحث ولنجمع الأصوات هل نسمع ونطيع أم لا ؟ الأغلبية توافق على التنفيذ أو تخالف ، وما هكذا يجب أن يكون شأن المؤمنين .

أوامر اللَّه لا تخضع للنقاش ، وأوامر اللَّه لا تُدْلى في تنفيذها الأصوات ، إنما إذا أمر اللَّه يجب أن يُنفّذ أمره ، وإذا قال يجب أن نسمع ونطيع ، وهكذا كان شأن المؤمنين الأولين والمؤمنات السابقات ، وفي ذلك تقول عائشة رضي اللَّه عنها : يرحم اللَّه نساء لمهاجرات الأُول ، لما أنزلت ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ قمن إلى مروطهن فشققنها ثم اختمرن بها[1] . تنفيذاً لأمر اللَّه ، وسمعاً وطاعة له سبحانه وتعالى فاستحقوا أن يصفهم اللَّه بقوله : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ .

[النور : ٥١]

يجب علينا أن نعلم أن السمع والطاعة فرضُ عَيْن ، لا يسعنا التخلُّف عما طلبه اللَّه منا على سبيل الحتم والإلزام ، سواء كان الطلب للفعل أو كان الطلب للترك ، كُلُّ ما طلب اللَّهُ منَّا فِعْلَه على سبيل الحتم والإلزام يجب علينا أن نفعله ، وكُلُّ ما طلب اللَّهُ مِنَّا تركَه على سبيل الحتم والإلزام

(١) خ (٨/٤٨٩/٤٧٥٨) ، د (١١/١٥٩/٤٠٨٤) .

يجب علينا أن نتركه، مهما بدى الفعل ثقيلاً والتكليف شاقاً، فإن اللَّه تعالى قال: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُواْ مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا * وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا * وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا * وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّنَ وَالصِّدِّيقِينَ والشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقًا * ذَلِكَ الْفَضْلُ مِن اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٦٦-٧٠].

عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه قال: لما نزل قوله تعالى: ﴿لِّلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤] اشتد ذلك على أصحاب النبي ﷺ، فأتوا رسول اللَّه ﷺ ثم بركوا وقالوا: أي رسول اللَّه! كُلِّفنا من الأعمال ما نطيق الصلاة والصيام والجهاد والصدقة، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها، فقال ﷺ: «**أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا، بل قولوا سمعنا وأطعنا**» وإن ثقل عليكم الأمر، وشق عليكم التكليف، فيسجعل اللَّه بعد العسر يسرا».

«**أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا، بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير قالوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير**».

فلما اقترأها القوم وذلَّت بها ألسنتهم أنزل اللَّه في إثرها : ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] فلما فعلوا ذلك نسخها اللَّه تعالى فأنزل اللَّه عز وجل: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾. فقال اللَّه: نعم. ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾. قال اللَّه: نعم. ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. قال اللَّه تعالى: نعم»[1] أي: لكم ما سألتموه لأنه سبحانه وتعالى قال: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّ قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، ولكن استجابه اللَّه للعبد مشروطة باستجابة العبد للَّه ولذلك قال: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾.

إن الإسلام يريد أن ينشئ للمسلمين مجتمعاً عفيفاً نظيفاً طاهراً شريفاً. لا تُثار فيه الشهوات، ولا تُحرَّك فيه الغرائز، حتى لا تشيع فيه الفاحشة، والمثيرات كثيرة، ومحرِّكاتُ الغرائز كثيرة، فالنظرة الخائنة، والضحكة الساحرة، والمشية المتبخترة، والكلمة الثانية، والأجسام العارية، كلها مثيرات تثير الساكنَ من الشهوات والغرائز، فَأَمْرُ الإسلام للنساء بالقرار في

(١) م (١/١١٥/١٢٥).

البيوت عند عدم الحاجة وأمره لهن بالتستر عند الخروج للحاجة، وأمره للمؤمنين والمؤمنات بغض البصر، إنما هذا كله إجراء وقائي يعمل على سلامة الفرد والجماعة معاً.

ولذلك إذا أمنت الفتنة فلا حرج على المرأة من وضع ثيابها وإبداء زينتها. ولذلك قال اللّه تعالى، بعد ما أمرهن بالتستر والتحفظ من انكشاف العورات عند الخروج قال بعد ذلك: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَائِهِنَّ أَوْ ءَابَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ﴾.

فهؤلاء المحارم المذكورون في الآية: الآباء والأبناء وأبناء الأزواج وآباؤهم والأخوة وأبناؤهم وأبناء الأخوات والأعمام والأخوال، هؤلاء المحارم الذين لا تتوجه ميولهم إلى النساء ولا تتحرك شهواتهم بيدُوِّ زينتهن، هؤلاء المحارم لا بأس للمرأة ولا جناح عليها أن تُبْدِيَ زينتها لهم، استجابةً لدوافع الأنوثة في المرأة وتلبيةً لفطرتها، إذ أنَّ كلَّ أنثى مولعةٌ بأن تكون دائماً جميلة، ومفطورةٌ على حُبِّ إظهار زينتها.

كيف لا وهي تُنَشَّأُ في الحلية منذ صغرها كما قال اللّه تعالى: ﴿أَوَ مَن يُنَشَّؤُاْ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨].

فالمرأةُ كأنثي حريصةٌ دائماً على الجمال، حريصةٌ دائماً على إظهار الزينة، والإسلام لا يُكْبِتُ الفطرةَوإنما يقوِّمها.

فهو لا يرضى للمسلمة أن تظهر زينتها أمام الرجال عموماً ومطلقاً ، لأنه يخشى أن يفترسها الرجال الأجانب افتراس الذئاب للغنم . أما محارمها أبوها وابنها وأخوها وابن أخيها وابن أختها وعمُّها وخالها ، فالفتنةُ مأمونة ، فلا جناح عليها إذاً أن تُبْدِيَ زينتَها أمام هؤلاء المحارم ، ولكن لابدّ هنا من التنبية على خطأ توسع النساء في استخدام هذه الرخصة ، إذا كان القرآن الكريم قد رَّخص للمرأة في إبداء زينتها لمحارمها لأن الفتنة مأمونة من جانبهم ، إلا أن الإسلام لم يرِّخص أن تكشف عن جمسها أو تلبس الثياب الشفافة أمام محارمها المذكورين في الآية ، إننا نسمع أن المرأة في بيتها لا تتحرج من الجلوس أمام أولادها الصبيان والبنات على حد سواء ببنطال ضِّيق مثلاً ، يُبدي منعطفات الجسم ومنخفضاته ومرتفعاته ، ونسمع أيضاً أن المرأة قد لا تتحرج ان تجلس أمام أولادها الصبيان والبنات بثياب خفيفة تشفُّ عن عورتها حتى المغلَّظة . ونسمع أيضاً أن بعض النساء لا تتحرج من الجلوس أمام أولادها بقميص لا أكمام له ، أو بثوبٍ فوق الركبتين أو دونهما بقليل ، وربما لا تجد المرأة حرجاً أن تجلس أمام أولادها بما يُعرف عند النساء بقميص النوم ، لأنهم أولادها ، وبالتالي ما شابه أباه فما ظلم ، إذا جلست المرأةُ الأم بهذه الثياب أمام أولادها يترتَّب على ذلك أن البنات أيضاً يجلسن مع إخوانهن على حَدٍّ سواء بمثل هذه الثياب التي تجلس بها أُمُّهن .

هذا خطأ عظيم يترتب عليه شَرٌّ مستطير ، وإنما شاع هذا الخطأ لأصل باطلٍ استقرَّ عند الكثير أن عوره المرأة مع المرأة كعورة الرجل مع الرجل ، فإذا كانت عورة الرجل من السُّرَّة إلى الركبة ، ويجوز للرجل أن ينظر من الرجل إلى ما تحت الركبة وما فوق السرة شاع أيضاً عند النساء أنه يجوز للمرأة أن ترى من المرأة ما فوق السرة وما تحت الركبة ، ويجوز أيضاً لمحارمها أن يروا منها ما فوق السرة وما تحت الركبة .

هذا خطأٌ عظيم ، وجهلٌ كبير وشطرٌ مستطير ، إن اللَّه تعالى قال : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ إلا للمذكورين في الآية من المحارم ، وإبداء الزينة يستلزم إبداءَ مواضعها ، والزينة لا تكون إلا في الرأس والعنق ، والساعد وبعض الساق . المرأة تتزينَّ في رأسها وفي أذنها وفي صدرها وفي ساعدها وفي ساقها أحياناً ، كما كان النساء قديماً يلبس الخلخال ، فاللَّه أذن للمرأة تلبية لفطرتها وإجابةً لدوافع أنوثتها ، أن يطلع محارمُها منها على زينتها ، والاطلاعُ على الزينة يستلزم الاطلاعَ على مواضعها ، والمواضع هي تلك المذكورة ، فلا يجوز أن تتعدّى المرأة بعد ذلك بكشف غير مواضع الزينة . فلتكن النساء من هذا التبذّل وهذا التكشّف أمام المحارم على حذر .

ومن الذين أذن اللَّهُ للمرأةِ في إبداءِ زينتها أمامهم العبدُ المملوك ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ وملك اليمن اليوم غير موجود ، مفقود البتة حلَّ محله الخادمُ المستأجَرُ الموظَّفُ الذي يقوم بعملٍ ويتقاضى أجره .

ومما يؤسف له أن رَبَّاتِ البيوت اللاتي يُخْدَمْنَ يُعامِلْنَ الخدمَ معاملةَ العبيد المملوكين فتظهر رَبَّةُ البيت على خادمها بزينتها، وربما ما فوق مواضع الزينة، وهذا خطأ عظيم، وقد أدخل الخدمُ البيوتَ التي دخلوها شراً مستطيراً، عافانا اللَّه نحن الذين نطبق نظام اخدم نفسك بنفسك، عافانا اللَّه من ذاك الشر وله الفضل والمنة.

ومن الذين رخص الإسلامُ للمرأةِ أن تُبْدِيَ أمامهم زينتَها ﴿أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾ فيجوز للمرأة المسلمة أن ترى من أختها المسلمة ما يراه أبوها وابنُها وأخوها من مواضع الزينة، ويستثنى الكافرة فلا يجوز للمؤمنة أن تطلع الكافرة على مواضع زينتها، حتى المسلمة إذا كان بها فسوق وعصيان للَّه عز وجل فيجب على المؤمنة أن تحترس منها ولا تتبذل أمامها، ولا تتكشف، لأنه يخشى أن تنقل هذه المرأة الفاسقة ما رأته من زينة المسلمة إلى رجالها زوجها وأولادها وأخيها وغيرهم من الرجال.

ومما يجدر التنبيه عليه ما نبهنا عليه مما تقع فيه المرأة في بيتها من الجلوس أمام أولادها. فإن النساء أيضاً يتوسعن في بعضهن البعض، فلا ترى المرأة وصاحبة البيت حرجاً عليها أن تستقبل ضيفاتها بثيابها القصيرة فوق الركبتين أو دونهما، أو بقميص النوم كما ذكرنا لأنهن مثلُها. لا، هذا لا يجوز، قال النبي ﷺ: «**لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة**»[1].

(١) م (١/٢٦٦/٣٣٨)، د (١١/٥٨/٣٩٩٩)، ت (٤/١٩٦/٢٩٤٥).

ومن الذين استثنوا ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ الرجال الغير أولي الإربة الأبله الذي لا حاجة له في النساء، الذي لا يشتهي النساء، ولا يطّلع على مواضع زينتهن، هذا الأبله إذا جُرِّب وعُرف عنه بأنه لا يشتهي النساء، ولا يعرف من زينتهن شيئاً جاز للمرأة أن تظهر عليه فإذا ظهرت منه ريبَة أو حركة تدل على فهمه لزينة النساء حيل بينه وبين الدخول على النساء.

وكذلك الطفل إذا كان غير مميز يُرَّخص له في الدخول على النساء، ويُرَّخص للنساء أن يظهرن عليه، فإذا شَبَّ الصبي عن الطوق وميَّز الجميلة من الدميمة بحيث إذا قيل له ما رأيك في فلانة؟ قال: هذه جميلة، وما رأيك في فلانة؟ قال: هذه دميمة، إذا مَيَّز الصبيُّ الجميلةَ من الدميمة وجب أن تحتجب عنه المرأة ولا تظهر عليه ولا يدخل عليها.

ولما أمر اللَّه تعالى المؤمنات بالتستّر والحشمة وإخفاء الزينة نهاهن عن تعمّد أيّ حركة تظهر المستور أو تدلّ عليه، فقال تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾.

وأخيراً فالنظرة الخائنة ذنب، والمشية المتبخترة المثيرة خطيئة والهمزة الغمزة معصية، «**وكل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون**»[1]، ولذلك أمر اللَّه تعالى بالتوبة في ختام الآية فقال عز وجل: ﴿وَتُوبُواْ إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّه الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

توبوا من النظرة ، توبوا من الهمزة ، توبوا من الغمزة ، توبوا من لمس اليد ، توبوا من سعي الرجل ، توبوا من زنى العينين واليدين والرجلين واللسان والأذنين ، فقد قال النبي ﷺ : « **كُتب على ابن آدم حَظّه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر ، وزنا الأذنين الاستماع ، وزنا اليدين البطش ، وزنا الرجلين الخطا ، والنفس تتمنى وتشتهي ، والفرج يصدّق ذلك أن يكذبه** »[٢] .

﴿ وَتُوبُواْ إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّه الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَمَن لَمِ يَتب فَأُوَلَئِكَ هُم الظالمون ﴾ .

نعوذ باللّه من الخذلان ، ونسأله الهداية والتوفيق اللهم أرنا الحق حقّاً وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه .

* * *

(١) حسن : [ص . جه : ٣٤٢٨] ، ت (٤/٧٠/٢٦١٦) ، جه (٢/١٤٢٠/٤٢٥١) .
(٢) متفق عليه : خ (١١/٢٦/٦٣٤٣) ، م (٤/٢٠٤٧/٢٦٥٧) ، د (٦/١٨٨/٢١٣٨) .

المثال الثالث عشر
آداب الاستئـــذان

عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال : (كنت جالساً في مجلس من مجالس الأنصار فأتى أبو موسى كأنه مذعور فقال : استأذنت على عمر ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت ، قال : ما منعك ؟ قلت : استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي ، فرجعت ، وقد قال النبي ﷺ : « **إذا أستأذن أحدُكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع** » . فقال عمر : واللّه لتقيمنَّ عليه ببيّنة ، فهل منكم أحدٌ سمعه من النبي ﷺ ؟ فقال أبيُّ بن كعب : واللّه لا يقوم معك إلا أصغرُ القوم . قال أبو سعيد : وكنت أصغرَهم فقمت مع أبي موسى فأتيت عمر فأخبرته أن النبي ﷺ قال ذلك)[1] .

لقد جعل اللّهُ تبارك وتعالى البيوتَ سكناً للناس يأوون إليها فيستريحون ويطمئنون على عوراتهم وحرماتهم ، ويلقون أعباء الحذر والحرص المرهقة للأعصاب ، ولا تكون البيوت كذلك إلا إذا كانت حرماً آمناً لا يستبيحه أحدٌ إلا بعلم أهله وإذنهم ، في الوقت الذي يريدون ، وعلى الحالة التي يحبون .

(١) متفق عليه : خ (٦٢٤٥/٢٦/١١) ، م (٢١٥٣/١٦٩٤/٣) ، د (٥١٥٨/٨٤/١٤) .

وهذا توجيه نبويٌّ وأدبٌ إسلاميٌّ يؤدِّبُ النبيُّ ﷺ به أصحابَه ومن بلغهم، أنه يجب على الرجل إذا أتى دار أخيه أن لا يدخل حتى يستاذن عليهم، ويُحِدُّ النبيُّ ﷺ لهذا الاستئذان حداً ويجعل أقصاه ثلاثاً، ويأمر المستأذِنَ إذا أُذِنَ له أن يدخل، وإن لم يؤذن له بعد ثلاث أن يرجع، ويتلقى أصحابُ النبي ﷺ هذا الأدبَ الإسلاميَّ من النبي ﷺ بكلِّ دِقَّةٍ وحساسية وشفافية، يتلَّقوْن هذا الأدبَ بالسمع والطاعة، والتطبيق العملي، والسلوك الفوري، فيستأذن أبو موسى الأشعريُّ رضي اللَّه عنه على أخيه عمرَ بن الخطاب، ويكرر أبو موسى الاستئذان ثلاثاً، وكان عمر مشغولاً داخل البيت، فلم يُعَجِّل بالإذن لأخيه أبي موسى، فلما استأذن أبو موسى ثلاثاً فلم يؤذن له رجع كما أمر النبيُّ ﷺ: «**إذا أستأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع**».

وهكذا بلغ حِسُّهم نِحْوَ هذه الآداب الإسلامية إلى هذا المبلغ من الدِّقةِ واللطف والشفافية.

أما نحن الخلف فإن أحاسيسنا نحو هذه الآداب قد تبلَّدت وَغُلظَتْ جدّاً جدّاً. فترى الرجلَ منا يهجم على دار أحد أخوانه في أية ساعة من ليل أو نهار، دون ما حرج أبدا. ويطرق البابَ ويطرقه ويطرقه، ويُصِرُّ على أن يُفْتَحَ له، فيزعج بِطَرْقِهِ البابَ أهلَ البيت بل وأَهْلَ الحيِّ جميعاً، ولا ينصرف حتى يُفتح له الباب.

ونحن الخلف لا يجد أحدُنا في نفسه حرجاً أن يدخل على أخيه في أية ساعة من ليل أو نهار، أو ساعة طعامٍ أو نومٍ على حَدٍّ سواء، يهجم أحدُنا على أخيه في ساعةٍ متأخرةٍ من الليل فإذا لم يدعُوَه إلى المبيت عنده ذمَّه وعابه واشتكاه، وما ذلك إلا لأننا لم نتأدب بآداب الإسلام ولا بآداب القرآن.

وإن مما يؤسف له أنك ترى مسلماً يرى رجلاً كافراً غَرْبياً أو شرقياً عنده التزامٌ ببعض آداب الاستئذان، فترى المسلم يعجب بذلك أشدَّ العجب، ويضرب به المثل، تسمع كثيراً من يقول متعجباً من التزام الإنكليز بمواعيدهم ودِقَّتهم فيها، تسمع المسلم بكل أسف يقول لك: إن الإنكليز عندهم احترام للمواعيد وتعظيم لها وتقدير، وإذا أخذ منك الإنجليزي موعداً في الساعة الخامسة مثلاً ليزورك في بيتك فوصل بسرعة فكان قبل الباب قبيل الموعد بدقائق لا يدق الباب حتى تجيء الساعة التي استأذن للزيارة فيها[1].

إننا حين نسمع هذا نأسف كل الأسف ونحزن كل الحزن حين يعجب المسلمون ببعض آداب الكفرة الفجرة التي التزموا بها في عاداتهم وتقاليدهم، في حين أن هذه الآداب إنما هي جزء من آداب كلية شرعها لنا ربنا سبحانه وتعالى في القرآن الكريم.

(١) انظر «في ظلال القرآن» (٩١ و ٦/٩٢).

إن هذا القرآن منهج حياة ، ودستور شامل ، شرع اللَّه تبارك وتعالى لنا فيه ما نحتاج إليه في هذه الحياة وَنظَّم لنا جميعَ جوانب الحياة من خلال هذا الدستور القرآني ، حتى إن اللَّه تبارك وتعالى نَظَّم لنا كيفية دخول بعضنا على بعض ، وأخذت هذه الأدابُ آدابُ الاستئذان رقعةً واسعةً ومساحة متسعةً في سورة من سور القرآن الكريم سماها رب العالمين سورة النور وذلك لما تضمنته من الأحكام والأخلاق والآداب النفسية والعائلية والجماعية التي تنير الطريق والحياة ، بل وتنير قلوب أهلها أيضاً .

وقد جاءت آدابُ الاستئذان في سورة النور في ثلاثة مواضع :

في الأول بيّن رُّبنا سبحانه وتعالى صفةَ استئذان الوافدين على أهل البيوت .

وفي الموضع الثاني بيَّن سبحانه وتعالى صفةَ استئذان أهل البيت الواحد بعضهم على بعض .

وفي الموضع الثالث بيّن ربُّ العالمين سبحانه وتعالى صفةَ استئذان العامة من النبي ﷺ إذا كانوا معه على أمر جامع .

- أما استئذان الوافدين على أهل البيوت :

ففيه يقول ربنا سبحانه وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حتَّى تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ * فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِن قِيلَ لَكُمُ

ارْجِعُواْ فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ * لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ [النور: ٢٧-٢٩].

فأرشد اللَّهُ سبحانه وتعالى في هذه الآيات عبادَه المؤمنين إلى أداب استئذان الوافد على البيت، كيف يستأذن الرجل على أ خيه في بيته؟ متى يجيئه؟ وكيف يجيئه؟ ومتى يدخل عليه؟ وكيف يدخل عليه؟ ومتى يخرج من عنده؟ وكيف يخرج من عنده؟ فأدَّب اللَّهُ تبارك وتعالى عبادَه المؤمنين بآداب الاستئذان على البيوت الأجنبية الغريبة وأرشد الوافد إذا قصد بيت أخيه أن يستأنس قبل الدخول. والاستئناس أَعَمُّ من الاستئذان، فمعنى ﴿تَسْتَأْنِسُواْ﴾ أن يتخيَّر الرجلُ الوقتَ المناسبَ للزيارة الذي يغلب على ظنه أنه يحصل بزيارته في ذلك الوقت الأنسُ لأهل البيت به، ويُسَّرورن بدخوله عليهم، فلا يجوز للرجل أن يستأذن على أخيه في ساعةِ مبكرة من النهار، ولا يجوز أن يستأذن عليه في ساعة متأخرة من الليل، ولا يجوز أن يستأذن عليه في ساعة طعام أو ساعة نوم، أو ساعةٍ يعلم فيها أنه مشغول عن زيارته، فإذا استأنس أي تخيَّر الوقتَ المناسب للزيارة. وقصد البيت فلا يقصد الباب قصداً بحيث إذا فُتِحَ البابُ وقع نظرهُ على ما بداخله ومن بداخله. وإنما يقوم عن يمين الباب أو عن شماله، ثم يقول: «السلام عليكم أأدخل» ويكرر ذلك ثلاثاً، فإن أُذِنَ له دخل، وإن لم يؤذن له رجع، وهو بعد الاستئذان قد يجد البيت مفتوحاً وليس فيه

أحد ، وقد يجد أهلَ البيت بالبيت ثم لا يأذنون ، وقد يخرج إليه أحدُهم فيعتذر عن استقباله .

فإذا استأذن فلم يجد أحداً بالبيت فلا يدخل ولو كان الباب مفتوحاً .

وإذا كان الباب مغلقاً وسمع أصواتَ أهل البيت بالداخل وتأكَّد من وجودهم ولكن لم يأذنوا له بعد ثلاث وجب عليه أن يرجع .

وإذا خرج إليه أحدُهم واعتذر عن استقباله في هذه الساعة وجب عليه أيضاً أن يرجع ، هذا هو معنى هذه الآيات التي أدَّبنا اللَّه فيها بآداب الاستئذان على بيوت الغير .

أما البيوت العامة التي فيها منفعةٌ ومصلحة للمسلمين كالمحالِّ التجارية مثلاً ، وكالفنادق ، وكالرجل يبني دراه ثم يبني خارجها غُرَّفةً تُسمَّى المجلس أو تُسمَّى المضيفة ، تُسمَّى غُرفةَ الضيوف ، يبني بعضُ الناسَ ولا سيما العربَ بيتاً بعيداً منفصلاً مستقلاً عن بيت الأهل ، يجعله لاستقبال الزوار والعائدين ، ويجعله دائماً مفتوحاً ، يدخل قاصدهُ في أية ساعةٍ جاء ، فمثل هذه البيوت لا حرج على المسلم أن يدخلها من غير استئذان .

وقد بيّن النبيُّ ﷺ هذه الآداب في أحاديث صحيحة ثابتة .

عن ربعي بن حراش : أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال : أألج أأدخل ؟ فقال النبي ﷺ لخادمه : « **اخرج إلى هذا فعلّمه الاستئذان ، وقل**

له السلام عليكم أأدخل »[1] .

وعن هُذَيْل بن شُرَحْبيل أن أعرابياً استأذن على النبي ﷺ فاستقبل البابَ استقبالاً ، فقال له النبيُّ ﷺ : « **هكذا عنك ، أو هكذا ، فإنما جُعِلَ الاستئذانُ من أجل البصر** »[2] .

وعن جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه عنهما قال : أَتيتُ النبيَّ ﷺ في أمر دَيْن كان على أبي ، فاستأذنتُ ، فقال : مَنْ هذا ؟ فقلت : أنا . فخرج ﷺ وهو يقول : « **أنا أنا ، كأنه كرهه** »[3] أي كأن النبي ﷺ كره من هذا المستأذن أن يقول : أنا ، لأنه حين يقول أنا ، لا تحصل الفائدة ، ولا تتم المصلحة بقوله أنا ، أنت من ؟ لا يدري ربُّ البيت ، وإنما قال صاحب الدار للمستأذن مَنْ ؟ ليقول له : فلان باسمه الصريح ليعرفه فيدري كيف يستقبله ؟ وهل يأذن له أم لا ؟ أما الذي يقوم على البيت يطرقه فإذا قيل مَنْ ؟ قال : أنا ؟ لم تتحق المصلحة لأهل البيت في استفسارهم عن المستأذن ، هذه آداب يجب أن نرعاها وأن نصونها ، فما شرعها اللَّه تبارك وتعالى إلا لما لنا في التمسك بها من السعادة والمصلحة التامة والمنفعة الكاملة في الدنيا والآخرة .

---

(١) صحيح : [ص . د : ٤٣١٢] ، د (١٤/٨٣/٥١٥٥) .

(٢) صحيح : [ص . د : ٤٢١٠] ، د (١٤/٧٩/٥١١٢) .

(٣) متفق عليه : خ (١١/٣٥/٦٢٥٠) ، م (٣/١٦٩٧/٢١٥٥) ، د (١٤/٩٠/٥١٦٥) ، ت (٤/١٦٦/٢٨٥٤) ، جه (٢/١٢٢٢/٣٧٠٩) .

أما الموضع الثاني من مواضع آداب الاستئذان في سورة النور فإن اللَّه تبارك وتعالى خصصه لبيان آداب استئذان أهل البيت بعضهم على بعض، هل يستأذن الرجلُ على أُمِّه في بيته؟ هل يستأذن على ابنته؟ هل يستأذن على أخته؟ هل يستأذن الولُد على أبيه وأمه؟ وأخيه وأخته؟ داخل البيت الواحد؟ نعم هذا ما أدَّب اللَّه به عباده المؤمنين.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَئْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْأَيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلِيَسْتَئْذِنُواْ كَمَا اسْتَئْذَنَ الَّذِينَ مِن قِبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

[النور: ٥٨ و ٥٩]

فأمر اللَّهُ تبارك وتعالى عبادَه المؤمنين أن يؤدِّبوا خدَمهم وأطفالهَم بآداب الاستئذان، فالخادم في البيت، والطفلُ يجب عليهما أن يستأذنا على ربِّ البيت وربَّتِهِ، على الأب والأم، والمخدوم والمخدومة، في ثلاث ساعات جرت العادة برفع الحرج فيها، ووضع الكلفة وكشف العورة، ﴿مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ هذه الثلاثة أوقات يجب على الخادم في البيت أن لا يدخل على مخدومه فيها حتى يستأذن، ويجب على الأطفال المميزين أن لا يدخلوا على

أبويهم أو أحدهما إلا بعد استئذان ، ولا يجب عليهما الاستئذان في غير هذه الأوقات الثلاث رفعاً للحرج ودفعاً للمشقة ، إذ أن الخادم محتاج إلى كثرة التردد على مخدومه والدخول عليه والطفل كذلك ، فلم يؤمرا بالاستئذان مطلقاً ، ولم يؤذن لهما في الدخول مطلقاً ، بل أُمِرَا أن يستأذنا في هذه الأوقات الثلاث فقط دفعاً للمشقة ورفعاً للحرج .

ولكنَّ استئذانَ الطفل على أبويه في هذه الأوقات مؤقَّتٌ بكونه لم يبلغ الحلم ، فإذا بلغ الصبيُّ الحلمَ أي صار رجلاً مكلفاً تعيَّن عليه أن يستأذن على أبويه في كل الأوقات بلا استثناء ، يستأذن الولد على أبويه ، وتستأذن البنت على أبويها ، فلا يدخل الولد على أبيه وأمه ولا يدخل على أحدهما منفرداً في أية ساعة حتى يستأذن ، ولا تدخل الفتاة على أمها ولا على أبيها ولا عليهما مجتمعيْن في أية ساعة حتى يستأذن ، ولا يدخل الأبُ على ابنته حتى يستأذن ، بل ولا يدخل على ابنه بعد البلوغ حتى يستأذن ، كذلك لا تدخل الأمُّ على ابنها البالغ حتى تستأذن ، ولا تدخل على ابنتها حتى تستأذن ، ولا يدخل الولدُ على أخته ولا تدخل الأخت على أخيها ، بل لا يدخل الولد على أخيه ، ولا الأخت على أختها حتى يستأذن الجميع ﴿ذلكم أزكى لكم وأطهر﴾ وأبعد عن المثيرات للشهوات ، وأرعى للحرمات وأحفظ للواجبات ، فوجب علينا نحن المسلمين أن نفيق من غفلتنا ، وأن ننتبه من رقدتنا ، وأن نعود إلى كتاب ربّنا وسنة نبيّنا ، نتلقي كلَّ أوامرهما بالسمع والطاعة كما كان الصحابة يتلقونها ، كما نتلقى النواهَي بالسمع والطاعة كما كان الصحابة يتلقونها .

الموضع الثالث : خصّه اللّه تعالى بآداب استئذان العامة من النبي ﷺ إذا كانوا معه على أمر جامع ، فقال تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّى يَسْتَئْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَئْذِنُونَكَ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَئْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ .

[النور : ٦٢]

فأدَّب اللّه تعالى أصحاب نبيِّه ﷺ وأعلمهم أنه يجب عليهم إذا كانوا بصحبته ﷺ في أمر جامعٍ شاملٍ كصلاة الجماعة أو الجمعة أو العيد ، أو اجتمعوا للتشاور في أمرٍ يهمُّ المسلمين ، فإنه لا يجوز لمسلمٍ حضر هذا الاجتماع أن ينصرف قبل أن يتمَّ حتى يستأذن النبيَّ ﷺ .

وإذا تَمَّ لا يجوز أيضاً لأحد أن ينصرف بعد انتهاء الاجتماع حتى يستأذن النبيَّ ﷺ وجعل اللّه سبحانه وتعالى هذا الاستئذان من النبي ﷺ للانصراف من علامات كمال الإيمان وبلوغ حقيقته ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ وهي لفظة من الألفاظ التي تفيد الحصر ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ حقيقة ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ الذين بلغوا حقيقة الإيمان ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ الذين ترقوا إلى درجات الكمال في الإيمان ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّى يَسْتَئْذِنُوهُ﴾ .

ولذلك كان الصحابة رضوان اللَّه عليهم إذا صلُّوا خلفَ رسولِ اللَّه ﷺ فانصرفَ من الصلاة بالسلام لم ينصرف أحدُهم من مجلسه حتى يكون رسولُ اللَّه ﷺ هو الذي ينصرفَ أوَّلاً .

وإذا كان النبي ﷺ قد لحق بالرفيق الأعلى في جوار ربه سبحانه .

فإنَّ العلماءَ ورثةُ الأنبياء ، ورثوا عن الأنبياء العلم ، وقاموا بعد الأنبياء بواجب الدعوة إلى اللَّه ، وتبليغ الناس هذا الدين الذي بدأ به النبيُّ ﷺ ، فَحَرِيٌّ بالعلماء أيضاً أن يرثوا حقَّ الأنبياء في الاحترام والتوقير ، والإجلال والإكرام ، والتعزير والتقدير ، فإذا أَكْرِمَ مُسلمُ بُصْحبةِ عالمٍ من العلماء الرَّبانيين المتحقِّقين بالعلم ، واجتمع معه على أمر جامع ، فإن من أدب الإسلام التي يجب على المسلم أن يلتزم بها أن لا يفارقَ هذا العالمَ وأن لا ينصرف عنه وأن لا يغادر المكان الذي هو فيه حتى يستأذنَ أَوَّلاً أو ينصرف العالم .

هذه آداب الإسلام هذه هي تعاليم الإسلام ، فلما تخلى المسلمون عن هذه الآداب وَتَلقَّوا الوحْيَ لمجرَّدِ المعرفةِ ولمجرَّد الثقافة والتسلية كان حالهم كما هو ظاهر لا يرضي عنه مسلم ، ولن يرجع للمسلمين عزُّهم ومجدُهم وكرامتُهم حتى يرجعوا هم إلى التلقيِّ بنحوِ ما كان أصحابُ النبيّ ﷺ يتلقون الوحي عن اللَّه .

كيف كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ يتلقون الوحْيَ عن اللَّه ؟ كانوا يتلقون للعمل ، يتلقون للتطبيق ، يتلقون للتنفيذ .

أما نحن فالأوامر تقرع آذاننا صباح مساء، والنواهي كقرع آذاننا صباح مساء، وقد صدق فينا قولُ القائل:

لقد أسمعت إذ ناديت حياً ولكن لا حياة لمن تنادي
ولو أن ناراً نفخت فيها تأجّجت ولكنك تنفخ في الرماد

فهل من عودة إلى تلقي الوحي بالسمع والطاعة كما كان الصحابة يتلقونه، نرجوا اللّه أن يعيننا على ذلك، •بهذا أمرنا اللّه فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَكُونواْ مَعَ الصَّادقين﴾. والصادقين هم أصحاب النبي الأمين ﷺ ورضي اللّه عنهم أجمعين.

اللهم أرنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه.

* * *

المثال الرابع عشر
تحويل القبلة

عن البراء بن عازب رضي اللَّه عنهما قال : « كان رسولُ اللَّه ﷺ صَلَّى نَحْوَ بيتِ المقدس ستةَ عَشَرَ أو سَبعةَ عَشر شهراً وكان رسولُ اللَّه ﷺ يُحبُّ أن يُوجَّه إلى الكعبة ، فأنزل اللَّه عز وجل : ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤] وقال السفهاء من الناس وهم اليهود : ﴿مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَا قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢] فصلَّى رسولُ اللَّه ﷺ نَحْوَ الكعبة ، وصَلَّى معه رجلٌ ثم خرج فمرَّ على قومٍ من الأنصار في العصر نَحْوَ بيتِ المقدس فقال : إنه يشهدُ أنه « صلى مع رسول اللَّه ﷺ وأنه توجه نحو الكعبة ، فتحرَّف القومُ وهم في الصلاة حتى توجهوا نحو الكعبة »(١) .

فُرضت الصلاة على النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم ومن آمن معه ليلة المعراج قبل الهجرة بثلاث سنوات ، وأُمر ﷺ أن يستقبل في صلاته بيتَ المقدس ، فكان ﷺ يقوم بين الركنيْن اليمانيَّيْن من الكعبة مستقبلًا بيت المقدس ، والكعبة أمامه ، فكان يجمع بين الحسنيين . فلما هاجر ﷺ عزّ

(١) متفق عليه : خ (٣٣٩/٥٠٢/١) ، م (٥٢٥/٣٧٤/١) ، ت (٤٠٤٢/٢٧٦/٤) ، ن (٢٤٣/١) .

عليه هذا الجمع ، فكان يستقبل بيتَ المقدس ، وكان ﷺ يُحبُّ أن يُوجَّه نَحْوَ الكعبة ، وانطلقت ألسنةُ السفهاء من الناس من اليهود والمشركين على حَدٍّ سواء بالطعن في رسول اللَّه ﷺ ، أما مشركو العرب فقالوا : ما بالُ محمدٍ يزعم أنه على ملَّةِ إبراهيم ، ثم يستقبل قبلةً غيرَ قبلته ، وأما اليهود فقد قالوا : ما بال هذا النبيّ يستقبلُ قبلتَنا ، ثم يدعونا إلى ترك ديننا ، وشَقَّ ذلك على النبي ﷺ ، واستمرَّ الحالُ على ذلك ستةَ عشرَ شهراً ، أو سبعة عشر شهراً ، والنبيُّ ﷺ يستقبلُ بيتَ المقدس في صلاته ، فإذا انصرف رفع وجهَه إلى السماء وَقلَّبَ بصَره هنا وهنا ، دون أن ينطق لسانُه بكلمةٍ واحدة ، تأدُّباً مع اللَّه عز وجل ، وتحرُّجاً أن يقترح على رَبّه شيئاً أو ان يقدّم بين يديه شيئاً ، وبعد ستة عشر شهراً أو سبعة عشر أنزل اللَّهُ تبارك وتعالى على نبيّه ﷺ : ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة : ١٤٤] ولكن اللَّه تبارك وتعالى قدَّم على هذا الأمر إعلَام نبيّه ﷺ والمسلمين بالضجَّة الكبيرة التي سيثيرها السفهاءُ من الناس في المدينة ، فقال عز وجل : ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَا قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة : ١٤٢] وفي هذا الإعلام من اللَّه عز وجل لنبيه ﷺ والمسلمين بما سيقوله السفهاء فوائد كثيرة :

منها : معجزةٌ للنبي ﷺ وإثبات أنَّ هذا القرآن كلامُ اللَّه رب العالمين ، الذي لا تخفى عليه خافيةٌ في الأرض ولا في السماء ، والذي يعلم السرَّ

وأخفى ، والذي علم ما كان وما سيكون ، وعلم ما لم يكن لو كان كيف يكون ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ﴾ وهم لم يقولوا بعد ، وإنما علم اللَّه ما سيقولونه فأعلم به نبيه قبل أن يقولوه .

ومنها : تطمين لقلوب النبي ﷺ وأصحابه وربط عليها حتى لا تتأثر بما تسمع من السفهاء مما يؤذيهم سماعهُ ، وهذا كقول ربنا عز وجل : ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ أَذًى كَثِيراً وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران : ١٨٦] فأخبر اللَّه نبيّه وأتباعهَ بما سيقوله السفهاء قبل أن يقولوه حتى يتهيئوا له فلا يعبئوا به ولا يكترثوا ولا يضرّهم قولُهم ذلك ، لأنه إنما صدر من السفهاء ، والعقلاء لا يعبئون ولا يكترثون ولا يهتزون لما يقوله السفهاء في حقهم .

﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾ والسفهاء جمع سفيه ، وهو ناقص العقل ، ضعيف الرأي الذي لا يحسن التصرّف ، هو الأحمق الجاهل . ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَا﴾ أي ما صرفهم عن القبلة التي كانوا عليها إلى غيرها ؟ ما حَوَّلهم عن بيت المقدس إلى الكعبة ؟ وكان في وَصْم قائل هذا القولَ بالسفه ما يُغْني عن الردِّ عليهم وإبطالهم قولهم ، إلا أن اللَّه تبارك وتعالى ، لَقَّنَ نبيَّه ﷺ ما به يرد هذا القول ويبطله ، فقال اللَّه تعالى لنبيه ﷺ ﴿قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ ، فالجهاتُ كلها مِلْكُ اللَّه تبارك وتعالى ، ليس لجهةٍ من الجهات شرفٌ ولا فضلٌ على جهةٍ أخرى إلا بتفضيل اللَّه عزَّ وجل لها ،

كما أنه ليس في المستقبلين أنفسهم بِرٌّ ولا إيمان إذا استقبلوا جهةً ما ، ما لم يكن اللَّه عز وجل هو الذي أمرهم باستقبالها ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْأَخِرِ﴾ [البقرة : ١٧٧] ﴿قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ فالجهات كلها له ونحن عبيده نتوجه حيثَ وَجَّهنا ، ولو أَمَرنا بالتحوُّلِ من جهةٍ إلى جهةٍ في يوم واحدٍ أكثر من مرة ﴿قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ ممن علم أنه أهلٌ للهداية ، وهو سبحانه وتعالى يعلم من يستحق الهداية ومن يستحق الضلالة ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص : ٥٦] .

وفي هذه الآية أنه لا يعترض على أحكام اللَّه عز وجل إلا سفيهٌ جاهلٌ معاند ، أما المؤمن الرشيد العاقل فإنه يتلقى أوامرَ اللَّه وأحكامَ اللَّه بالرضى والقبول ، والسمع والطاعة ، والانقياد والتسليم ، كما قال اللَّه تبارك وتعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب : ٣٦] . وقال عز وجل : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء : ٦٥] . وقد وعي أصحابُ النبي ﷺ هذه الحقائق ، واستوعبوا هذه النصوصَ ، فوقفوا عندها ، لأنهم وقّافون عند كتاب اللَّه عز وجل ، فكانوا كما وصفهم اللَّه : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ

الْمُفْلِحُونَ * وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ [النور : ٥١ - ٥٢] .

ثم قال عز وجل مُبيّناً فضلَ هذه الأمة وشرفَها على غيرها ممن سبقها من الأمم : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ﴾ [البقرة : ١٤٣] . (وكذلك) التشبيه واقعٌ على الهداية المذكورة في آخر الآية السابقة ﴿ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ * وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً ﴾ [البقرة : ١٤٢ - ١٤٣] أي كما هديناكم صراطاً مستقيماً كذلك جعلناكم أمة وسطاً أي خياراً كما قال اللَّه تبارك وتعالى : ﴿ كُنتمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ﴾ [آل عمران : ١١٠] . والوسط أيضاً معناه العدل ، كما فسره النبيّ ﷺ (١) وإنما زَكَّى اللَّهُ تبارك وتعالى هذه الأمة وشهد لها بالخير والعدالة لقبوله سبحانه شهادتها على سائر الأمم ، جعلنا اللَّه تبارك وتعالى شهداء على الأمم الذين سبقونا من قبلنا .

عن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه قال : قال النبي ﷺ : « **يجاء بنوح يوم القيامة فيقال له : هل بلغت ، فيقول : نعم يا رب . فتسأل أمته : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما جاءنا من نذير . فيقول : من شهودك ؟ فيقول : محمد وأمته فيجاء بكم فتشهدون** » ثم قرأ النبي ﷺ قول ربه : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً ﴾ (٢) .

(١) حسن صحيح : ت (٤/٢٧٥/٤٠٤٠) ، وقال : حسن صحيح .
(٢) خ (١٣/٣١٦/٧٣٤٩) ، ت (٤/٢٧٥/٤٠٤٠) .

وإذا كانت شهادتُنا على من سبقنا مقبولةً عند ربنا فأولى بذلك القبول شهادةُ بعضنا على بعض .

عن أنس رضي اللَّه عنه قال : مُرّ على النبيِّ ﷺ بجنازة فأثنوا عليها خيراً ، فقال : « **وجبت** » ، ثم مُرَّ بأخرى فأثنوا عليها شراً ، فقال ﷺ : « **وجبت** » فقال عمر بن الخطاب : يا رسول اللَّه بأبي أنت وأمي ما وجبت ؟ قال : « **هذا أثنيتم عليه خيراً فوجبت له الجنة . وهذا أثنيتم عليه شراً فوجبت له النار ، أنتم شُهداء اللَّه في الأرض** »(١) .

فإذا مات مسلمٌ فانطلقت السنةُ الناس فيه بالمدح والثناء فإن هذا من علامات حسن الخاتمة والسيرة الطيبة كان ذلك من علامات حسن خاتمته ، وقبل اللَّه شَهادتهم فيما اطلعوا عليه ، وغفر له ما لم يطلعوا عليه . ثم ذكر سبحانه وتعالى حكمة تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة فقال عز وجل : ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة : ١٤٣] . وهكذا يختبر اللَّه سبحانه وتعالى عباده ويمتحنهم ليميز الصادقَ من الكاذب ، والمؤمنَ من المنافق ﴿مَّا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آل عمران : ١٧٩] فلا بد من الاختبار ، ولا بد من الابتلاء ، ولا بد من الامتحان ، لأن الابتلاء يمحّص ، والاختبارَ يميّز ، والابتلاء يفصل بين الصادقين والكاذبين ، والمؤمنين والمنافقين ﴿أَحَسِبَ النَّاسُ أَن

(١) متفق عليه : خ (٣/٢٢٨/١٣٦٧) ، م (٢/٦٥٥/٩٤٩) ، ت (٢/٢٦١/١٠٦٤) ، ن (٤ / ٥٠ و ٤٩) ، جه (١/٤٧٨/١٤٩١) .

يُتْرَكُواْ أَنَ يَقُولُواْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت : ٢ - ٣] .

فكانت الحكمةُ من تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة اختبارَ وامتحانَ الناس ليعلم اللَّه من يثبت على صراط اللَّه المستقيم ومن ينكص على عقبيه لتقلّب قلبه وغلبة هواه ، وهذا كما قال اللَّه تعالى في الإسراء : ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْءَانِ﴾ [الإسراء: ٦٠] وكما قال عز وجل في عدد خزنه جهنم (عليها تسعة عشر) ثم ذكر الحكمة من هذا العدد فقال : ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُواْ إِيمَانًا وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٣١] .

وكما قال سبحانه وتعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الفَاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦] ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣] وفي ظاهر هذا اللفظ إشكال في قوله : ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ وهو هل لم يكن اللَّه يعلم فابتلاهم حتى يعلم ؟ لا ، إن اللَّه سبحانه وتعالى « ما زال بصفاته قديمًا قبل

خلقه لم يزدد بكونهم شيئاً لم يكن من قبلهم من صفته، وكما كان بصفاته أزليّاً كذلك لا يزال عليها أبدياً، ليس بعد خلق الخلق استفاد اسم الخالق، ولا بإحداث البرية استفاد اسم الباري له معنى الربوبية ولا مربوب، ومعنى الخالق، ولا مخلوق وكما أنه محي الموتى بعد ما أحيا استحق هذا الاسم قبل إحيائهم، كذلك استحق اسم الخالق قبل إنشائهم، ذلك بأنه على كل شيء قدير، وكل شيء إليه فقير، وكل أمرٍ عليه يسير، لا يحتاج إلى شيء ليس كمثله شيء وهو السميع البصير»[1].

فاللَّه سبحانه وتعالى قد أحاط بكل شيء علماً ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُواْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمَا﴾ [الطلاق: ١٢]. فقوله عز وجل: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ ليس المراد منه حدوثَ علم اللَّه لم يكن له من قبل، وإنما المراد بقوله في هذه الآية وأشباهها ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ أي لنظهر علمنا في الواقع حتى يطلع الناس على ما يعملون وعلى ما يكون منهم. فإذا جازيناهم علموا أن اللَّه لم يظلمهم شيئاً. ذلك أن اللَّه تعالى بالناس رؤوف رحيم، ومن رحمته عز وجل بهم أنه لا يحاسبهم بما علم منهم أنهم يعلمونه إلا بعد أن يعملوه.

ولذلك لما قال تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُواْ إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا﴾ ثم قال: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا﴾ ختم السورة بقوله: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ

(١) العقيدة الطحاوية. تعليق الألباني (ص: ٢٠).

وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ﴾[الزمر : ٧١ - ٧٥] وحذف القائل ولم يصرّح به ، فلم يقل وقال أهل الجنة أو قالوا ، ليعود الضمير على أقرب مذكور وإنما قال ﴿وَقِيلَ﴾ بحذف القائل ليعود على أهل الجنة وأهل النار ، وإذا قال أهل الجنة الحمد للّه رب العالمين فهذا واضح ، ولكن لماذا يحمدُ أهلُ النار ربهَّم ؟ قال العلماء حَمِدَ أهلُ الجنة اللّهَ على فضله لأنهم دخلوا الجنة برحمته ، وحَمِدَ أهلُ النار ربهَّم على عدله لأنهم علموا أنه لم يظلمهم مثقال ذرة .

﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ أي ليعلم الناس في الواقع كما سبق في العلم الغائب عنهم ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ﴾ وإن كانت عملية التحويل من هناك إلى هنا ﴿﴿لكبيرة﴾ وثقيلة وشاقه على جميع الناس ﴿إلا على الذين هدى اللّه﴾ فكانت سهلة ويسيرة لأنهم فقهوا معنى الألوهية والعبودية وأن للّه الأمر وعلى العبد السمع والطاعة ، فلو أن اللّه أمرهم أن يصلُّوا كل صلاة من الخمس إلى جهةٍ لفعلوا غير متضررين بهذا التحويل ما دام قد جاءهم عن ربهم . ومات أُناسٌ قبل تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة فلما حُوِّلت سأل إخوانُهم عنهم : ما بال إخواننا الذين ماتوا وهم يصلُّون إلى بيت المقدس فقال اللّه تعالى : ﴿وما كان اللّه ليضيع إيمانكم إن اللّه بالناس لرؤف رحيم﴾ [1] أي وما كان اللّه ليضيع ثواب صلاتكم التي صليتموها إلى بيت المقدس لأنها كانت بأمره ، وما كان اللّه ليضيع ثواب

(١) خ (١/٩٥/٤٠) ، ت (٤/٣٧٦/٤٠٤٤) ، د (١٢/٤٣٧/٤٦٥٤) .

صلاة إخوانكم الذين ماتوا قبل أن يتحولوا إلى الكعبة لأنهم إنما استقبلوا بيت المقدس بأمر اللَّه ، ولو عاشوا حتى أدركهم النسخ والتحول لتحولوا كما تحولتم .

وفي تسميته سبحانه وتعالى الصلاة إيماناً شاهد لصحة مذهب أهل السنة أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان وأن الإيمان قول وعمل ، قول بالقلب واللسان ، وعمل بالقلب والأركان ، والمراد بقول القلب الاعتقاد ، والمراد بقول اللسان النطق ، والمراد بعمل القلب أمثال الإنابة والخشية والمحبة ، والخوف والرجاء ، والرغبة والرهبة ، والتوكل على اللَّه عز وجل ، وأعمال الأركان المراد بها الأعمال الظاهرة من صلاة وصيام ، وزكاة وحج ، وجهاد ، وأمر بالمعروف ، ونهي عن المنكر ، ونحو ذلك .

نسأل اللَّه أن يزيدنا إيماناً وهدىً وتقوى ، ونعوذ باللَّه من النقصان بعد الكمال .

قوله سبحانه وتعالى : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة : ١٤٤] .

كان النبي ﷺ وهو يستقبل بيت المقدس في الصلاة يحبُّ أن يتوجَّه نحو الكعبة ، وكان ﷺ أعلمَ الناس باللَّه ، وأتقاهم له ، وأخشاهم له ، وأكثرهم أدباً معه . كان يحبُّ أن يُوجَّه نحو الكعبة فلم يسأل اللَّهَ بلسان

المقال أن يُحوِّلَه ، ولم يصرح في دعائه بحبِّ التحول ، وما زاد ﷺ على أنه إذا انصرف من الصلاة رفع بصره إلى السماء ، وقلَّب وجهه فيها وهو على يقين من أن اللَّه مطلع على ما في قلبه ، عليم بما يحبه ويرضاه .

وإذا بربّه عز وجل يجيبه إلى ما أحبَّ ورضى فأنزل عليه قوله : ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ . وفي هذه الآية ما فيها من الدليل الصادق الصريح على علو مرتبة النبي ﷺ وارتفاع درجته ومنزلته وقربه من رب العالمين سبحانه وتعالى ، إذ أنه ﷺ أحبَّ أن يُحوَّل إلى الكعبة فرضى اللَّه لنبيِّه ما رضى نبيُّه ﷺ لنفسه ، وأمره أن يتحول من بيت المقدس إلى الكعبة ، وكان ذلك سنة ربنا سبحانه وتعالى مع نبينا . كان نبيّ اللَّه ﷺ لا يحبُّ شيئاً إلا أعطاه اللَّه إياه ، كما في « الصحيح » عن عائشة رضي اللَّه عنها قالت : « كنت أغار على النسوة اللاتي وهبن أَنفسَهنَّ لرسول اللَّه . وأقول أتهب المرأةُ نفسَها ؟ حتى أنزل اللَّه على نبيّه قوله : ﴿تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ﴾ [الأحزاب : ٥١] فقلت : ما أرى ربّك إلا يسارع في هواك »[1] ، أي ما أحببت شيئاً إلا وأعطاكه ، ولا رضيت شيئاً إلا ومكنك منه ، ولقد أعطى رُبنا نبيَّنا في الدنيا حتى أرضاه ، وإنا لنرجو أن يرضيه فينا أيضاً في الآخرة .

ففي « صحيح مسلم »[2] أن النبي ﷺ قام ذات ليلة يصلي حتى أتى على قول اللَّه عو وجل حكاية عن عيسى عليه السلام : ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ

(١) متفق عليه : في (٨/٥٢٤/٤٧٨٨) ، م (٢/١٠٨٥/١٤٦٤) ، ن (٦/٥٤) .
(٢) م (

عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة : ١١٨] فأخذ ﷺ يرَدّد هذه الآية ويبكي ، ويرَدّدُها ويبكي ، ويرَدّدُها ويبكي ، فقال اللّه لجبريل - وهو أعلم - : «**أي جبريل أئت محمداً وسَلْه ما يبكيه ، قال : يا جبريل أمتي ! يا جبريل أمتي ! فعاد جبريل إلى النبي ﷺ برسالةِ من ربّهِ . يا جبريل قل لمحمدٍ : لا تبكي فإنا سنرضيك في أمتك**» .

لقد أعطاه في الدنيا ما أرضاه ، ونرجو أيضاً أن يعطيه في الآخرة ما يرضيه وذلك بأن لا يخّلد أحداً من الموحدين في النار وعد اللّه لا يخلف اللّه وعده ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى : ٥] .

﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ ونعلم ما تحبه وتتمناه من التحول من بيت المقدس إلى الكعبة ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ وفي أمره أن يستقبل المسجد الحرام أمرٌ لأمّته ، ولكنه خصهم بالذكر تأكيداً على الأمر فقال : ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ . حيث ما كنتم في المشرق والمغرب ، في الشمال والجنوب ، حيث ما كنتم في بقاع الأرض ومواطنها المختلفة فاستقبلوا قبلةً واحدة ، وهكذا جمع اللّهُ شمل المسلمين جميعاً في مشارق الأرض ومغاربها ، وفوق المعمورة كلها ، جمعهم على قبلةٍ واحدة ، ووحّدهم في اتجاه واحد إذا قاموا في الصلاة يناجون ربّاً واحداً . فليت شعري متى يعي المسلمون هذه الحقيقة ، أن إلههم واحد ، وأن نبيّهم واحد ، وأن كتابهم واحد ، وأن قبلتهم واحدة ، فمتى يجتمعون على الإله الواحد ، والنبي الواحد ، والكتاب الواحد ، وعلى القبلة الواحدة . متى يعتصم المسلمون بحبل اللّه

جميعاً ولا يتفرقوا ، إن الاتحاد قوة والتفرّق ضعف ، واللّه سبحانه وتعالى قد جعلنا أمة واحدة فقال في موضعين من كتابه : ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢ والمؤمنون: ٥٢] وأمرنا بالاجتماع ونهانا عن التفرق فقال : ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّه جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ وقال : ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ . ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٣ - ١٠٦] قال ابن عباس رضي اللّه عنهما : تبيضُّ وجوهُ أهل السنة والجماعة ، وتسوَدُّ وجوهُ أهل الزيغ والضلال والفرقة .

لما نزلت هذه الآية كانت أوَّلَ صلاةٍ صلَّاها رسولُ اللّه ﷺ نحو الكعبة صلاةَ العصر ، فصلى معه رجلٌ ثم خرج فمرَّ على قومٍ من الأنصار وهم يُصلُّون العصرَ بعده متوجهين إلى المقدس على حسب الأمر القديم ، فقام عليهم وهم متوجهون نحو بيت المقدس ورفع صوته قائلًا : أشهد أني صليت مع رسول اللّه ﷺ العصر ، وأنه أُمِرَ بالتحول إلى الكعبة .

ترى كيف استقبل هؤلاء الصحابةُ ذلك الأمرَ من اللّه عز وجل ، استداروا وهم في الصلاة ، كانوا قد صلوا بعضها إلى المقدس فاستداروا وهم فيها فأتمّوها إلى الكعبة ، وعُرف المسجد التي وقعت فيه تلك الصلاة بمسجد ذي القبلتين ...

صلى المسلمون فيه صلاةً إلى قبلتين : ركعتين إلى بيت المقدس ، وركعتين إلى الكعبة ما تأخروا وما تلكؤ وما تباطؤا في تنفيذ الأمر وإنما وهم يصلون إلى بيت المقدس يأتيهم الخبر أن رسول اللّه تحوّل إلى الكعبة

فيتحولون وهم في الصلاة لا يتمُّوها ولا يتأخرون لأنهم عاشوا دائمًا على تلقي الوحي بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة ، كانوا كما وصفهم اللَّه ﴿ إِنَّما كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ [النور : ٥١ - ٥٢] . وفي فعلهم هذا من الأحكام الفقهية : أن المصلي إذا أخطأ في جهة القبلة فصلَّى إلى غير القبلة خطأً فصلاتُه صحيحة ، فإن أدرك وهو في الصلاة أنه قد أخطأ وتأكَّد من الجهة الصحيحة وجب عليه أن يتحول في الصلاة من الجهة التي أخطأ إلى الجهة التي تيّقنها كما فعل أولئك النفر من أصحاب النبي ﷺ .

هكذا كان أصحاب رسول اللَّه يتلقون الوحي عن اللَّه بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة ، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها ، فهل لنا أن نربيَّ أنفسنا على تلقي الوحي عن اللَّه بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة كما كما أصحاب رسول اللَّه ﷺ ويومئذ يعود إلينا عزُّنا ومجدُنا وكرامتنا ﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ * بِنَصْرِ اللَّهِ يَنصُرُ مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ * وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم : ٤ - ٦] اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابه .

* * *

المثال الخامس عشر
من فقه المعاملات

عن رافع بن خديج بن رافع عن عَمِّه ظُهيرٍ بن رافع : قال ظُهيرٌ : « لقد نهانا رسولُ اللَّه ﷺ عن أمرٍ كان بنا رافقاً . فقال رافعٌ : قلتُ : ما قال رسولُ اللَّه ﷺ فهو حق ! قال ظُهيرٌ : دعاني رسولُ اللَّه ﷺ فقال : « **ما تصنعون بمحاقلكم ؟** » قلت : نؤاجرُها على الرَّبيع وعلى الأوسُق من التمر والشعير . فقال رسول اللَّه ﷺ : « **لا تفعلوا ، ازرعوها أو أزرعوها أو أمسكوها** » . قال رافع : قلتُ : سمعاً وطاعةً (١) .

إن الإسلام دينٌ شاملٌ ، نظَّم للناس حياتَهم الدنيا بكل جوانبها ، وأرشدهم إلى ما يُسعدهم في الآخرة الأبدية .

نظّم الإسلامُ مُعاملات الناس بعضهم مع بعض في المطاعم والمشارب والمناكحِ وسائر ضروريات الحياة ، كما نظّم علاقَتَهم جميعًا باللَّه . وفي ذلك يقول ربنا سبحانه : ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : ٣٨] فما من قضيةٍ من قضايا الحياة إلا وقد بيّن الإسلامُ حُكمهَا بالنص أو بالاستنباط ، وفي ذلك يقول ربُنا سبحانه وتعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ

(١) متفق عليه : خ (٥/٢٢/٢٣٣٩) ، م (١٥٤٨ - ١١٤ - ١١٨٢ - ٣) .

تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ [النحل : ٨٩] فما من قضيةٍ من قضايا الحياة إلا وقد بيّن الإسلامُ حُكمهَا بالنص أو بالاستنباط ، وفي ذلك يقول ربُنا سبحانه وتعالى : ﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ [النساء : ٥٩] أي الكتاب والسُنة لتعلموا حُكمهُ بالنص من الكتاب أو السنة ، وقال سبحانه : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ [النساء : ٨٣] أي العلماء المجتهدون ، ولذلك قال تعالى : ﴿ فَسْئَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْمَلُونَ ﴾ [النحل : ٤٣] .

من هنا يجب على كل مسلم أن يتفقّه في الدين ، فإن النبي ﷺ قال : « **من يرد اللّه به خيرًا يفقهه في الدين** »[1] فإن لم يستطع المسلمُ أن يصل بنفسه إلى معرفة الحكم الشرعي وجب عليه أن يسأل العلماء المتخصصين ، ولا يجوز للمسلم أن يعمل عملًا قبل أن يعرف حُكم اللّه تبارك وتعالى فيه ، أحلالٌ هو أم حرام ؟ ذلك أن العلم مقدَّمٌ على القول والعمل ، كما ترجم بذلك الإمام البخاري رحمه اللّه في « صحيحه » قال : بابٌ العلمُ قبل القول والعمل »[2] . فمن قال قولًا قبل أن يتعلّم حكمه فقد أخطأ ، ومن عمل عملًا قبل أن يتعلم حكمه فقد أخطأ ، وقد كان عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه يقول : « لا يبيعَ في أسوقنا إلا من تفقه في الدين »[3] فإن من باع وليس عنده فقهٌ ولا معرفة ، ولا دراية ولا خبرة ، ولا إحاطة بالأحكام الشرعية ، فإنه قد يستحل الحرام من حيث لا يدري ،

(١) متفق عليه : خ (٦/٢١٧/٣١١٦) ، م (٢/٧١٨/١٠٣٧) ، جه (١/٨٠/٢٢٠) .
(٢) « فتح الباري » (١/١٥٩) .
(٣) ت (٣٠٣/٤٨٥ و ١/٣٠٤) وقال : حسن غريب .

ويأكل الربا من حيث لا يدري ، فالفقه في الدين واجبٌ على كل مسلم فيما يأتي من العبادات والمعاملات على حدٍ سواء ، ولا يجوز لمسلم أن يعمل العمل قبل أن يعرف حكمه ، ولا يجوز له أن يقول : مْثِلُنا مِثْلُ الناس ، فإن اللَّه تبارك وتعالى قال : ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام : ١١٦] وقد عاب اللَّهُ تبارك وتعالى على أقوامٍ جَرْيَهم وراء الناس في كل شيء ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة : ١٠٤] .

وهذا الحديث الذي صدّرنا به خطبتنا حديثٌ يتصل بحياة الناس اليومية اتصالًا وثيقاً ، ويَنّظم لهم جانباً من جوانب معاملتهم الزراعية ، وقد اندرج هذا الحديث في كتب السنة والفقه تحت « باب المزراعة » والمراد بها إعطاء الأرض للمزارع يزرعها على أن يكون له نصف ما يخرج منها أو ثلثه أو ربعه أو نحو ذلك ، والمزارعة ثابتة عن النبي ﷺ وعن أصحابه ، فقد « عامل رسولُ اللَّه ﷺ أهلَ خيبر على أن لهم شطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع »[1] . وعن أبي جعفر قال : ما بالمدينة أهلُ بيت هجرةٍ إلا وهم يُزارعون على الثلث والربع[2] . وقال البخاري رحمه اللَّه : وعامل عمرُ بن الخطاب الناسَ على إن جاء عمر بالبذر فله الشطر ، وإن جاءوا بالبذر فلهم كذا وكذا[2] .

(١) متفق عليه : خ (٥/١٣/٢٣٢٩) ، م (٩٣/١١٨٦/١٥٥١) ، (٩/٢٧٢/٣٣٩١) ، جه (٢/٨٢٤/٢٤٦٧) ، ت (٢/٤٢١/١٤٠١) .

(٢) « فتح الباري » (٥/١٠) .

فالمزارعة وهي إعطاء المالك أرضَه للمزارع يزرعها على أن يكون ما يرزقهم اللَّه تبارك وتعالى بينهم على النصف أو الثلث أو الربع هذه معاملة شرعية عامل بها النبيُّ ﷺ يهودَ خيبر لما فتح خيبر، وتعامل بها أصحابُ النبي ﷺ في حياته وبعد مماته.

إلا أن هذا الحديث ينهي النبيُّ ﷺ فيه عن صورتين من صور المزارعة، قال ظهيرٌ: دعاني رسولُ اللَّه ﷺ فقال: «**ما تصنعون بمحاقلكم؟**» أي الحقول والمزارع، كيف تصنعون فيها؟ قال ظهيرٌ: نؤاجرها على الرُّبع، وعلى الأوسق من التمر والشعير»، فذكر ظهيرٌ صورتين من صور المزارعة نهي النبي ﷺ عنهما.

أما قوله نؤاجرها على الرَّبيع فالمراد بالرَّبيع النهرُ الصغير، وتستطيع أن تقول أنه «المروي» من صورة المزارعة التي كانوا يتعاملون بها: أن يعطي المالكُ المزارعَ الأرضَ ليزرعها على أن يكون للمالك ما ينبت مما هو قريبٌ من المروي، وكان يعطيه فدانًا مثلًا ويقول له النصفُ الأعلى ما ينبت في لي، والنصف الأسفل ما ينبت فيه لك.

أما الصورة الثانية فهي قوله: «وعلى الأوسق من التمر والشعير» بمعنى أن يعطي المالكُ المزارعَ الأرضَ ليزرعها ويشترط عليه أن يأخذ مثلًا من الأرض ثلاثة قناطير أو ثلاثة أرادب والباقي للمزارع، أو يقول المالك للمزارع لي قنطاران أو أردبّان خارج القسمة ثم الباقي بيننا مناصفة.

قال الليث : وهذا الذي نهى عنه النبي ﷺ إذا نظر فيه ذوو الفهم والمعرفة بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة[1] .

فنهى النبيُّ ﷺ عن هاتين الصورتين من صور المزارعة لما فيهما من المخاطرة .

أما الصورة الأولى وهي أن يقول المالكُ للمزارع نصف الأرض الأعلى نباتُه لي ، ونصف الأرض الأسفل نباتُه لك ، فهذه الصورة فيها غررٌ وجهالة ، إذ أننا لا ندري ما تُنبتُ هذه ، كما لا ندري ما تُنبتُ هذه ، فربما أنبتت هذه ولم تنبت هذه ، وربما القطعة التي اختارها المالك طمعًا في أن تأتي بمحصولٍ وفيرٍ كثير لا تأتي بشيء فيكون قد غرر به ، وربما القطعة التي خُصصت للمزارع أيضًا لا تأتي بشيء فيكون قد ذهب تعبُه هباءً منثورًا ، وهذا المعنى قد صرَّح به رافعٌ نفسُه في رواية أخرى في الحديث ، فقد سُئل رافعٌ عن كِراءِ الأرض بالذهب والفضة ، أي أن يستأجرَ المزارعُ من المالك الأرضَ بألفِ جُنَيْهٍ أو ألفين في السنة مثلًا ، فقال رافعٌ : لا بأس بهذا ، إنما كان الناس يُؤاجرون على الماذيانات وأقبال الجداول وأشياء من المزارع فيهلك هذا ويسلم هذا ، ويسلم هذا ويهلك هذا ، فلم يكن للناس كراء إلا هذا ، فلذلك زُجر عنه ، فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس به »[2] . وتفسّر الماذياناتِ وأقبالَ الجداول الصورةُ الأولى ، يحدِّدُ قطعةً من الأرض نباتُها للمالك ، والقطعةَ الأخرى نباتُها للمزارع ، وعلى أشياء من

(١) « فتح الباري » (٥/٢٥) .

(٢) م (١٥٤٧ - ١١٦ - / ١١٨٣م٣) ، د (٩/٢٥٠/٣٣٧٦) ، ن (٧/٤٣) .

الزرع ، يقول المالك للمزارع لي ثلاثة قناطير وما زاد فهو لك ، ما يدريه لعل الأرض لا تأتيّ إلا بثلاثة قناطير فيكون المزارع زرع وتعب ونصب ثم لم يذهب بشيء ولم يأخذ شيئاً فقال رافع : إنما زجر النبيُّ ﷺ عن ذلك لما فيه من الجهالة والغرر ، أما شيءٌ مضمونٌ معلومٌ فلا بأس به .

وأما الصورة الثانية وهي أن يقول المالك للمزارع لي ثلاثة قناطير والباقي لك أو لك قنطاران خارج القسمة والباقي نقتسمه بالسوية . فهذه الصورة أيضًا فيها غررٌ وجهالة إذ ربما لا تأتيّ الأرض إلا بثلاث قناطير ، وما يدرينا هل تأتي بستة فيأخذ المالك ثلاثة والمزارع ثلاثة أم لا تأتي إلا بالثلاثة التي اشترطها المالك على المزارع فيذهب تعبُ المزارع هباءً منثوراً !!

فهذه صُورٌ من المزارعة نهى عنها النبيُّ ﷺ لما فيها من الجهالة والغرر ، وكُلُّ ما فيه جهالةٌ وغررٌ فهو منهيٌّ عنه ، أما شيءٌ معلومٌ مضمونٌ فلا بأس به . خذ هذا الفدان ازرعه مناصفةً ، أزرعه على الثلث أو الثلثين ، خُذْه ، البذرةُ عليَّ والعملُ عليك ، أو البذرةُ منك والكُلْفةُ عليّ ، ويتفقان على النصف ، على الثلث ، على الربع ، فإن زاد المحصول بفضل اللَّه فهي عائدة عليهما ، وإن نقص أيضًا فهما مشتركان في النقص . وأفضل من ذلك وأحسن أن يأخذ الفلاحُ من المالك الأرضَ بثمنٍ معلوم ، بألف ، ألف ونصف ، وبألفين ثم الفلاح وما يرزقه اللَّه تبارك وتعالى من كثير أو قليل ، ولذلك قال ابن عباس كما أخرجه البخاري أيضاً معلقاً عنه : إن أمثل ما أنتم صانعون أن تستأجروا الأرضَ البيضاء من السنة إلى السنة[1] .

(١) « فتح الباري » (٥/٢٥) .

هذا وإن الناظر في معاملات الناس في أسواقهم يجد فيها الكثيرَ والكثيرَ من المخالفات الشرعية :

ومنها : سَوْمَ بعضهم على بعض كأن يدخل الرجلُ السوقَ فيرى متبايعيْن يتساومان على سلعةٍ ولم يتمَّ البيعُ بعدُ ، فيدخل بينهما ويساوم على نفس السلعة . هذه المساومة نهى عنها النبيُّ ﷺ فقال : « **لا يسمُ المسلم على سوم أخيه** »[1] فإذا رأيت متبايعيْن يتساومان على سلعةٍ فلا تدخل بينهما حتى يتفرّقا ، فإن تمَّ البيعُ فعلى بركة اللّه ، وإن تفرَّقا على غير بيع فساوِمْ أنت صاحبَ السلعة . وإذا كانْ السَّوْمُ منهياً عنه فمن باب أولى أن يُنهى عن بيع المسلم على بيع أخيه ولذلك قال ﷺ : « **لا يبع بعضكم على بيع بعض** »[2] .

ومعناه إذا رأيت رجلًا اشترى سلعةً فلا تأته فتقول له : رُدَّها وأنا أبيعك بأقلَّ مما اشتريت ، ولا تأت البائَع فتقول له : ارجع في البيعة وأنا اشتري منك بأكثرَ مما بعت به . « **لا بيع بعضكم على بيع بعض ، ولا يسُم بعضكم على سوم بعض** » .

ومن المخالفات الشرعية التي تقع في أسواق المسلمين بيعُ التاجر ما لا يملك ، كأن يدخل رجلٌ محلًّا فيسأل التاجرَ : عندك كذا ؟ فيقول لا ، ولكن آتيك به غدًا أو بعد غد ، يقولُ بكم ؟ يقولُ بكذا . فيدفع الثمنَ كُلَّه

---

(١) م (١٥١٥/١١٥٤/٣) .

(٢) متفق عليه : خ (٢١٣٢/٣٤٧/٤) ، م (١٥٢٥ - ٣١ - ١١٦٠/٣) ، (٣٤٧٩/٣٩٢/٩) ، جه (٢١٧١/٧٣٣/٢) .

أو بعضَه ، أو لا يدفع ولكن يُتمَّانِ البيعَ ويتراضيان على الثمن ، والسلعة غير موجودة في المحل ، فهذا البيع نهى عنه النبي ﷺ .

عن حكيم بن حزام رضي اللَّه عنه قال : قلتُ : يا رسول اللَّه ! الناسُ يسألونني الشيءَ ليس عندي أفأبيعه ؟ بمعنى أفأبيعه لهم ثم أشتريه لهم ؟ قال : « **لا تبع ما ليس عندك** »[1] . فإذا سألك رجلٌ عن سلعةٍ ما ليست عندك فلا تُبرم معه بيعاً ولا تتفق معه على ثمن ، بغض النظر أيدفعه كُلَّه أو بعضَه ، أو يؤخِّره ، لا تُبرمَ بيعها ولا تتفقا على ثمن ما دامت السلعةُ غيرَ موجودةٍ عندك ، اشتر السلعة ، ثم ذاك الرجل بالخيار إن شاء عاد إليك بعد يومٍ أو يومين واشترى بسعر اليوم ، وإن شاء لم يرجع ، فإن أنت جئت بالسلعة بعتها لغيره إن لم يأخذها ، أو بعتها له بسعر يومها إن جاء وأخذها بعد يومٍ أو يومين أو أسبوع أو أسبوعين إلى آخر ذلك .

ومن المخالفات الشرعية أيضاً : أن يبيع الرجلُ الشيءَ الذي اشتراه قبل أن يقبضه ، وذلك مثلاً بأن تدخل على تاجر فتشتري منه مثلاً خمسة قناطير قطن ، أو عشرة أرادب أرز ، ثم تتركه عنده فيلقاك تاجرٌ خارجاً من عنده فيسألك : اشتريتَ ؟ تقول : نعم . بكم بكذا أرُبحكَ كذا ، فتبيع الذي اشتريته وهو ما زال عند التاجر لم تنقله من عنده ولم تقبضه ، ولم يُنقل إلى حوزتك فتبيعه ، ثم يذهب التاجرُ الثاني فيأخذه من عند التاجر الأول .

(١) صحيح : [الإرواء : ١٢٩٢] ، ت (٢/٣٥٠/١٢٥٠) ، د (٩/٤٠١/٣٤٨٦) ، ن (٧/٢٨٩) ، جه (٢/٧٣٧/٢١٨٧) .

هذا البيع أيضاً نهى عنه النبيُّ ﷺ كما قال ابن عباس رضي اللَّه عنهما : قال رسولُ اللَّه ﷺ : «**من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه**»[1] .

اشتريت ثلاثة قناطير ، عشرة أرادب ، وجاء رجلٌ يساومك عليها وهي ما زالت عند التاجر الأول لا تُبرِم البيع الثاني حتى تذهب فتأخذ ما اشتريت من عند التاجر الأول وتنقله ولو خارج المحل بعشرة أمتار ، ثم تساومه عليه وتبيعه .

ويدخل في هذه الصورة أيضاً ما يصنعه كبارُ التجار مع المصانع ، يشتري التاجرُ من المصنع كميةً كبيرةً وينفق على الاستلام في يومٍ ما ، وقبل أن يجيء موعدُ الاستلام يبيع التاجرُ السلعةَ التي له في المصنع قبل أن يقبضها ويحوزها وينقلها إلى ملكيته ، ويذهب الذي اشترى منه فيستلم هو من المصنع .

ومن المخالفات الشرعية التي تقع في أسواق المسلمين ما يقع في بيع الذهب وشرائه :

ومن المخالفات الشرعية المتعلقة ببيع الذهب وشرائه بيعه بالتقسيط كأن يشتري الرجل بألف جنيهٍ ذهباً مثلاً ويقسطها على خمسة أقساط على أربعة على عشرة حسبما يتفقان . أو يشتري الرجلُ بألف جنيه ذهباً فيدفع ثمانمائة أو تسعمائة أو تسعمائة وخمسون وتبقى عليه خمسون أو مائة أو مائتان يدفعها بعد ذلك ، هذا من صور المخالفات الشرعية في بيع الذهب

(١) متفق عليه : خ (٤/٣٤٩/٢١٣٥) ، م (٣/١١٦٠/-٣٠-١٥٢٥) ، د (٩/٣٩٣/٣٤٨٠) ، ت (٢/٣٧٩/١٣٠٩) ، ن (٧/٢٨٦) .

وشرائه ، إذ أن النبي ﷺ قال : « **الذهبُ بالذهب ربا ، إلا هاء وهاء** »[1] أي خذ وهات ، لا تجوز النسيئة في بيع الذهب وشرائه لا يجوز التقسيط في بيع الذهب وشرائه ، الذهب بالذهب هاء وهاء ، أي خُذ وهات ، خذ الثمن وهات الذهب ، خذ الذهب وهات الثمن .

أما أعطنا بخمسة آلاف جنيه على القطن ، وعلى الأرز ، على كذا .. هذا التأجيل في ثمن الذهب لا يجوز ، لأنه يدخل تحت بابٍ من أبواب الربا يسمَّى ربا النسيئة ، أي التأجيل والتأخير ، وإن لم يكن في الثمن زيادة .

ومن صور المخالفات الشرعية في بيع الذهب وشرائه : أن يذهب الرجل لبيع ما معه من الذهب القديم ويأخذ مكانه ذهباً جديداً ، فيعطي الصائغَ ما معه من الذهب فيزنه ، ثم ينتقي من الجديد ما يشاء ويزنه ، ويضرب الجواهرجي الحساب الأول والثاني وينظر كم الفرق ويطالب الزبون بالفرق بين البيعتين . باع بألفٍ واشترى بألفين ، الباقي ألف ، هذه صورة من المخالفات الشرعية في بيع الذهب وشرائه والصواب فيها أن تبيع ما معك من الذهب القديم وتقبض ثمنه ، ثم تنشئ بيعةً أخرى جديدة ، تشتري الذهب الجديد الذي أردته ثم تدفع ثمنه .

قال النبي ﷺ : « **لا تبيعوا الذهَب بالذهب إلا مثلاً بمثل ، ولا تُشِفُّوا بعضَها على بعض ، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل ولا تُشِفُّوا بعضها ببعض ، ولا**

(١) متفق عليه : خ (٤/٣٤٧/٢١٣٤) ، م (٣/١٢٠٩/١٥٨٦) ، ت (٢/٣٥٧/١٢٦١) ، ن (٢٧٣/٧) ، د (٩/١٩٧/٣٣٣٢) .

تبيعوا غائباً منها بناجز»[1] بمعنى لو أن معك ذهباً قديماً تبيعه بذهب جديد ، وزن القديم أمام الجديد عشرة جرام بعشرة جرام إلا أن في الجديد مصنعية ، فدفعت المصنعية ، هذا خطأٌ مخالفٌ للشريعة ، ولا تشتر الذهب والفلوس مؤجلة لا يجوز ، ولا تبع الذهب والفلوس مؤجلة ، قد يحدث أن تبيع مثلاً مائة جرام فيأتي الجواهرجي ليجرد ما معه من النقد فلا يجد إلا أقلَّ من ثمن ذهبك ، فيقول لك هذه ألف جنيه ، والباقي لك خمسمائة حتى تقضي حاجَتك من السوق أكون قد حضرتها لك ، تأخير الخمسمائة هذه غلط ، خطأ مخالف للشريعة الإسلامية .

وقال ﷺ : «**لا بأس يبيع الذهب بالفضة والفضة أكثرهما يداً بيد**»[2] لأن الفضة أرخص من الذهب ، فلا بأس أن تشتري عشرة جرام ذهباً مثلاً بمائة جرام فضة ، لا بأس أن تبيع الذهب بالفضة والفضة أكثرهما إذا كان ذلك يداً بيد ، وأما نسيئة أي مؤجلاً فلا .

ولو أننا استطردنا في ذكر المخالفات الشرعية التي تقع في أسواقنا الإسلامية لطال بنا الوقتُ ، وإنما أردتُ بذكر هذه الصور من المخالفات الشرعية في بيعنا وشرائنا أن أنبه على ضرورة أن يتفقَّه التاجرُ في دينه ، وأن يتعلم الحلالَ والحرامَ ، ولا يقل مِثْلُنا مِثْلُ الناس ، السوق كله كده ، زي الناس ما تبيع نبيع ، ومثل ما تشتري نشتري ، لا تقل هذا ، فقد يكون الناس كلهم على خطأ ، أو لست ترى أكثر الناس قد ابتلوا في هذا الزمان

(١) متفق عليه : خ (٢١٧٧/٣٧٩/٤) ، م (١٥٨٤/١٢٠٨/٣) ، ن (٢٧٨/٧) ، ت (١٢٥٩/٣٥٥/٢) .
(٢) صحيح : [الإرواء : ١٩٥/٥] ، د (٣٣٣٣/١٩٨/٩) .

بالمعاملات الربوية والربا حرام بالكتاب والسنة وإجماع الأمة ، هل تتعامل أنت بالربا لأن أكثر الناس قد تعاملوا به ، لا تقل مِثْلُنا مِثْلُ الناس ، نبيع كما يبيعون ، ونشتري كما يشترون . فإن اللَّه عاب على أقوامٍ جريَهم وراء الناس في كل شيء فقال عز وجل : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة : ١٠٤] يعني : أيتَّبعونهم أيضاً ؟!

والشاهد المقصود : عن رافع بن خديج بن رافع عن عمهِ ظُهيرِ بن رافع : قال ظُهيرٌ : لقد نهانا رسولُ اللَّه ﷺ عن أمرٍ كان بنا رافقاً : قلت : ما قال رسولُ اللَّه ﷺ فهو حق . قال ظُهيرٌ : دعاني رسولُ اللَّه ﷺ فقال : « **ما تصنعون بمحاقلكم ؟** » قلتُ : نؤاجرُها على الرَّبيع وعلى الأوسُق من التمر والشعير . فقال رسولُ اللَّه ﷺ : « **لا تفعلوا ازرعوها** » أي : أنتم ، أو أزرعوها ، أي : امنحوها الفلاحين يزرعونها . أو أمسكوها إن شئتم ، أي : ولا تقعوا في المخالفة الشرعية ، قال رافع بن خديج : قلت : سمعاً وطاعة .

وهكذا كانوا يتلقون الوحي عن اللَّه بواسطة رسول اللَّه ﷺ بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة ، لا تفعلوا ، سمعاً وطاعة ، على الرأس والعين ، سمعنا وأطعنا . انظروا كيف يتلقى الخلفُ الوحيَ عن اللَّه بواسطة أتباع الرسول وورثته وهم العلماء وخذوا هذه الأمثلة من المخالفات التي نبهنا عليها ، وذكّروا بها الناس ، ستجد من يقول لك ماذا في ذلك ؟ أي

شيء فيها ؟ الناس كلها هكذا ، وما الفرق بين أن تبيع وتأخذ الثمن وتضعه في جيبك ثم تشتري وتدفع لماذا هذا كله ؟

تقديمٌ بين يدي اللَّه روسوله ، اعتراضٌ على أحكام اللَّه ورسوله ، ولا يعترض على أحكام اللَّه إلا كلُّ ناقص العقل ، ضعيف الرأي ، أحمقٍ جاهل .

أما المؤمن العاقل الرشيد فإنه يتلقى أحكام اللَّه بالقبول والاستسلام وإن خالفت هواه ، وقوفا عند قول مولاه : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء : ٦٥] . ووقوفاً عند قول اللَّه تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب : ٣٦] . وطمعاً في الدخول تحت وصف اللَّه عز وجل لأحبابه : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُواْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور : ٥١ و ٥٢] .

فليت شعري متي يفقه المسلمون هذه الحقيقة ، ومتى يعرفون معنى الألوهية ومعنى العبودية ، ومدى العلاقة بين الرب سبحانه وتعالى وبين عباده ، ليت شعري متى يتلقي المسلمون المتأخرون الوحيَ عن اللَّه بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة كما كان يتلقاه أصحابُ رسول اللَّه ﷺ : ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ * بِنَصْرِ اللَّهِ يَنصُرُ مَن يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ * وَعْدَ اللَّهِ

لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ [الروم: ٤-٧] نعوذ بالله من الغفلة والنسيان ونسأله أن يعيينا على ذكره وشكره وحسن عبادته.

اللهم أرنا الحق حقّاً وارزقنا إتباعه وأرنا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابه اللهم فقهنا في الدين وعلمنا التأويل وعلمنا كيف نتأدب معك ومع رسولك ﷺ وخُذ بأيدينا لنصل إلى تلقي وحيك بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة كما كان أصحاب رسولك يتلقونه عنك يا رب العالمين.

* * *

المثال السادس عشر
آداب الحِـدَاد

عن حُميد بن نافع أن زينبَ ابنةَ أبي سلمةٌ أَخبرَتْه هذه الأحاديثَ الثلاثة ، قالت زينبُ : دخلتُ على أُمِّ حبيبةَ زوج رسولِ اللَّه ﷺ حين تُوُفِّيَ أبوها أبو سفيان بن حرب فدعت بطيبٍ فيه صُفْرة . خَلوقٌ أو غيره فدهنت منه جاريةً لها ثمَ مسَّت بعارضَيْها ثم قالت : واللَّه ما لي بالطيب من حاجة ، غيرَ أنيِّ سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول على المنبر : « **لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ باللَّه واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميتٍ فوق ثلاث ، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهرٍ وعشراً** » . قالت زينبت : ودخلتُ على زينب بنت جحش حين تُوفِّيَ أخوها فدعت بطيب فسمت منه ثم قالت : واللَّه ما لي بالطيب من حاجة غيرَ أنيِّ سمعتُ رَسولَ اللَّه ﷺ يقول على المنبر : « **لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ باللَّهِ واليوم الأخر أن تُحِدَّ على ميتٍ فوقَ ثلاث ، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهرٍ وعشراً** » قالت زيتب : وسمعتُ أُمِّي أُمَّ سلمة تقول : جاءتِ امرأةٌ إلى رسول اللَّه ﷺ فقالت : يا رسول اللَّه إن ابنتيُ توفيِّ عنها زوُجها وقد اشتكتْ عينَها أفتكحلها ؟ قال : لا ، مرتين أو ثلاثاً ، كل ذلك يقول : لا »[1] .

(١) متفق عليه : في (٥٣٣٤ و ٥٣٣٥ و ٥٣٣٦/٩/٤٨٤)، م (١٤٨٦ و ١٤٨٧ و ١٤٨٨ و ١٤٨٩/١١٢٣ و ٢/١١٢٤)، د (٢٢٨٢/٤٠٠ - ٦/٤٠٤)، ت (١٢٠٩ و ١٢١٠ و ١٢١١ و ١٢١٢/٢٣٣ و ٢/٢٣٤)، ن (٦/٢٠١) .

يقول اللَّه تعالى : ﴿مَّا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آل عمران : ١٧٩] . وهذا التمييز إنما يتمُ بالتمحيص والاختبار والابتلاء بالمحن والمصائب والبأساء والضراء والزلازل والشدائد ، كما قال اللَّه تعالى : ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُواْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة : ١٥٥ - ١٥٧] . وقال تعالى : ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُواْ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد : ٣١] . وقال عز وجل : ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران : ١٤٢] .

فلا بد من الابتلاء بالبأساء والضراء ، والمحن والمصائب ، والشدائد والزلازل ، ليتبيّن الصابرُ من الجازع والراضي من الساخط ، والصادق من الكاذب ، ولذلك قال تعالى : ﴿أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُواْ أَن يَقُولُواْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت : ٢ و ٣] . وقال النبي ﷺ : « **إن اللَّه إذا أحب قومًا ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط** »[(١)] .

فالابتلاء في هذه الحياة أمرٌ ضروري من ضروريات الحياة وقد أكَّد اللَّهُ وقوعَه بالقسم فقال : ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ﴾ حتى يكون المسلمون على يقين من وقوع البلاء في هذه الدنيا أيّاً كان نوعه وأيّاً ما كانت المصيبة . والسرُّ في

(١) حسن : [ص . جه : ٣٢٥٦] ، ت (٤/٢٧/٢٥٠٧) ، جه (٢/١٣٣٨/٤٠٣١) .

إعلام اللَّه تبارك وتعالى عبادَه بوقوع البلاء ليتلّقوه إذا وقع بالرضا والصبر، لأن المصيبة المتوقعة دائماً تكون أخف على النفس من المصيبة غير المتوقعة، وهذا هو سرّ قول اللَّه تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢] لماذا يا ربّ؟ قال: ﴿لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد: ٢٣].

فالواجب على المسلم إذا أصيب أن يستقبل المصيبةَ بالصبر والرضا حتى لا يصاب بمصيبتين: مصيبة فوات المحبوب، ومصيبة فوات الأجر.

إن الصبر خلق حميد، وصفةٌ من الصفات الجميلة، والصبرُ من صفات الربِّ سبحانه وتعالى، ولولا صبرُ اللَّه على العصاة من خلقه لعجّل لهم العذاب. ولذلك قال النبي ﷺ: «**لا أحدٌ أصبر على أذيً يسمعه من اللَّه، إنه يُشرك به ويُدعي له الولد وهو يرزقهم ويعافيهم**»[1]. والصبر كذلك من أهم صفات النبيين والمرسلين، فلقد كُذِبوا وأوذوا فصبروا على ما كُذِبوا وأذوا حتى أتاهم نصرُ اللَّه، وكذلك صبر أتباعُ النبيين والمرسلين على ما نالهم من الأذى بسبب دينهم، حتى إن كان الرجل ليؤتى به فيحفر له في الأرض فيجعل فيها ثم يؤتى بالمنشار فيوضع على رأسه فيفرق فرقتين، ثم يُمشط بأمشاط الحديد ما بين عظمه ولحمه ما يصدّه ذلك عن دينه[2].

(١) متفق عليه خ (٦٠٩٩/٥١١/١٠)، م (٢٨٠٤/٢١٦٠/٤).
(٢) خ (٣٦١٢/٦١٩/٦)، د (٢٦٣٢/٣٠٨/٧).

ولقد أمر اللَّهُ تبارك وتعالى نبيَّه ﷺ بالصبر فقال : ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ﴾ [الأحقاف : ٣٥] . وقال تعالى : ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾ [القلم : ٤٨] . وأمر اللَّه تعالى المؤمنين بما أمر به النبيَّ الكريم ، فقال عز وجل : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ﴾ [آل عمران : ٢٠٠] . وذكر اللَّه تعالى الصبر في كتابه في تسعين موضعاً ، ورغّب عباده في الصبر ببيان فضله بياناً كافياً شافياً . فأعلم سبحانه وتعالى أن الصبر يُضَاعَفُ أَجْرُه أضعافاً كثيرة غير محصورة فقال تعالى : ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر : ١٠] .

ولذلك قال بعض الصالحين : ما من حسنةٍ إلّا وأجرها معلوم إلا الصبر فإن اللَّه تعالى قال : ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ . ثم قال : أي كالماء المنهمر لا ينقطع ولا يحصى عدده وبيّن سبحانه وتعالى أن الفلاح والنجاح في الدنيا والآخرة مرهون بالصبر فقال عز وجل : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اصْبِرُواْ وَصَابِرُوا وَرَابِطُواْ وَاتَّقُواْ اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران : ٢٠٠] . وبيّن سبحانه وتعالى أن الصبر عُدَّةٌ يتقوّى بها الإنسانُ على أعباء الحياة ومواجهة همومها وأحزانها ومصائبها وغمومها ، فقال سبحانه : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ اسْتَعِينُواْ بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة : ١٥٣] . كما أخبر أن الصبر جنةٌ من كيد الأعداء ، فالمجاهد المسلم إذا صبر وصابر لا يمكن أن ينال منه المقاتلُ الكافرُ مرادَه ، ولا يمكن أن يصيبه البتة بإذن اللَّه عز وجل ، كما قال تعالى : ﴿وَإِن

تَصْبِرُوا وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ [آل عمران : ١٢٠] .

بل بيّن سبحانه وتعالى أن الصبر هو سبب النصر فقال عز وجل : ﴿بَلَى إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ * وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ . كما بيّن سبحانه وتعالى أن الإمامة في الدِّين لا تنال إلا بالصبر واليقين فقال عز وجل : ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُواْ وَكَانُواْ بِئَايَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ .

[السجدة : ٢٤]

كذلك أعلم اللَّه المؤمنين أن التمكين في الأرض والعزة والسيادة والرفعة لا تنالُ إلا بالصبر ، فقال عز وجل ، حكاية عن يوسف عليه السلام أنه قال لإخوته بعد أن كشف لهم عن هويته : ﴿قَالُواْ أَءِنَّكَ لَأَنتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَاْ يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف : ٩٠] .

وكذلك أعلم اللَّه تبارك وتعالى عباده المؤمنين أن الأخلاق الحميدة لا تُنال إلا بالصبر ، فقال عز وجل : ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ * وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ . لذلك كله وغيره من فضائل الصبر قال النبي ﷺ : «**ومن يتصبر يصبره اللَّه ، وما أعطى أحدٌ عطاءاً خيراً وأوسع من الصبر**»(١) .

(١) متفق عليه : خ (٣/٣٣٥/١٤٦٩) ، م (٢/٧٢٩/١٠٥٣)

ولما كان موتُ الأولاد أعظم المصائب لا جرم أكثرَ النبيُّ ﷺ لهم من بيان فضل الصبر على موت الأولاد خاصة .

عن أبي موسى الأشعري رضي اللَّه عنه قال : قال رسولُ اللَّه ﷺ : « **إذا مات ولدُ العبد المؤمن قال اللَّهُ تعالى لملائكته : أقبضتم روحَ ولد عبدي ؟ يقولون : نعم يا رب ! يقول : أقبضتم ثمرةَ فؤاده ؟ يقولون : نعم يا رب . فيقول عز وجل : فماذا قال عبدي ؟ يقولون : حمدك واسترجع ! فيقول اللَّه تعالى يا ملائكتي ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد** »[1] .

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ قال : قال اللَّه تعالى : « **ما لعبدي المؤمن عندي جزاءٌ إذا قبضت صَفِيَّه من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة** »[2] وعن أبي سعيد الخدري رضي اللَّه عنه : أن رسول اللَّه ﷺ قال للنساء : « **ما منكن امرأةً تقدم ثلاثة من ولدها إلا كانوا لها حجاباً من النار** » . فقالت امرأة : واثنين يا رسول اللَّه ؟ قال : واثنين[3] .

فعلى كل مسلم أن يوطن نفسه على الصبر مطلقاً متى أصيب بمصيبة من مصائب الدنيا ، ويتأكد هذا الصبر في حق المسلم إذا فقد صَفِيَّهُ من أهل الدنيا ، ولا سيما إذا كان ولدَه وثمرةَ فؤاده . ويجب على كل مسلم ابُتلي بموت ولدهُ وثمرة فؤاده قبل أن يقول ولدي أن يعلم أن اللَّه قال

(١) حسن : [ص .ج : ٨٠٧) ، ت (٢/٢٤٣/١٠٢٦) .
(٢) خ (١١/٢٤١/٦٤٢٤) .
(٣) متفق عليه : خ (١/١٩٥/١٠١) ، م (٤/٢٠٢٨/٢٦٣٣) .

عبدي وأنا أحق به. وهذا معنى قولنا عند المصيبة ﴿إنا لله وإنا إليه راجعون﴾ ﴿إنا لله﴾ أي عبيده ومماليكه وهو سيدنا ومالك أمرنا، يتصرف في ملكه كيف يشاء، لا رادّ لقضائه، ولا معقب لحكمه، ولا غالب لأمره، ﴿وإنا إليه راجعون﴾ يوم القيامة ليوفى الصابرين أجرهم بغير حساب كما وعدهم ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُواْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَائِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥ - ١٥٧].

فجمع اللَّهُ تعالى للصابرين في هذه الآية ثلاث خصالٍ لم يجمعها لغيرهم فقال عز وجل: ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم﴾ وصلاة اللَّه على العبد المسلم معناها ثناؤه عليه في الملأ الأعلى، «**يا ملائكتي أقبضتم روح ولد عبدي؟ يقولون: نعم. يقول: أقبضتم ثمرةَ فؤاده؟ يقولون: نعم. فماذا قال عبدي؟ حمدك واسترجع. يا ملائكتي ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد** ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون﴾.

وإذا كان الصبر مطلوباً عند موت الأولاد وثمرة الفؤاد فإن حزن القلب ودمع العين لا ينافي الصبر.

ولذلك قال أنس بن مالك رضي اللَّه عنه: دخلنا مع النبي ﷺ على إبراهيم يعني ابن النبي ﷺ وهو يجود بنفسه فدمعت عيناه، فقال عبد الرحمن بن عوف: وأنتَ يا رسول اللَّه؟ فقال ﷺ: «**يا ابن عوف إنها رحمة**». ثم أتبعها بأخرى ثم قال ﷺ: «**إن العين تدمع، وإن القلب**

يحزن ، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون ، ولا نقول إلا ما يُرضي ربّنا » [1] .

إنما ينافي الصبرَ الأقوالُ والأفعالُ الجاهليةُ التي حرَّمها الإسلام ، كقول النساء عند موت الرجل : واجبلاه ، واسبعاه ، وافلان وافلان ، وكلَطْم الخدود وشق الجيوب وغيرها من أفعال الجاهلية التي تبرَّأ النبيُّ ﷺ من فاعلها . فقال : « **ليس منا من لطم الخدودَ ، وشقَّ الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية** » [2] .

ولا ينافي الصبرَ الحدادُ : والحدادُ معناه تَرْكُ المرأة التَّجمَّلَ والتَّزيُّن والتصنع التي جرت به عادتُها لزوجها ، وإنما يرخَّص للمرأة في الحداد على غير الزوج ثلاثَة أيام ، يجوز للمرأة أن تُحد على غير زوجها أيّاً كان الميت ولداً أو والداً أو أخاً أو نحوهما من الأقارب ، يرخّص ولا يجب ، يعني يجوز للمرأة أن تحدَّ على الميت غير الزوج ثلاثة أيام ، ويحرم عليها أن يستمرَّ الحدادُ على غير الزوج أكثرَ من ثلاثة أيام لحديث أم سلمة : « **لا يحل لامرأة تؤمن باللَّه واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميتٍ فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً** » .

وترك المرأة الحدادَ على غير الزوج أولى وهو خيرٌ لها ولزوجها .

عن أنس بن مالك رضي اللَّه عنه قال : كان ابنٌ لأبي طلحة يشتكى ، فخرج أبو طلحة فمات الصبي ، فلما رجع أبو طلحة قال لأم سُليمَ - وهي أم الصبي - ما فعل الصبي ؟ قالت : هو أسكن ما كان ، ثم قَرَّبت له

(١) متفق عليه : خ (٣/١٧٢/١٣٠٣) ، م (٤/١٨٠٧/٢٣١٥) ، (٨/٣٩٦/٣١٠٩) .
(٢) متفق عليه : خ (٣/١٦٣/١٢٩٤) ، م (١/٩٩/١٠٣) ، ت (٢/٢٣٤/١٠٠٤) ، (٤/١٩) .

العشاءَ فتعشّى ، ثم تصنَّعتْ وتزيَّتْ له فأصاب منها ، فلما انتهى أخبرتْه فأتى النبيَّ ﷺ في الصباح ، فأخبره بصنيع امرأته ، فقال أعرَّستم الليلة ؟ قال : نعم . قال : بارك اللَّه لكما في ليلتكما . فحملت أُمُّ سليم من أبي طلحة في هذه الليلة ثمَّ تمَّ الحملُ على خير وجهٍ ووضعتْ ، فعاش المولودُ وبارك اللَّه فيه وفي ذريته . قال الراوي فرأيتُ تسعة أولادٍ من ذاك المولود كلهم قد قرءوا القرآن . وفي رواية أنه لما مات الصبي قالت أمُّ سليم لأهل الدار : لا تسبقوني إلى إعلام أبي طلحة بولده فلما رجع قال ما صنع الولد ؟ قالت : قد استراح ، فظن أنه شُفى فاستراح من عناء المرض وألمه ، وهي أرادت أنه مات فاستراح ، وتلك هي المعاريض التي فيها مندوحة من الكذب ، ثم قرَّبت له العشاء فتعشَّى ثم تصنَّعت أحسن ما كانت تتصنَّع قبل ، فأصاب منها ، فلما رأت أنه تعشّى وأصاب منها ، قالت : يا أبا طلحة : إن لي جيراناً أعاروني عاريةً وقد بقيت عندي سنين ثم جاءوا يطلبونها ، وأنا لا أريد أن أردَّها إليهم قال : يا أُمَّ سليم لا يجوز لك ذلك ، لا بد أن تُرد الودائع إلى أهلها . قالت : أحقّ ذلك يا أبا طلحة . قال هو كذلك قالت : إن اللَّه أعارك ولدك وقد استردَّ اللَّه عاريته فاحتسب ولدك يا أبا طلحة[1] .

أما الزوج إذا مات فإنه يجب على المرأة أن تُحِدَّ عليه أربعةَ أشهرٍ وعشراً ، إن لم تكن حاملاً فإن كانت حاملاً وجب أن تُحِدَّ على زوجها حتى تضع حملها زادت المدةُ عن أربعةِ أشهر وعشر أم نقصت عنها لقوله تعالى :

(١) متفق عليه : خ (٣/١٦٩/٣٠١) ، م (٣/١٦٨٩/٢١٤٤ و ٤/١٩٠٩/٢١٤٤) .

﴿وَأُوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق : ٤] . والمرأة المتوفىّ عنها زوجها يجب عليها الحداد بمعنى أنه يحرم عليها أثناء العدة أن تتجمل وتتزين وتتهيأ . فلا يجوز لها أن تضع عطراً ، ولا أن تمس بخوراً ، ولا لها أن تلبس ثياب الزينة ، ولا يجوز أن تضع كحلًا ، ولا يجوز لها أن تخضب بالحناء ونحوها ، ولا يجوز لها أن تلبس حُلّيها مهما كان نوعه .

وهذه أمورٌ قد تخفى على كثيرٍ من النساء لجهلنَّ بأحكام الشرع فيجب عليهن أن يتنبهن لذلك .

والآن نصل إلى بيان ما أردنا من ضرب المثال لبيان كيف كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ يتلقون الوحي عن اللَّه :

عن زينب ابنة أبي سلمة قالت : دخلتُ على أم حبيبة زوج رسول اللَّه ﷺ حينُ توفى أبوها أبو سفيان بن حرب فدعت بطيبٍ فيه خلوق أو غيره فدهنت منه جاريةً لها ثم مسَّت بعارضيْها والعارض البياض الذي بين العين والأذن ، أي وضعت في عارضيها الطيب الذي علق بيدها ، ثم قالت : واللَّه ما لي بالطيب من حاجة ، غير أني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول : « **لا يحل لامرأةٍ تؤمن باللَّه واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً** » . قالت زينب ابنة أبي سلمة : ثم دخلتُ على زينب ابنة جحش حين تُوفى أخوها فدعت هي الأخرى بطيبٍ فمَّست منه ثم قالت : واللَّه ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسولَ اللَّه ﷺ يقول على المنبر : « **لا يحل لامرأةٍ تؤمن باللَّه واليوم الآخر أن تحدُ على ميت فوق ثلاث إلى على الزوج أربعة أشهر وعشراً** » .

والشاهد أن أم حبيبة وزينب بنت جحش زَوجيّ رسول اللَّه ﷺ مات أبو سفيان والدُ أم حبيبة ، ومات أخو زينب ابنة جحش ، فبعد ثلاثةٍ أيام دعت كلٌّ منهما بطيبٍ ومسَّتْ منه وقالت : واللَّه ما لي بالطيب من حاجة ، ليست محتاجةً أن أتعطر وأن أتطيب وأن أتجمل فقد مات رسولُ اللَّه ﷺ ولا حاجة بنا إلى التزيُّن بعده ، إلا أني سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول : « **لا يحل لامرأةٍ أن تحد على ميت فوق ثلاث** » فأرادت بمسِّ الطيب بعد انتهاء ثلاثة أيام أن تخرج من صورة الحداد حتى لا تقع فيما حرم عليها من الحداد على ميت غير زوج أكثر من ثلاثة أيام .

تعالوا بنا الآن ننظر في واقع نسائنا إذا مات والد المرأة أو أخوها أو ابنها حدت عليه أكثر من سنة ، تركت الزينة والجمال ، والتصنع والتهيؤ لزوجها ، بحجة أن أباها قد مات أو أن أخاها قد مات ، أو أن ولدها قد مات ، فإذا ذُكِّرتْ بأنه لا يحل لامرأة تؤمن باللَّه وانتبه لهذا الشرط باللَّه واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوجٍ كان جوابها : الناس يأكلون وجهي ، إذا هي تصنَّعت وتجمَّلت لزوجها بعد مضى ثلاثة أيام من موت والدها أو أخيها الناس يأكلون وجهها ، يتكلمون في حقها يذمُّونها ، يقولون انظروا إلى هذه ! مات ولدُها بالأمس وهي اليوم متجملة ، مات والدُها بالأمس وهي اليوم متزينة ، مات أخوها بالأمس وهي اليوم متصنعة ، فإذا قيل لها يا هذه الحداد على غير الزوج لا يجوز أكثرَ من ثلاث ! قالت : الناس يأكلون وجهي وكأنها تخاف الناسَ وتخشاهم ولا تخاف اللَّه ، ولا تخشاه .

لكنَّ أمَّ حبيبة وزينب ابنة جحش زوَجيْ رسولِ اللَّه يموت أبو الأولى وأخو الثانية فبعد ثلاثة أيام تدعو كلٌّ منهما بالطيب فتتطيَّب وتقول : واللَّه ما لي بالطيب من حاجة إلا أني سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول : « **لا يحل لامرأةٍ تؤمن باللَّه واليوم الآخر أن تحدُ على ميت فوق ثلاث إلى على الزوج أربعة أشهر وعشراً** » .

ومما يجب التنبيه عليه أن استخدام أم حبيبة وزينب بنت جحش للطيب إنما كان في بيتهما ، فيفهم منه أن المرأة ولو لم يكن لها زوج يجوز لها أن تطيب وتعطر وتمسّ البخور وغيره من الطيب وهي داخل بيتها سواء كانت ذات زوج أو لم تكن . أما إذا خرجت المرأةُ من بيتها وقد وضعت طيباً قبل خروجها ثم عرض لها الخروج لحاجة فإنه يجب عليها أن تغسل هذا الطيب قبل خروجها من بيتها ، ذلك أن النبي ﷺ قال : « **أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهدن معنا العشاء الآخرة** »[1] ، وقال ﷺ : « **إذا أتت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً** »[2] .

وعن أبي هريرة رضي اللَّه عنه : أنه قابلته امرأةٌ في الطريق تعصف ريحُها فغضب عليها وقال لها : يا أمة الجبار جئتِ من المسجد ؟ قالت : نعم . قال : وله تطيبتِ قالت : نعم . قال : ارجعي فاغتسلي فإني سمعت النبي ﷺ يقول : « **لا يقبل اللَّه صلاة امرأة تطيبت حتى تغتسل غسلها من الجنابة** »[3] .

---

(١) م (١/٣٢٨/٤٤٤) ، د (١١/٢٣١/٤١٥٧) ، ن (٨/١٥٤) .

(٢) م (١/٣٢٨-١٤٢-٤٤٣) ، ن (٨/١٥٤) .

(٣) صحيح : [ص . د : ٣٥١٧] ، د (١٣/٢٣٠/٤١٥٦) ، جه (٢/١٣٢٦/٤٠٠٢) .

فتعطُّرُ النساء وتطيبُّهن بالعطور النفاذة عند الخروج من الدار حرامٌ وحرامٌ ، ولا تعجبون إذا سمعتم أنه يعد زنا ، ولذلك قال ﷺ : « **كل عين زانيةٌ والمرأة إذا استعطرت فمَّرت بالقوم فوجدوا ريحها فهي كذا وكذا يعني زانية** »[1] .

فيا معشر المسلمات ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَءَاتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأحزاب : ٣٣] وأعلمن أنه لا يحل لامرأة تؤمن باللَّه واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوجٍ أربعة أشهر وعشراً .

هكذا كان أصحاب النبي ﷺ يتلقون الوحي عن اللَّه بفورية الاستجابة وسرعة السمع والطاعة . وأما الخلف فقد جعلوا لأنفسهم الخيرة من أمرهم مع أن اللَّه قال : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب : ٣٦] .

اللهم أرنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابه ، اللهم أعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك .

* * *

(٢) صحيح : [ص . ج : ٤٤١٦] ، ت (٤/١٩٤/٢٩٣٧) ، د (١١/٢٣٠/٤١٥٥) ، ن (٨/١٥٣) .

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفهرس

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفهـــرس

مقدمة الطبعة الأولى ١
مقدمة المؤلف ٣
لماذا كان جيل الصحابة جيلاً فريداً؟ ٥
المثـــال الأول : كيف تتأدب مع اللَّه ورسوله ١٣
المثال الثـانـي : زواج زينب بنت جحش من زيد بن حارثة
وطلاق بريرة من مغيث ١٩
المثال الثـالـث : الإنفاق في سبيل اللَّه ٢٥
المثال الرابـــع : تحريم الخمر ٣١
المثال الخامس : الحلـم ٣٩
المثال السادس : حجاب المرأة المسلمة ٤٩
المثال السابـــع : قصة كعب بن مالك وصاحبيه ٥٩
المثال الثامـــن : دروس من غزوة أحد والأحزاب ٧٣
المثال التاسـع : الوصيـة ٨١
المثال العاشر : الوضع عن المعسر ٩٥
المثال الحادي عشر : هل تشهد النساء الجماعة؟ ١٠٥
المثال الثاني عشر : أحكام زينة المرأة ١١٧
المثال الثالث عشر : آداب الاستئذان ١٣١

المثال الرابع عشر : تحويل القبلة ١٤٣
المثال الخامس عشر : من فقه المعاملات ١٥٧
المثال السادس عشر : آداب الحداد ١٧١
الفهرس ١٨٧

* * *

طبعت بمطابع دار الحرمين بالقاهرة

ت : 4820392

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

كلمة الناشر

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه، ونصلي ونسلم على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فقد قدّمنا للمسلمين خاصة وللناس عامة في علوم الحاسب «**سلسلة تيسير علوم الحاسب**»، وكان من فضل الله أن لاقت قبول واستحسان القراء في مصر والعالم العربي وإنا لنرجو الله أن يكون قد انتفع بهذه الكتب بنو جنسنا، واليوم يسعدنا أن نقدم للمسلمين في كل مكان وللراغبين في التعرّف على الإسلام في العالم كلّه «**سلسلة علوم الدين**» عساهم يهتدون، يسعدنا أن نقدم هذا الإصدار الثاني من «**سلسلة علوم الدين**»، كما يسعدنا أن يكون هذا الإصدار لصديق الصّبا، ورفيق الشباب، أخي في الله فضيلة الدكتور العلامة / **عبد العظيم بدوي الخلفي**. الذي أبى أن نكتب أمام اسمه على الغلاف لقب دكتور أو أستاذ أو صاحب الفضيلة، تواضعاً منه، وقال: هذا كتابي، وكتابة أية لقب أمام اسمي تزكية لنفسي، والله تعالى نهانا عن تزكية أنفسنا فقال: ﴿**فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى**﴾ [النجم: ٣٢].

فنرجو الله أن يجزيه خيراً، وأن يعيننا على ما أردنا من هذه السلسلة الدينية الجديدة، وأن ينفع بها، ويثيبنا عليها. إنه وليّ ذلك والقادر عليه.

الناشر

مجدي محمد أبو العطا